
الأفنان الندية
شرح الأربعين النووية



حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الثانية

١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م



شرحها

فضيلة الشيخ المحدث الدكتور

سليم بن عيد الهلالي

كان الله له، وعفا عنه بمنه وكرمه



به ثقتي، وعليه اعتمادي واستنادي

مقدمة

إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا: من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

فإن «**الأربعين النووية**» كتاب طار ذكره في الآفاق؛ فأكبَّ الناس عليه، وصار مفزعهم إليه، واعتنى بحفظه الطلاب، وشرحه كثير من أهل العلم السابقين، وشاركهم في هذا الفضل قليل من اللاحقين.

وقد رغب إليَّ كثير من إخوان العلم والمنهج ومحبي السُّنَّة النبوية في أقطار شتى: أن أضع لهم شرحاً وسيطاً يصلح أن يتعلمه الصغار، ويستفيد منه الكبار: يوصل إلى المطلوب بأيسر طريق، ويحقق المرغوب بأوضح عبارة؛ فأجبتهم إلى سؤلهم؛ فمثلهم لا يسعني مخالفتهم، ولا يمكنني معارضتهم:

فلم يبق من متع الدنيا إلا إخوان ناصحون:

إن غبت حفظوك، وبالحقِّ نصروك.

وإن حضرت أعانوك:

إن وجدوا خيرًا؛ حمدوا الله الذي تَتِمُّ بنعمته الصالحات.

وإن وجدوا خطأً؛ صححوا.

وإن وجدوا عيبًا؛ نصحوا.

وإن وافقوا عورة لك؛ ستروا.

أما المتربصون؛ فإن رأوا هفوة؛ صرخوا وصاحوا؛ مثل أزبِّ العقبة؛ نسأل الله حسن العقبى.

ومما صحَّ عن النبي ﷺ: «**اللهم إني أعوذ بك ... ومن خليل ماكر: عينه تراني، وقلبه يرعاني؛ إن رأى حسنة دفنها، وإذا رأى سيئة أذاعها**»[1].

وقد استخلصت هذا الشرح من شروح العلماء؛ فاقتنصت منها فرائد، وغنمت منها فوائد، وزدت عليها ما فتح الله جَلَّجَلَالُهُ علينا، ونظمته جميعًا في هذا الشرح الوجيز دررًا، وسميته «الأفنان الندية شرح الأربعين النووية»؛ لينهل منها القارئ بِيُسْرٍ؛ فيفرح بذلك وَيُسَرُّ، والله الموعد، وهو الهادي للحق.

وكتبه

أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي

ضحى يوم الإثنين منتصف ربيع الأول سنة ١٤٣١ هـ

في مكتبتي العامرة بعلوم الكتاب والسنة

في عمان البلقاء عاصمة جند الأردن

من بلاد الشام المحروسة

(١) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٣٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وجوّد إسناده شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُٱللَّهُ في «الصحيحة» (٣١٣٧).

الحديث الأول

عَـن أَمِـيرِ المُؤمِنِـينَ أَبِي حَفـصٍ عُمَـرَ بـنِ الخَطَّـابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَـالَ: سـمعت رَسُـولَ الله ﷺ يَقُـولُ: «**إِنَّـمَا الأَعـمَالُ بِالنِّـيَّاتِ، وَإِنَّـمَا لِـكُلِّ امرِئٍ مَـا نَـوَى؛ فَمَـن كَانَـت هِجرَتُـهُ إِلَى الله وَرَسُـولِهِ؛ فَهِجرَتُـهُ إِلَى الله وَرَسُـولِهِ، وَمَـن كَانَـت هِجرَتُـهُ لِدُنيَـا يُصِيبُهَـا أَو امـرَأَةٍ يَنكِحُهَـا؛ فَهِجرَتُـهُ إِلَى مَـا هَاجَـرَ إِلَيـهِ**».

رَوَاهُ إِمَامَا المُحَدِّثِينَ:

أَبـو عَبـدِ الله مُحَمَّـدُ بـنُ إِسـمَاعِيل بـن إِبرَاهِـيم بـن المُغِـيرَة بـن بَردِزبَـه الجُعفِيُّ البُخَـارِيُّ.

وَأَبـو الحُسَـينِ مُسـلِمُ بـنُ الحَجَّـاج بـن مُسـلِم القُشَـيرِيُّ النَّيسَـابُورِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في «صَحِيحَيهِـمَا» اللَّذيـنِ هُمَـا أَصَـحُّ الكُتُـبِ المُصَنَّفَـةِ.

***توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

***منزلة الحديث:**

وقد تواتر النقل عن الأئمة في تعظيم قدر هذا الحديث، وأنه ليس في

أخبار النبي ﷺ شيء أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه؛ لأنه من الأحاديث التي عليها مدار الإسلام.

واستحب العلماء أن تستفتح المصنفات بهذا الحديث، وممن ابتدأ به أول كتابه الإمام أبو عبدالله البخاري.

وقال عبدالرحمن بن مهدي: «ينبغي لكل من صنف كتابًا: أن يبتدئ فيه بهذا الحديث؛ تنبيهًا للطالب على تصحيح النية»(١).

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: حديث عمر: «**إنما الأعمال بالنيات**»، وحديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «**مَن أحدَث في أمرنا هذا ما ليس منه؛ فهو رَدٌّ**»، وحديث النعمان بن بشير: «**الحلال بيِّن، والحرام بيِّن**» »(٢).

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أجمع المسلمون على عِظَم موقع هذا الحديث، وكثرة فوائده، وصحته»(٣).

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث قاعدة من قواعد الإسلام حتى قيل: إنه: ثُلُث العلم، وقيل: رُبُعه، وقيل: خُمُسه، وقال الشافعيُّ وأحمدُ: إنه ثلث الإسلام»(٤).

---

(١) «شرح الأربعين النووية» لابن دقيق العيد (٣).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٤).

(٣) «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ٤٧).

(٤) «طرح التثريب في شرح التقريب» (١/ ٦)، وانظر: «شرح الأربعين النووية» لابن دقيق العيد (ص٢).

وقيـل: «ليـس في أخبـار النبـي ﷺ شيء أجمـع وأغنـى وأكثـر فائـدة مـن هـذا الحديـث»[1].

***راوي الحديث:**

هـو ثـاني خلفـاء المسـلمين، وأمـير المؤمنـين: أبوحفـص عمـر بـن الخطـاب نفيـل بـن عبد العـزى بن رياح بـن عبد الله بـن قرط بـن رزاح بن عـدي بـن كعب بـن لؤي بـن غالب بـن فهـر العدوي القـرشي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كان مـن أشراف قريـش، يلتقـي نسـبه مـع رسـول الله ﷺ في كعـب بـن لـؤي.

أسـلم بمكـة في السـنة الخامسـة مـن البعثـة -وقيـل: السادسـة-، ولازم رسـول الله ﷺ سـفرًا وحـضرًا، وآخـى رسـول الله ﷺ بينـه وبـين أبي بكـر الصديـق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فكانـا وزيـري صـدق للرسـول ﷺ.

وكان يقول فيهما: «**هذان السمع والبصر**»[2].

شـهد المشـاهد كلهـا إلا سـفر الهجـرة، وولي الخلافـة بعـد الصديـق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعهـد منـه؛ فقـام بهـا خـير قيـام بعـده.

واتفقـوا عـلى تسـميته بالفـاروق؛ لفرقانـه بـين الحـق والباطـل بإسـلامه؛ حيـث كان إسـلامه عـزًّا أظهـر الله بـه الإسـلام.

عـن عبـد الله بـن مسـعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قـال: «مـا زلنـا أعـزة منـذ أسـلم

(١) «فتح الباري» (١/ ١٧).

(٢) أخرجـه الترمـذي (٤/ ٣١١) مـن حديـث عبـد الله بـن حنطـب، وانظـر «الصحيحـة» (٨١٤ و ٨١٥).

عمر»[1].

ولـه فضائـل جمـة: أعلاهـا وأغلاهـا وأفضلهـا: أن رسـول الله ﷺ بـشرَّه بالجنـة.

واستشـهد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في مسـجد رسـول الله ﷺ فجـرًا؛ حيـث طعنـه أبـو لؤلـؤة المجـوسي -لعنـه الله-، وقـد كـبَّر لصـلاة الفجـر، لأربـع بقـين مـن ذي الحجـة سـنة ثـلاث وعشريـن مـن الهجـرة.

ودفن مع صاحبيه: رسول الله ﷺ وأبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في حجرة عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، فكانت خلافته رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عشر سنين، وستة أشهر، وأيامًا.

*** غريب الحديث:**

الحفـص: الأسـد يكنـى: أبـا حفـص، ويسـمى شـبله: حفصًـا، وبهـا كنِّـي أمير المؤمنـين الفـاروق عمـر بـن الخطـاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

إنَّـما: تفيـد الحـصر -عـلى الصحيـح- عنـد جماهـير المحققـين مـن أهـل اللغـة والأصـول.

ومعنـاه: قـصر موصـوف عـلى صفـة، وإثبـات الحكـم في المحصـور، ونفيـه عـما عـداه.

الأعـمال: أعـمال الجـوارح كلهـا؛ فيدخل في ذلـك الأقـوال؛ فإنها عمل اللسـان -غـير النطـق بالشـهادتين؛ فإنها قول اللسـان- وهو مـن الجوارح، ولم تدخـل أعـمال القلوب؛ لأنهـا النية

النية: قصد الشيء مقترنًا بفعله.

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٤ و ٣٨٦٣).

وهي في كلام العلماء على نوعين:

الأول: تمييز العبادات بعضها عن بعض؛ كتمييز صلاة الظهر عن صلاة العصر، وصيام رمضان عن غيره.

أو تمييز العبادات من العادات؛ كغسل الجنابة من غسل التبرد والتنظيف.

وهذه النية توجد كثيرًا في كلام الفقهاء وفي كتبهم.

الآخر: بمعنى تمييز المقصود بالعمل، هل هو الله وحده لا شريك له، أم غيره، أم الله وغيره؟

وهذه هي النية التي يكثر ذكرها في كلام رسول الله ﷺ، وتقع في كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بلفظ الإرادة؛ كما في قوله تعالى: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْأَخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

وهذه النية التي يتكلم عليها السلف الصالح المتقدمون، ومدارها على الإخلاص وتوابعه.

الهجرة: الترك لغة.

وفي الشرع: ترك ما نهى الله جَلَّ جَلَالُهُ ورسوله ﷺ عنه.

وقد وقعت في الإسلام على وجهين:

الأول: الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن؛ كما في هجرتي الحبشة، وابتداء الهجرة إلى المدينة النبوية.

الثاني: الانتقال من دار الكفر إلى دار الإسلام؛ كما كان بعد أن استقر الرسول ﷺ بالمدينة النبوية.

فهجرته إلى الله: إلى دينه اتباعًا ونصرة وعملًا ودعوة، والوصول إلى رضوانه والجنة.

ورسوله: أي: محمد بن عبد الله ﷺ.

والمراد: أن يهاجر إليه في حياته؛ ليكون في معيته؛ لنصره، وتوقيره، والتعلم منه، والتأسي بسنته.

وأما الهجرة إليه بعد وفاته: أن يهاجر إلى أتباعه وهم: الطائفة المنصورة والفرقة الناجية: أهل السنة والجماعة، وأتباع الحديث والأثر، وإلى مكان إقامة شريعته، وتحكيم دينه، وتطبيق سنته.

وهذا قد بلغ الغاية الأسمى، ووصل المحل الأعلى، ووقع أجره على الله -عز شأنه-.

ومن كانت هجرته إلى دنيا: من الدنو؛ أي: القرب، سميت بذلك؛ لسبقها للأخرة.

يصيبها: يحصلها.

امرأه: أنثى.

ونكتة الاهتمام: الزيادة في التحذير منها؛ لأن الافتتان بها أشد.

والمرأة من متاع الدنيا، بل خير متاعها: امرأة صالحة.

وخصت المرأة؛ لكثرة تعلق الرغبات بها، فكأنها في كفة وسائر متاع الدنيا وشهواتها في كفة أخرى.

يتزوجها: ينكحها.

فهجرتـه إلى مـا هاجـر إليـه: مـن المتـاع الزائـل، وفيـه إشـارة إلى تحقير طلـب أمـر الدنيـا والحـرص عليهـا، وذمِّ مـن فعـل ذلـك، وبيـان انحطاط رتبـة مريدهـا بالهجرة.

*** موضوع الحديث:**

بيان منزلة النية من الأعمال.

*** الشرح الإجمالي:**

في هـذا الحديـث الجامـع: يبين رسـول الله ﷺ منزلة النية مـن الأعمال، وأنهـا شـاملة لها: لا يتخلـف شيء عنها، ولا يخلـو منها؛ فمدارهـا على النية صحة وفسـادًا، وثوابًـا وعقابًا.

وهـذا ترغيـب مـن النبـي ﷺ للعبـد فى السـمو بنيتـه؛ فـلا يبتغـي غير وجـه الله، والـدار الآخـرة، ويتجنـب القصـد الـدون، والمراتـب الحقـيرة.

ثـم ضرب رسـول الله ﷺ مثـالاً بالهجـرة؛ لأهميتهـا، ولتقـاس عليهـا بقيـة الأعمال:

فالمهاجـرون يتركـون بلادهـم وأموالهـم وأهليهـم، وينتقلـون إلى ديار الإسـلام أو بـلاد الأمن، ولكـن نياتهم شـتَّى، ومقاصدهم مختلفـة، ولذلك تتفاوت أجورهـم، وتتفاضـل منازلهم:

فمـن هاجـر إلى الله ورسـوله بلـغ أجـلَّ الغايـات، وأدرك أعـلى الدرجـات.

ومـن جعـل هجرتـه للدنيـا وشـهواتها؛ فهجرتـه إلى مـا هاجـر إليـه،

وليس لـه في الآخـرة مـن نصيـب.

***فقه الحديث:**

١- الـرد عـلى مـن يحـوِّل خطبـة الجمعـة -أو الخطـب الجوامـع- إلى حالـة طـوارئ، ونـشرة أخبـار سياسـية حماسـية؛ فـإن رسـول الله ﷺ خطـب بهـذا الحديـث عـلى المنـبر، وكذلـك فعـل عمـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ كـما عنـد البخـاري.

فـدلَّ عـلى أن الخطـب الجوامـع ينبغـي أن تكـون فيـما ينفـع النـاس في آخرتهـم، ومـا يسـعدهم ويعلمهـم في دنياهـم.

٢- لابـدَّ مـن النيـة في الأعمال سـواء أكانـت مقصودة لذاتهـا كالصلاة -مثـلاً- أو وسـيلة لغيرهـا كالطهـارة؛ وذلـك لأن الإخـلاص لا يتصـور وجـوده دون نية.

ولا أعلـم بين أهل العلم خلافًا في ذلك إلا في الوسـائل، وأما المقاصد فكلمتهم فيها سواء.

ولكن حصل خلاف في اقتران النية بأول العمل.

٣- النيـة محلهـا القلـب دون اللسـان باتفـاق أئمـة المسـلمين في جميـع العبـادات: الطهـارة، والصـلاة، والـزكاة، والصيـام، والحـج، والعتـق، والجهـاد وغـير ذلـك.

والتلفـظ بهـا بدعـة ضلالـة، وقـد وهـم مـن زعـم: أن ذلـك جائـز في الحـجِّ دون غـيره؛ لأنـه لم يفـرق بـين التلبيـة والنيـة.

وقد بسط أحكامها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالة مفردة[1].

٤- الأعمال الصالحة بالنيات الصالحة، والنية الحسنة لا تجعل المنكر معروفًا، ولا البدعة سنة، فكم من مريد الخير لن يبلغه.

٥- الإخلاص لله شرط في قبول العمل، فإن الله لا يقبل من العمل إلا أخلصه وأصوبه:

أما أخلصه؛ فما كان لله جَلَّجَلَالُهُ وأما أصوبه؛ فما كان موافقًا للسنة الصحيحة.

٦- التحذير من الرياء والسمعة والعمل لأجل الدنيا الفانية أو الشهوات العارضة؛ فإن ذلك يحبط العمل.

٧- الناس يتفاوتون في نياتهم، ولكل امرئ ما نوى.

٨-وجوب الهجرة من بلاد الشرك إلى بلاد الاسلام، وأن ذلك من أعظم الطاعات، وأفضل القربات.

ولذلك؛ فالإقامة في ديار الكفر -كالدول الغربية الكافرة- لا يحلُّ إلا لضرورة أو حاجة لا توجد في بلاد المسلمين، ومع ذلك يجب أن ينوي عدم الإقامة الدائمة.

٩- حسن تعليم النبي ﷺ، وكمال بلاغته، وتمام بيانه: حيث يذكر الأصول والقواعد الكلية، ثم يوضحها، ويقررها بالمثال الواضح الصريح.

---

(١) وقد صنفت في ذلك رسالة مبسوطة؛ هي: «الدرر المضية في أحكام الإخلاص والنية»: رتبتها على أبواب الفقة على نحو صحيح البخاري؛ يسر الله إتمامها على خير وبركة.

*تكميل:

بدأ المصنف بهذا الحديث لأمور؛ منها:

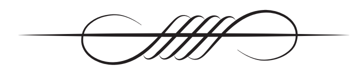
١- أن تصنيف الكتب العلمية عبادة؛ تستوجب إخلاص العمل لله عز وجل، فقدمه بين يدي هذا الجمع المبارك من الأحاديث النبوية.

٢- اقتداءًا بقول الأئمة؛ كما نقله عنهم الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ينبغي لمن صَنَّف كتابًا أن يبتدئ بهذا الحديث؛ تنبيهًا على تصحيح النية».

وقال ابن مهدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من أراد أن يصنف كتابًا؛ فليبدأ بهذاالحديث.

وقال: «لو صنفت كتابًا؛ لبدأت في كل باب منه بهذا الحديث».

٣- اقتداءًا بفعلهم؛ فإن الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره من المصنفين ابتدأوا به.



الحديث الثاني

عَـن عُمَـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -أَيضًـا-؛ قَـالَ: بَينَمَا نَحـنُ جُلُوسٌ عِندَ رَسُـولِ الله ﷺ ذَاتَ يَـومٍ؛ إذ طَلَـعَ عَلَينَـا رَجُـلٌ: شَـدِيدُ بَيَـاضِ الثِّيَابِ، شَـدِيدُ سَـوَادِ الشَّـعرِ، لَا يُـرَى عَلَيـهِ أَثَـرُ السَّـفَرِ، وَلَا يَعرِفُـهُ مِنَّـا أَحَـدٌ، حَتَّـى جَلَـسَ إلى النَّبِـيِّ ﷺ؛ فَأَسـنَدَ رُكبَتَيـهِ إِلَى رُكبَتَيـهِ، وَوَضَـعَ كَفَّيـهِ عَـلَى فَخذَيهِ.

وَقَالَ: يَا مُحَمَّد! أَخبِرنِي عَنِ الإِسلَامِ؟

فَقَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**الإِسـلَامُ: أَن تَشـهَدَ أَن لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّـدًا رَسُـولُ الله، وَتُقِيـمَ الصَّـلَاةَ، وَتُـؤتِيَ الـزَّكَاةَ، وَتَصُـومَ رَمَضَـانَ، وَتَحُـجَّ البَيـتَ إِن استَطَعتَ إِلَيـهِ سَـبِيلًا**».

قَالَ: صَدَقت.

قَالَ: فَعَجِبنَا لَهُ: يَسأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ!.

قَالَ: فَأَخبِرنِي عَنِ الإِيمَانِ؟.

قَـالَ: «**أَن تُؤمِـنَ بِـالله، وَمَلَائِكَتِـهِ، وَكُتُبِـهِ، وَرُسُـلِهِ، وَاليَـومِ الآخِـرِ، وَتُؤمِـنَ بِالقَـدَرِ: خَـيرِهِ وَشَرِّهِ**».

قَالَ: صَدَقت.

قَالَ: فَأَخبِرنِي عَن الإِحسَانِ؟

قَالَ: «**أَن تَعبُدَ الله؛ كَأَنَّك تَرَاهُ، فَإِن لَمْ تَكُن تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاك**».

قَالَ: فَأَخبِرنِي عَن السَّاعَةِ؟.

قَالَ: « **مَا المَسئُولُ عَنهَا بِأَعلَمَ مِن السَّائِلِ**».

قَالَ: فَأَخبِرنِي عَن أَمَارَاتِهَا؟.

قَالَ: « **أَن تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَن تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنيَانِ**».

ثُمَّ انطَلَقَ؛ فَلَبِثنَا مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: « **يَا عُمَرُ! أَتَدرِي مَن السَّائِلُ؟**».

قَلت: الله وَرَسُولُهُ أَعلَمُ.

قَالَ: «**فَإِنَّهُ جِبرِيلُ أَتَاكُم يُعَلِّمُكُم دِينكُم**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

***توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (٨).

وهو من أفراده دون البخاري.

قال مقيده أبو أسامة الهلالي -كان الله له-:

وله مقدمة منهجية لطيفة يحسن معرفتها:

عن يحيى بن يعمر؛ كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجَّين -أو معتمرين-.

فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ؛ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر؟

فوافق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ داخلاً المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي:

أحدنا عن يمينه.

والآخر عن شماله.

فظننت: أن صاحبي سَيَكِلُ الكلام إليَّ؛ فقلتُ: يا أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قِبَلنا ناس يقرءون القران، ويتفقرون العلم -وذكر من شأنهم-، وأنهم يزعمون: أن لا قدر، وأن الأمر أنف.

قال: إذا لقيت أولئك؛ فأخبرهم: أني بريء منهم، وأنهم برآء مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر؛ لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبًا؛ فأنفقه؛ ما قبله الله منه؛ حتى يؤمن بالقدر.

ثم قال: حدثني عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ فذكر الحديث بطوله.

*** منزلة الحديث:**

قال القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا حديث عظيم: قد اشتمل على جميع وظائف الأعمال الظاهرة والباطنة، وعلوم الشريعة كلها راجعة إليه، ومتشعبة منه»[1].

---

(١) «الإكمال» للقاضي عياض (١/ ٢٠٤).

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو حديث عظيم الشأن جدًّا، يشتمل على شرح الدين كله؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «**هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**»، بعد أن شرح درجة الإسلام، ودرجة الإيمان، ودرجة الإحسان، فجعل ذلك كله دينًا»(١).

قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فيصلح في هذا الحديث أن يقال فيه: إنه أمُّ السنة؛ لما تضمنه من جمل علم السنة، كما سميت الفاتحة: أمُّ القرآن؛ لما تضمنته من جمل معاني القرآن»(٢).

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحديث الأول.

وأما عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ فهو أبو عبد الرحمن: أحد كبار الصحابة الكرام علمًا ودينًا، شهد الخندق وما بعدها من المشاهد، وهو من أهل بيعة الرضوان، أثنى عليه النَّبيُّ ﷺ، ووصفه بالصلاح، وهو من أكثر الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ حديثًا، وكان ضابطًا له: لا يزيد ولا ينقص.

وله فضائل شهيرة، ومناقب كثيرة، وكان متبعًا لآثار النَّبيِّ ﷺ سفرًا وحضرًا: يسأل عما غاب عنه من قول أو فعل من حضره، وكان شديد التَّحرِّي والاحتياط في فتواه، وكل ما يفعله ويباشره بنفسه.

توفي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في مكة سنة (٧٣هـ) -وقيل: (٧٤هـ)-

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٥٣).
وأصل هذه الكلمة الوجيزة من كلام شيخ الإسلام أحمد بن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه الفذ: «العبودية» (ص٢٤-٢٥).

(٢) «المفهم شرح مسلم» للقرطبي (١/ ١٥٢).

*** موضوع الحديث:**

تعليم الدين بطريقة السؤال والجواب.

*** غريب الحديث:**

ذات يوم: أي في يوم من الأيام.

طلع علينا: ظهر علينا.

رجل: هو جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ: أتى إلى النبي ﷺ بصورة رجل لا يعرفونه.

شديد بياض الثياب: عليه ثياب رجل عادي.

شديد سواد الشعر: أي أنه شاب.

لا يرى عليه أثر السفر: لا يرى عليه علامة السفر ووعثاؤه: هيئته: بيضاء، وشعره: أسود؛ فلو كان مسافرًا؛ لظهر عليه ما يدل على ذلك.

لا يعرفه منا أحد: ليس من أهل المدينة النبوية؛ فهو غريب.

جلس إلى النبي ﷺ: كان جلوسه ملاصقًا للنَّبيِّ ﷺ.

أسند ركبتيه إلى ركبتيه: أي: كان جلوسه مقابلًا للنَّبيِّ ﷺ وجهًا لوجه.

ووضع يديه على فخذيه: أي: وضع هذا الرجل كفيه على فخذي رسول ﷺ؛ كما جاء صريحًا في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مقرونًا مع أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند النسائي (٨/ ١٠١) بإسناد صحيح، وفيه: «**حتى وضع**

يده عـلى ركبتي رسـول الله ﷺ».

وقـال: يـا محمـد: ليوهم أنـه أعـرابي؛ لأن الأعـراب ينـادون النَّبيِّ ﷺ باسمه.

أخبرني عن الإسلام: أي: ما هو الإسلام؟.

أن تشـهد: أن تقـرَّ وتعـترف بلسـانك وقلبـك؛ فـلا يكفـي اللسـان لوحـده دون إقـرار القلـب وأطمئنانـه.

فعجبنـا لـه: يسـأله ويصدقـه: أصابنـا العجـب مـن حاله؛ فهو يسـأل سـؤال العـارف المصدق.

أماراتها: علاماتها وأشراطها.

أن تلـد الأمـة ربتهـا: إخبار عن كثـرة الـسراري وأولادهن، أو انتشـار عقـوق الوالدين.

والأخـير هـو الراجـح؛ لحديـث أبي هريـرة مرفوعًـا: «**اللهـم إني أعوذ بك مـن جـار السـوء...ومن ولـد يكون علـيَّ ربًّـا...**»[1].

الحفاة: جمع حافٍ؛ وهو: من لا نعل له في رجليه.

العراة: جمع عارٍ؛ وهو: من لا ثياب على جسده.

العالة: جمع عائل؛ وهو: الفقير.

رعاء الشاء: جمع راع، وهو: الحافظ.

والشاء:جمع شاة؛ وهي: واحدة الماعز أو الضأن.

---

(١) سبق تخريجه (ص٦).

مليًّا: وقتاً غير قصير.

*** الشرح الإجمالي:**

في ذات يوم جلس الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حول رسول الله ﷺ؛ ليعلمهم أمور دينهم، فظهر رجل شاب غريب؛ فعمد إلى رسول الله ﷺ، وجلس مقابلة له، وجعل يسأل رسول الله ﷺ أسئلة العارف المصدق.

سأله عن الإسلام.

وعن الإيمان.

وعن الإحسان.

وعن الساعة وأشراطها.

ورسول الله ﷺ يجيبه، وهو في كل ذلك يقول لرسول الله ﷺ: صدقت.

ثم ذهب الرجل تاركًا المجلس، وبعد فترة؛ قال رسول الله ﷺ لعمر: «**أتدري من السائل؟**»، فلم يعرفه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ بل أسند علم ذلك إلى الله ورسوله؛ فاخبره رسول الله ﷺ: أن السائل هو جبريل الأمين جاء على هيئة رجل؛ ليعلم المسلمين دينهم.

*** فقه الحديث:**

١- بيان فضل مجالس العلم؛ فإنها رياض الجنة؛ حيث يذكر فيها الله جَلَّ جَلَالُهُ، ويتعلم الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح.

٢- العلم يؤتى، وأهل العلم يرحل إليهم؛ لطلب العلم عليهم.

٣- استحباب السؤال في العلم، ولذلك؛ قال الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

٤- أهمية السؤال عن العلم النافع في الدنيا والآخرة، وترك السؤال عما لا فائدة منه.

٥- وينبغي للسائل أن يتحلى بحسن الأدب بين يدي معلمه، وأن يرفق في سؤاله، ولذلك قالوا: الأدب قبل الطلب.

٦- استحباب الدنو من العالم والقرب منه.

٧- حسن السؤال من أسباب تحصيل العلم.

قيل لابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: بم بلغت العلم؟.

قال: «بلسان سئول، وقلب عقول».

وقال الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العلم خزانة مفتاحها السؤال».

٨- بيان أركان الإسلام؛ وهي:

- الشهادتان.
- وإقامة الصلاة.
- وإيتاء الزكاة.
- وصوم رمضان.
- وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلًا.

٩- بيان أركان الإيمان، ووجوب الإيمان بها؛ وهي:

- الإيمان بالله.

- وملائكته.

- وكتبه.

- ورسله.

- واليوم الآخر.

- والقدر: خيره وشره.

١٠- وجوب مراقبة الله جَلَّجَلَالُهُ في السر والعلن.

١١- الرسول ﷺ لا يعلم الغيب.

١٢- العالم إذا سُئِل عن شيء لا يعلمه ينبغي أن يقول: لا أعلم.

١٣- للساعة علامات تَدُلُّ على قربها، وأشراط تُعْرَفُ بها.

١٤- ذم تشييد المباني على وجه المباهاة والتفاخر.

١٥- فساد الزمان بين يدي الساعة: حيث تضعف الأخلاق، ويكثر عقوق الولدين، وتنعكس الأمور، وتختلط حتى يصبح أسافل الناس ملوك الأمة ورؤساءها وقادتها، وتسند أزمة الأمور لغير أهلها.

١٦- قدرة الملائكة على التَّشَكُّلِ بصورة البشر.

١٧- ليس للإمام أو نوابه ولا للعالم أو طلابه: أن يحتجبوا دون حاجات الناس ومصالحهم.

١٨- الوصية بطلاب العلم.

١٩- اختيار الشيوخ الثقات؛ لأخذ العلم عنهم، والاقتداء بهديهم

وسمتهم؛ كما قال ابن سيرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن هذا العلم دين؛ فأنظروا عمن تأخذون دينكم»(١).

* تكميل:

١- هذا وقد أفردت شرح هذا الحديث في جزء لطيف أودعته الفوائد التربوية المستنبطة منه سميته: «حلية العالم المعلم وبلغه الطالب المتعلم من حديث جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ».

٢- في ديباجة الحديث ومقدمته فوائد منهجية عظيمة؛ منها:

أ- حجية منهج السلف الصالح: الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ على من بعدهم، ولذلك رجع التابعون لهم، ووقفوا عند قولهم وفهمهم للكتاب والسنة.

وهذا ما كان يدندن حوله كثيراً شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ على وجوب التقيد به، والدعوة إليه.

ب- عند ورود النوازل؛ فإنه لا يستقل طالب العلم بنفسه ويخوض فيها، بل يرجع على العلماء الكبار الثقات؛ كما قال تعالى:

﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:٨٣].

٣- الأصل أن تردَّ شبهات أهل الأهواء والبدع بالكتاب والسنة

(١) أخرجه مسلم في «المقدمة - باب أن الإسناد من الدين».

وفهم السلف الصالح؛ كما فعل ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ حيث استدل على إبطال شبهة القدرية بحديث جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

وإنما يأتي المعقول كشاهد لأدلة القرآن والسنة، وليس أصلاً؛ فاظفر بهذا الأصل، تنجح وتفلح.

ولذلك قال ابن أبي داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المنظومة الحائية في عقيدة أهل السنة والجماعة».

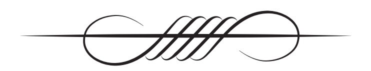
تمسك بحبل الله واتبع الهدى ولاتك بدعيًّا لعلك تفلح

ودن بكتاب الله والسنن التي أتت عن رسول الله تنجو وتربح

٤- أن حديث الآحاد الصحيح يفيد العلم، وهو حجة في العقائد والأحكام؛ فحديث جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ حديث آحاد، ومع ذلك استدل به عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في مسألة عقدية محضة.

وفي هذا رد على أهل البدع والأهواء ممن لم يحتج بأحاديث الآحاد مطلقًا، أو قصرها على الأحكام الفقهية فقط.

وقد نقضت أصول هذه البدعة في كتابي: «الأدلة والشواهد على وجوب الأخذ بخبر الواحد في الأحكام والعقائد».



الحديث الثالث



عَـن أَبِي عَبـدِ الرَّحمَـنِ عَبـدِ الله بـنِ عُمَـرَ بـنِ الخَطَّـابِ رَضِيَ اللهُ عَنهُما؛ قَالَ: سَـمِعت رَسُـولَ الله ﷺ؛ يَقُـولُ: «**بُنِـيَ الإِسـلَامُ عَـلَى خَمـسٍ: شَـهَادَةِ أَن لَا إِلَـهَ إِلَّا الله، وَأَنَّ مُحَمَّـدًا رَسُـولُ الله، وَإِقَـامِ الصَّـلَاةِ، وَإِيتَـاءِ الـزَّكَاةِ، وَحَـجِّ البَيـتِ، وَصَـومِ رَمَضَانَ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ.

***توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

*** منزلة الحديث:**

هـذا الحديـث أصـل عظيـم في معرفـة الديـن، وعليـه اعتـماده، وقـد جمـع أركانـه في لفـظ بليـغ وجيـز[١].

قـال ابـن حجـر الهيتمـي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هـو حديـث عظيـم، أحـد قواعـد الإسـلام، وجوامـع الأحـكام؛ إذ فيـه معرفـة الديـن، ومـا يعتمـد عليـه، ومجمـع أركانـه، وكلهـا منصـوص عليهـا في القـرآن، وهـو داخـل ضمـن

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ١٦٠).

حديث جبريل»[1].

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة عبدالله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في الحديث الثاني.

*** موضوع الحديث:**

مباني الإسلام وأركانه.

***غريب الحديث:**

على خمس: على خمسة أركان أو خمس دعائم.

***الشرح الإجمالي:**

بَيَّن رسول الله ﷺ: أن الإسلام بناء يظلِّل صاحبه ويحميه، وأنه يقوم على خمس دعائم وأركان، ولا يثبت البنيان بدونها؛ وهي:

شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله.

وإقام الصلاة.

وإيتاء الزكاة.

وصوم رمضان.

وحج البيت.

*** فقه الحديث:**

١-الإسلام مبني على هذه الأركان؛ فهي كالدعائم لبنيانه؛ فلا يثبت البنيان بدونها، وبقية خصال الإسلام كتتمة البنيان، فإذا فقد

(١) «فتح المبين لشرح الأربعين» للهيتمي (٨٢).

منها شيء؛ نقص البنيان وهو قائم؛ لا ينقض بنقص ذلك، بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس، فإن الإسلام يزول بفقدها جميعًا بغير إشكال، وكذلك يزول بفقد الشهادتين.

٢-المراد بالشهادتين: الإيمان بالله ورسولهﷺ؛ كما في رواية عند البخاري تعليقًا.

وبهذا يعلم: أن الإيمان بالله ورسوله داخل ضمن الإسلام.

٣-وأما إقام الصلاة؛ فقد جعلها رسول الله ﷺ عمود الإسلام؛ كما في حديث معاذ مرفوعًا: «**رأس الأمر: الإسلام، وعموده: الصلاة**»[1]؛ فلا يقوم البنيان إلا بعموده، ولا يثبت إلا بعماده، ولو سقط العمود؛ لسقط البنيان، ولم يثبت بدونه.

هذه الدعائم الخمس بعضها مرتبط ببعض، وقد روي: أنه لا يقبل بعضها بدون بعض، ونفي القبول هنا لا يراد به نفي الصحة، ولا وجوب الإعادة بتركه، وإنما من قام بهذه الأركان على وجهها؛ حصل له القبول بهذا المعنى، ومن أتى ببعضها دون بعض؛ لم يحصل له ذلك، وإن كان لا يعاقب على ما أتى به منها عقوبة تاركه، بل تبرأ به ذمته، وقد يثاب عليه -أيضًا-.

ومن هنا يعلم أن ارتكاب بعض المحرمات التي ينقص بها الإيمان تكون مانعة من قبول بعض الطاعات، ولو كان من بعض أركان الإسلام

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٩٤)، وأحمد (٥/ ٢٣١)، وهو صحيح لغيره.
وانظر (ص٢٥٥).

بهذا المعنى الذي ذكرناه؛ كما قال النبي ﷺ، في الحديث الصحيح: **«من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحًا»**[1].

وقوله ﷺ: **«من أتى عرافًا، فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يومًا»**[2].

٤-وحديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا يستدل به على أن الاسم إذا شمل أشياء متعددة لم يزل الاسم بزوال بعضها؛ فيبطل بذلك قول من قال: إن الإيمان لو دخلت فيه الأعمال؛ للزم أن يزول بزوال عمل مما دخل في مسماه، فإن النبي ﷺ جعل هذه الخمس دعائم الإسلام ومبانيه، وفسر بها الإسلام في حديث جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ومع هذا؛ فالمخالفون في الإيمان؛ يقولون: لو زال من الإسلام خصلة واحدة أو أربع خصال سوى الشهادتين لم يخرج بذلك من الإسلام.

وقد ضرب العلماء مثل الإيمان بمثل شجرة لها أصل وفروع وشعب: فاسم الشجرة: يشتمل على ذلك كله، ولو زال شيء من شعبها وفروعها لم يزل عنها اسم الشجرة، وإنما يقال: هي شجرة ناقصة، وغيرها أتم منها.

وقد ضرب الله مثل الإيمان بذلك في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤].

والمراد بالكلمة: كلمة التوحيد.

وبأصلها: التوحيد الثابت في القلوب.

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٣) من حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم (٦٩) من حديث جرير بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وأُكُلِها: هو الأعمال الصالحة الناشئة منها.

وضرب النَّبي ﷺ مثل المؤمن والمسلم بالنخلة، ولو زال شيء من فروع النخلة ومن ثمرها؛ لم يزل بذلك عنها اسم النخلة بالكلية، وإن كانت ناقصة الفروع أو الثمر.

٥-ولم يذكر الجهاد فى حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا هذا، مع أن الجهاد من أفضل الأعمال.

وفي رواية: أن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قيل له: فالجهاد؟.

قال: الجهاد حسن، ولكن هكذا حدثنا رسول الله ﷺ.

وفي حديث معاذ بن جبل: «**إن رأس الأمر: الإسلام، وعموده: الصلاة، وذروة سنامه: الجهاد**».

وذروة سنامه: أعلى شيء فيه، ولكنه ليس من دعائمه وأركانه التي بني عليها، وذلك لوجهين:

أحدهما: أن الجهاد فرض كفاية عند جمهور العلماء، ليس بفرض عين؛ بخلاف هذه الأركان.

والثاني: أن الجهاد لا يستمر فعله إلى آخر الدهر، بل إذا نزل عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ولم يبق حينئذ ملَّةٌ إلا ملَّةُ الإسلام؛ فحينئذ تضع الحرب أوزارها، ويستغنى عن الجهاد؛ بخلاف هذه الأركان؛ فإنها واجبة على المؤمنين إلى أن يأتي أمر الله وهم على ذلك، والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم، وأعز وأكرم.

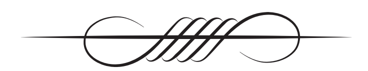
***تكميل:**

سؤال: فإن قيل: ما فائدة ذكر هذا الحديث مرة أخرى مع أنه مذكور في سياق حديث جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ؟.

الجواب: لبيان أهمية الموضوع أراد الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ تأكيده مرة أخرى.

وكذلك في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: التصريح بأركان الإسلام الخمس التى بني عليها.

أما حديث جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فليس صريحاً في ذلك، وإن كان ظاهره يدل عليه؛ لأنه ﷺ؛ قال: «**الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله...**» الحديث.



الحديث الرابع

عَـن أَبِي عَبـدِ الرَّحمَـنِ عَبـدِ الله بـنِ مَسـعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَـالَ: حَدَّثَنَـا رَسُـولُ الله ﷺ -وَهُـوَ الصَّـادِقُ المَصـدُوقُ-: «**إِنَّ أَحَدَكُـم يُجمَـعُ خَلقُـهُ فِي بَطـنِ أُمِّـهِ أَربَعِـينَ يومًـا نُطفَـةً، ثُـمَّ يَكُـونُ عَلَقَـةً مِثـلَ ذَلِـكَ، ثُـمَّ يَكُـونُ مُضغَـةً مِثـلَ ذَلِـكَ.**

ثُـمَّ يُرسَـلُ إِلَيْـهِ المَلَـكُ؛ فَيَنفُـخُ فِيـهِ الـرُّوحَ، وَيُؤمَـرُ بِأَربَـعِ كَلِـمَاتٍ: بِكَتـبِ رِزقِـهِ، وَأَجَلِـهِ، وَعَمَلِـهِ، وَشَـقِيٍّ أَو سَـعِيدٍ.

فَوَالَّـذِي لَا إِلَـهَ غَـيرُهُ إِنَّ أَحَدَكُـم لَيَعمَـلُ بِعَمَـلِ أَهـلِ الجَنَّـةِ حَتَّـى مَـا يَكُـونُ بَينَـهُ وَبَينَهَـا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسـبِقُ عَلَيـهِ الكِتَـابُ؛ فَيَعمَـلُ بِعَمَـلِ أَهـلِ النَّـارِ؛ فَيَدخُلُهَـا.

وَإِنَّ أَحَدَكُـمْ لَيَعمَـلُ بِعَمَـلِ أَهـلِ النَّـارِ حَتَّـى مَـا يَكُـونُ بَينَـهُ وَبَينَهَـا إِلَّا ذِرَاعٌ؛ فَيَسـبِقُ عَلَيـهِ الكِتَـابُ؛ فَيَعمَـلُ بِعَمَـلِ أَهـلِ الجَنَّـةِ؛ فَيَدخُلُهَـا».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

* منزلة الحديث:

هـذا حديـث عظيـم جامـع لأحـوال الإنسـان مـن مبـدأ خلقـه ومجيئـه إلى هـذه الحيـاة الدنيـا إلى آخـر أحوالـه مـن الخلـود في دار السـعادة أو الشـقاء، بـما كان منـه في الحيـاة الدنيـا مـن كسـب وعمـل وفـق مـا سـبق في علـم الله وقـدره وقضائـه[1].

قـال ابـن الملقـن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لـو أمعـن الأئمـة النظـر في هـذا الحديـث كلـه مـن أولـه إلى آخـره؛ لوجـدوه متضمنًـا لعلـوم الشريعـة كلهـا ظاهرهـا وباطنهـا»[2].

قـال ابـن حجـر الهيتمـي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هـو حديـث عظيـم جليـل، يتعلـق بمبـدأ الخلـق ونهايتـه، وأحـكام القـدر في المبـدأ والمعـاد»[3].

* راوي الحديث:

هـو عبـد الله بـن مسـعود بـن غافـل بـن حبيـب الهـذلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أبـو عبـد الرحمـن، حليـف لبنـي زهـرة، أحـد السـابقين الأولـين، هاجـر الهجرتـين، وصـلى إلى القبلتـين، وشـهد بـدرًا والمشـاهد كلهـا، لازم النبـي ﷺ، وكان صاحـب نعليـه والسـواك والوسـاد.

وهو من السابقين وأحد سادات الصحابة وكبرائهم وعلمائهم، أخذ سبعين سورة من فِيِّ رسول الله ﷺ، وكان ممن جمع القرآن، وفضائله كثيرة لا

(١) «الوافي في شرح الأربعين» (٢٤).

(٢) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (١٠/ ٥٩).

(٣) «فتح المبين» (٩٢).

تعد، ومناقبه وفيرة لا تحد، ومواقفه الثابتة على الحق لا تحصر، واخباره تسر، توفي في المدينة النبوية سنة (٣٢هـ).

*** غريب الحديث:**

يجمع: يقدر ويمكث.

خلقه: مادة خلقه، أو ما يخلق منه.

بطن: الرحم.

نطفة: هي الحيوان المنوي الذكري وبويضة الأنثى؛ حيث يُكَوَّن من امتزاجهما مادة الإنسان الأولى، وسميت: نطفة؛ لأنها من الماء الذي ينطف؛ أي: يسيل.

يكون: يصير.

علقة: دم جامد؛ لأنها إذ ذاك تعلق بالرحم.

مضغة: قطعة من اللحم قدر ما يمضغ.

رزقه: ما ينتفع به في حياته.

أجله: مدة عمره.

عمله: ما يكون منه من عمل صالح وضده.

شقي أو سعيد: أهو من أهل النجاة والسعادة أو من أهل الشقاء.

الكتاب: ما كتب عليه مما علم أنه سيكون من حاله.

***موضوع الحديث:**

مراحل خلق الإنسان في الأرحام.

***الشرح الإجمالي:**

هـذا الحديـث فيه بيـان تطور خلق الإنسـان في بطـن أمـه، وكتابة أجله ورزقـه وخاتمته.

والذي أخبر بذلك هو رسول الله ﷺ الصادق في قوله، المصدوق فيما أوحي إليه.

وقد وصف عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رسول الله ﷺ بذلك؛ لأن هذه الأمور المذكورة في هذا الحديث من أمور الغيب التي لا تُعلم إلا بالوحي الأمين.

***فقه الحديث:**

١- الإيمان بالقضاء والقدر: خيره وشره من الله جَلَّ جَلَالُهُ.

٢- الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة والاستمرار بها والمداومة عليها.

٣- العبرة بالخاتمة؛ فلا يغتر إنسان بعمل قدَّمه، ثم يركن إليه، فلا ينشط لغيره؛ فالأقدار غالبة، والعافية غائبة.

٤- أن من قام بعمل صالح ينبغي أن يحافظ على نقائه، فلا يحبطه.

٥- وجوب الاستعانة بالله وحده وسؤاله حسن الخاتمة، والخوف من سوء الخاتمة والاستعاذة بالله من ذلك.

٦- جواز القسم على الخبر الصادق تأكيدًا في نفس السامع، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «**فو الذي نفسي بيده...**».

٧- فيه التنبيه على صدق البعث والجزاء، فمن قَدِر على خلق الإنسان من ماء مهين قادر على إعادة الروح إليه بعد أن يصير ترابًا.

٨- فيه حض على القناعة، والزجر الشديد الأكيد عن الحرص؛ لأن الرزق سبق تقديره، فلم يُغنِ التعني في طلبه، وإنما شُرع الاكتساب؛ لأنه من جملة الأسباب التى اقتضتها الحكمة الإلهية في دار الدنيا.

٩- تنبيه على كمال علم الله تعالى، وأنه يعلم الجزئيات كما يعلم الكليات، ويعلم ما كان وما سيكون؛ لتصريح الخبر بأنه أمر بكتابة أحوال العباد مفصلة.

١٠- فيه أن للأرحام ملكًا موكلًا بها؛ لقوله: «**فيبعث إليها الملك**»؛ أي: الملك الموكل بالأرحام.

١١- يجب على الإنسان أن يكون بين مقامي الخوف والرجاء؛ لأن رسول الله ﷺ أخبر: «**إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع؛ فيسبق عليه الكتاب؛ فيعمل بعمل أهل النار؛ فيدخلها**.

وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع؛ فيسبق عليه الكتاب؛ فيعمل بعمل أهل الجنة؛ فيدخلها».

* **فائدة:**

فإن قيل: ما الحكمة في أن الله يخذل هذا الذي عمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع؛ فيسبق عليه الكتاب؛ فيعمل

بعمـل أهـل النـار؛ فيدخلها.

فالجـواب: أن هـذا العامـل عمـل هـذا العمـل فيما يبـدو للنـاس، وأما حقيقـة نفسـه؛ فإنها خبيثـة، ونيته فاسـدة، فتغلـب النية الفاسـدة؛ فيختم له بخاتمة السـوء.

ويدلُّ على ذلك حديث سهل بن سعد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن النَّبيَّ ﷺ التقى هو والمشركون وفي أصحابه رجل لا يدع شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه. فقالوا: ما أجزأ من اليوم أحدٌ كما أجزأ فلان. فقال رسول الله ﷺ: «**هو من أهل النار**». فقال رجل من القوم: أنا أصاحبه؛ فأتبعه، فجرح الرجل جرحًا شديدًا، فاستعجل الموت، فوضع نصل السيف على الأرض، وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل على نفسه؛ فقتل نفسه، فخرج إلى رسول الله ﷺ؛ فقال: أشهد أنك رسول الله، وقصَّ عليه القصة، فقال رسول الله ﷺ: «**إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة**»، وزاد البخاري رواية: «**إنما الأعمال بالخواتيم**»[1].

وقوله: «**فيما يبدو للناس**»؛ إشارة إلى أن باطن الأمر يكون بخلاف ذلك، وأن خاتمة السوء تكون بسبب دسيسة باطنة للعبد لا يطلع عليها الناس: إما من جهة عمل سيئ أو نحو ذلك، فتلك الخصلة الخفية توجب سوء الخاتمة عند الموت، وكذلك قد يعمل الرجل عمل أهل النار وفي باطنه خصلة خفية من خصال الخير، فتتغلب عليه تلك الخصلة في آخر عمره، فتوجب له حسن الخاتمة.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠٧)، مسلم (١١٢).

وفي الجملة؛ فالخواتيم ميراث السوابق، فكلٌّ ذلك سبق في الكتاب السابق.

ومن هنا كان يشتدُّ خوف السلف من سوء الخواتيم، ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق.

وقد قيل: إن قلوب الإبرار معلقة بالخواتيم؛ يقولون: بماذا يختم لنا؟ وقلوب المقرَّبين معلقة بالسوابق؛ يقولون: ماذا سبق لنا؟

ومن هنا كان الصحابة رضي الله عنهم ومَن بعدَهم من السلف الصالح يخافون على أنفسهم النفاق، ويشتدُّ قلقهم وجزعهم منه، فالمؤمن يخاف على نفسه من النفاق الأصغر، ويخاف أن يغلب ذلك عليه عند الخاتمة فيخرج إلى النفاق الأكبر، فدسائس السوء الخفية توجب سوء الخاتمة، وقد كان النَّبي ﷺ يكثر من دعاء الثبات.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: سمعت رسول رسول الله ﷺ، يقول: «**إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد، يصرفه حيث يشاء**».

ثم قال رسول الله ﷺ: «**اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك**»[1].

وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة»[2].

نعوذ بالله من خاتمة السوء، ونسأله الثبات على التوحيد والسنة

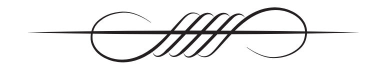
(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٤).

(٢) انظر «جامع العلوم والحكم» (ص ٩٤-٩٥-المنتقى).

حتى الممات، وأن يحسن خاتمتنا، ويرزقنا الشهادة في سبيله نصرةً لدينه، وإعلاءً لكلمته؛ لتكون هي العليا، وكلمة الذين كفروا هي السفلى؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه.

*** تكميل:**

هذا الحديث تفسير نبوي لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤].



الحديث الخامس



عَن عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا؛ قَالَت: قَالَ: رَسُولُ الله ﷺ: «**مَن أَحدَثَ فِي أَمرِنَا هَذَا مَا لَيسَ مِنهُ؛ فَهُوَ رَدٌّ**».

مُتَّفَقٌ عَلَيه.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسلِمٍ: «**مَن عَمِلَ عَمَلًا لَيسَ عَلَيهِ أَمرُنَا؛ فَهُوَ رَدٌّ**».

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)(١٧).

والرواية الأخرى (١٧١٨) (١٨).

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث أصل عظيم، ومعدود من الأحاديث التي عليها مدار الإسلام؛ فينبغي حفظه وإشهاره واستعماله وإشاعة الاستدلال به كذلك؛ فهو قاعدة عظيمة في إبطال المحدثات والبدع، والأعمال التي ليس عليها أمر الشارع وردها، وقد استفاضت كلمات أهل العلم في بيان ذلك[1].

قال ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث معدود من أصول

(١) انظر «شرح صحيح مسلم» للنووي (٢/ ١٥).

الإسلام، وقاعدة من قواعده، وقال: يصلح أن يسمى نصف أدلة الشرع»[1].

وقال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، بل من أعظمها وأعمها نفعًا من جهة منطوقه؛ لأنه مقدمة كلية في كل دليل يستنتج منه حكم شرعي»[2].

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الدين، وهو من جوامع الكلم التي أوتيها النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنه صريح في رد كل بدعة وكل مخترع، واستدل به بعض الأصوليين على أن النهي يقتضي الفساد»[3].

قال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذان الحديثان العظيمان يدخل فيهما الدين كله، أصوله وفروعه، ظاهره وباطنه:

فحديث عمر: «**إنما الأعمال بالنيات...**» ميزان للأعمال الباطنة.

وحديث عائشة ميزان للأعمال الظاهرة.

ففيهما الإخلاص للمعبود، والمتابعة للرسول، اللذان هما شرط لكل قول وعمل، ظاهر وباطن»[4].

*** راوي الحديث:**

عائشة بنت أبي بكر عبد الله بن (أبي قحافة=عثمان) بن عامر بن عمرة بن

(١) «فتح الباري» (٥/ ٣٥٧).

(٢) «فتح المبين» (ص٩٦).

(٣) «شرح الأربعين النووية» لابن دقيق العيد (ص٢٢).

(٤) «بهجة قلوب الأبرار» (ص١٠).

كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب.

وأمُّها: أمُّ رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الصديقة بنت الصديق، والحبيبة بنت الحبيب: أم المؤمنين، وزوجة خير البشر محمد ﷺ في الدنيا والآخرة.

وكنيتها: أم عبد الله؛ كنيت بابن أختها عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، على الصحيح.

وهي من أعلم فقهاء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وأفقه نساء الأمة، وقد اشتغلت بالفتوى والعلم في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حتى ماتت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

توفيت بالمدينة النبوية سنة (٥٨هـ)، وصلَّى عليها أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ودفنت بالبقيع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

***غريب الحديث:**

من أحدث: أنشأ واخترع من قبل نفسه، وهواه، واستحسانه.

في أمرنا: في ديننا.

ما ليس منه: مما ينافيه ويناقضه أصلًا أو وصفًا أو تركًا.

ردٌّ: مردود لا يلتفت إليه، ولا يعمل به.

*** موضوع الحديث:**

إبطال المحدثات والبدع وردُّها.

***الشرح الإجمالي:**

هذا الحديث أصل عظيم من أصول الدين، فهو ميزان للأعمال الظاهرة؛ كما أن حديث: «**الأعمال بالنيات**» ميزان للأعمال الباطنة؛ لأن العمل له نية وصورة:

فالصورة هي ظاهر العمل.

والنية باطنه.

فكما أن كل عمل لا يراد به وجه الله -تعالى- فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كل عمل لا يكون موافقًا للسنة؛ فهو مردود على عامله، وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله؛ فليس من الدين في شيء.

*** فقه الحديث:**

١- دين الإسلام دين متكامل لا نقص فيه.

٢- المحدثات من الأمور مردودة، ولا يقيم الله لمحدثها يوم القيامة وزنًا.

٣- بيَّن الحديث: أن المحادثات بدع، وكل بدعة ضلالة، وهذه قاعدة نبوية عامة لا يستثنى منه شيء إلا بدليل، ولا يحفظ في ذلك شيء عن رسول الله ﷺ أو صحابته رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، لذلك؛ فهو أصل في إبطال تقسيم البدع إلى سيئة وحسنة.

٤- جميع العقود المنهي عنها باطلة، وكذلك ثمراتها؛ لأن ما بُني على باطل؛ فهو كذلك.

٥- تجري البدع في الأمور التعبدية التي يراد بها زيادة التقرب إلى الله جَلَّجَلَالُهُ، أما العادات التي لا تشوبها عبادة والأمور الدنيوية؛ فلا مدخل لها فيباب البدع.

٦- تنقسم البدع من حيث الحكم إلى قسمين:

أ- بدعة مكفرة؛ وهي ما اشتملت على نواقص الإسلام؛ كبدعة غلاة القدرية الذين نفوا علم الله تعالى، وبدعة الحلول والاتحاد، ووحدة الوجود عند المتصوفة، وبدعة عصمة الأئمة عند الرافضة، وبدعة ترك الاحتجاج بالسنة وإنكارها، والقول بأن الشريعة لا تصلح للحكم في هذا الزمان.

ب- بدعة مفسقة: وهي ما خلت من نواقض الإسلام؛ كغالب البدع العملية والسلوكية، التي لا يصاحبها جحود أو إشراك.

٧- جنس البدعة أشد من المعاصي؛ لأن العاصي يعمل الذنب لشهوة من غير اعتقاد، وهو يعلم أنه مخالف للشرع، ولذلك يحدث نفسه بالتوبة.

أما المبتدع، فيعمل البدعة، ويراها من الدين، ويتقرب إلى الله بها، ولا يزداد إلا إصرارًا على بدعته.

قال سفيان الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يتاب منها، والبدع لا يتاب منها».

٨ - الصلح الفاسد منتقض، والمأخوذ عليه مستحق للردِّ.

٩- زعم قوم: أن البدع التي هي ردٌّ المصادمة لقواعد الدين، والمخالفة لأصوله العامة وقواعده الكلية، أما الأمر المحدث في الدين الذي يشهد له

أصل عام، ويندرج تحت حكم من أحكامه، فليس كذلك.

ويقضي على هذا التوهم: ما أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٥٩٤)، وأبوعوانة في «مستخرجه» (٤/ ١٨) بإسناد صحيح: «**من أحدث في أمرنا ما ليس فيه؛ فهو رد**»؛ حيث أصبح للحديث ثلاث روايات صحيحة:

«**ليس منه**».

و«**ليس عليه**».

و«**ليس فيه**».

فالأولى: أعمُّ في الردِّ؛ حيث اشتملت على الأصل والكيفية.

والثانية: أخصُّ في الكيفية والصفة.

والثالثة: أصرحُ في التفصيل والتأصيل.

وقد استوفيت بيان ذلك كله في كتابي: «البدعة وأثرها السيء على الأمة».

*** بصيرة:**

هذا الحديث يدل بمنطوقه ومفهومه على وجوب الاهتمام بالدين صافيًا من كلِّ شائبة تعكره أو تشوهه.

وذلك؛ لأن المحدثات والبدع تفسد منهج الله ومراده في الكتاب والسنة؛ فينبغي صيانة الدين مما ليس منه.

وهذا ما يقوم به العدول من كل خلف: ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

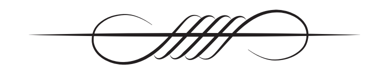
ولن يتم ذلك في هذه العصور التي أدخل إلى الإسلام كثيرًا مما ليس فيه،

أو مما ليس منه، أو مما ليس عليه؛ إلا بالتصفية والتربية:

تصفية الإسلام من كل هذه المحدثات أو التحريفات أو التأويلات التي انتشرت في جميع علومه.

ثم تربية الأمة الإسلامية على هذا الإسلام المصفى تربية ربانية؛ بعيدة عن كل النظريات التربوية المستوردة من الغرب أو الشرق.

وانظر كتابي: «التعليقات السنية» شرح رسالة شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «التصفية والتربية وحاجة المسلمين إليها».



الحديث السادس



عَن أَبِي عَبدِ الله النُّعمَانِ بنِ بَشِيرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا؛ قَالَ: سَمِعت رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَينَهُمَا مُشتَبِهَاتٌ: لَا يَعلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِن النَّاسِ:**

فَمَن اتَّقَى الشُّبُهَاتِ؛ استَبرَأَ لِدِينِهِ وَعِرضِهِ.

وَمَن وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرعَى حَولَ الحِمَى يُوشِكُ أَن يَرتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَّا وَإِنَّ حِمَى الله مَحَارِمُهُ.

أَلَّا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضغَةً إِذَا صَلَحَت صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَت فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا: وَهِيَ القَلبُ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٢٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

*** منزلة الحديث:**

قال الكرماني رَحِمَهُٱللَّهُ: «أجمع العلماء على عِظَمِ موقع هذا الحديث، وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، قال جماعة: هو ثلث الإسلام،

وإن الإسلام يدور عليه وعلى حديث: «**الأعمال بالنية**»، وحديث: «**منحُسن إسلام المرء: تركه ما لا يعنيه**»، وقال أبو داود السجستاني: يدور على أربعة أحاديث؛ هذه الثلاثة، وحديث: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»(١).

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث أصل عظيم من أصول الشريعة»(٢).

قال ابن العطار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال العلماء: وسبب عظم موقعه: أنه ﷺ نبَّه فيه على صلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها، وأنه ينبغي أن يكون حلالًا»(٣).

*** راوي الحديث:**

هو النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة بن جلاس الخزرجي الأنصاري.

كنيته: أبو عبد الله.

هو وأبوه صحابيان؛ استشهد أبوه في عين القر مع خالد بن الوليد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، في آخر خلافة أبي بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

تولى النعمان إمارة الكوفة، وحمص، وقضاء دمشق.

وهو أول مولود للأنصار في الإسلام بعد الهجرة.

كان كريمًا جوادًا شاعرًا خطيبًا.

---

(١) «شرح الكرماني على صحيح البخاري» (١/ ٢٠٣)، وانظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١١/ ٢٣).

(٢) «شرح الأربعين النووية» لابن دقيق العيد (ص٢٤).

(٣) «شرح الأربعين النووية» (ص٧٤).

روى عن بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وروى عنه خلق كثير، وأخرج له الجماعة.

قُتل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قرية من قرى حمص سنة (٦٥هـ).

*** غريب الحديث:**

بَيِّن: ظاهر وواضح.

مشتبهات: مشكلات؛ لما فيها من شبه الحلال والحرام: فتشبه مرة هذا ومرة هذا؛ فلم تخلص إلى الحلال البَيِّن أو الحرام البَيِّن.

لا يعلمها: لا يعلم حكمها.

فمن اتقى الشبهات: ابتعد عن المشكلات، واحترز عنها.

استبرأ لعرضه ودينه: طلب البراءة لدينه من النقص، ولعرضه من الطعن.

العرض: موضع المدح والذم من الإنسان.

الحمى: الكلأ الذي يمنعه الإمام، ويتوعد من يرعى فيه.

محارمه: معاصيه التي حرمها الله؛ كالقتل، والسرقة.

مضغة: قطعة من اللحم

***موضوع الحديث:**

معالم الحلال والحرام والمشتبهات

*** الشرح الإجمالي:**

قسَّم رسول الله ﷺ الأمور إلى ثلاثة أقسام:

١- حلال بَيِّن لا شبهة فيه؛ ومثاله: حل بهيمة الأنعام.

٢- حرام بَيِّن لا شك يعتريه؛ ومثاله: تحريم الخمر.

٣- وأمر مشتبه في حكمه أهو حلال أم حرام، وحكمه يخفى على كثير من الناس، وإلا؛ فهو: معلوم عند أهل العلم.

والمشتبهات حثَّ الرسول ﷺ على تركها ورعًا؛ لكيلا يقع العبد في محارم الله جَلَّجَلَالُهُ، ومن تركها؛ فقد استبرأ لدينه أمام الحقِّ، وعرضه عند الخلق؛ بحيث لا يقولون: فلان وقع في الحرام؛ لأنه عندهم مشتبه.

ثم ضرب رسول الله ﷺ مثلاً لذلك بالراعي يرعى حول الحمى؛ فتكون أرضه خضراء؛ لأنها لم ترع من قبل؛ فتجذب البهائم حتى تدب فيها وترعاها.

ثم بَيِّن رسول الله ﷺ: أن من تجرأ على المشتبهات أوشك أن يخالط الحرام.

ثم بَيِّن رسول الله ﷺ منزلة القلب من الجسد، وأنه بمنزلة الملك وجميع الجوارح الرعية؛ فإذا صلح الراعي؛ صلحت الرعية، وإذا فسد الراعي؛ فسدت الرعية.

وفيه إشارة إلى أنه يجب على الإنسان أن يراعى ما في قلبه من الهوى الذي يعصف به حتى يقع في الحرام والأمور المشتبهات.

***فقه الحديث:**

١- لقد أنزل الله تعالى على عبده الكتاب، وبيَّن فيه للأمة ما تحتاج إليه من حلال وحرام، وَوَكَلَ بيان ما أُشْكِلِ من التنزيل إلى الرسول ﷺ؛ فوالله

ما مات رسول الله ﷺ حتى ترك السبيل نهجًا واضحًا.

٢- فما ترك الله ورسوله ﷺ حلالًا إلا مبينًا؛ ولا حرامًا إلا مبينًا، لكن بعضه أظهر بيانًا من بعض، فما ظهر بيانه واشتهر وعلم حكمه؛ لم يبق لأحد عذر بجهله في بلد يظهر فيها الإسلام.

٣- وهناك منزلة بين الحلال والحرام؛ اختلط فيها الأمران، فمن اتقاها؛ فقد نجا.

٤- وبكل حالٍ؛ فالأمور المشتبهة التي لا يتبين أنها حلال ولا حرام لكثير من الناس؛ كما أخبر به النبي ﷺ قد يتبين لبعض الناس أنها حلال أو حرام لما عنده من ذلك من مزيد علم.

٥- فمن اشتبه عليه أمر؛ فعليه تركه؛ لأن الذي يأتي الشبهات -مع اشتباهها عليه- قد أخبر عنه النبي ﷺ أنه وقع في الحرام.

٦- والدافع وراء الاستبراء للدين والعرض أو الوقوع في الشبهات هو صلاح حركة القلب أو فسادها، فإن صلحت حركة القلب؛ صلحت حركات الجوارح، واجتنب العبد المحرمات، واتقى الشبهات، والعكس بالعكس.

٧- ينبغي على العبد المحافظة على أمور دينه، ومراعاة المروءة، واجتناب خوارمها؛ لأن من دخل مداخل السوء اتهم.

٨- الوقوع في الحرام البيِّن لا يكون مباشرة ولكن بالتدرج، فمن استكثر من المكروه والمشتبه؛ صارت فيه جرأه على ارتكاب المنهي عنه

في الجملـة، ويدمـن عليه.

٩-إذا عصيت الله جَلَّجَلَالُهُ فلا تنظر إلى صِغَرِ المعصية، ولكن انظر إلى عظيم من عصيت، وغيرته أن تنتهك محارمه.

١٠- ينبغي للعبد أن يحتاط لدينه؛ فيترك ما لا بأس به حذرًا مما به بأس.

١١- العلم نور يبصر به العبد حقائق الأشياء التي لا تظهر لكثير من الناس.

١٢ - صلاح الباطن يؤدي إلى صلاح الظاهر، والعكس بالعكس.

*** بصيرة:**

هذا الحديث من أدلة سدِّ الذرائع إلى المحرمات، وتحريم الوسائل إليها.

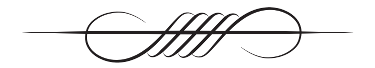
ومما يدل على ذلك من قواعد الشريعة:

١-تحريم قليل ما يسكر كثيره.

٢-تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية.

٣-تحريم الصلاة بعد الصبح وبعد العصر؛ سدًّا لذريعة الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها.

٤-ومنع الصائم من المباشرة إذا كانت تتحرك شهوته.



الحديث السابع

عَن أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بنِ أَوسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ؛ قَالَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**».

قُلنَا: لِمَن؟

قَالَ: «**للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ المُسلِمِينَ وَعَامَّتِهِم**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (٥٥) فهو من أفراد مسلم دون البخاري.

وإنما أخرجه البخاري في «صحيحه» معلّقًا، كتاب الإيمان - باب قول النبي ﷺ «**الدين النصيحة...** ».

*** منزلة الحديث:**

ورد عن أبي داود: «أن هذا الحديث أحد الأحاديث التي عليها يدور الفقه».

وقال أبو نعيم: «هذا الحديث له شأن عظيم».

وذكر محمد بن أسلم ا الطوسي: «أنه أحد أربع الدين».

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا حديث عظيم الشأن، وعليه مدار الإسلام»، وأما ما قاله جماعات من العلماء: «إنه أحد أرباع الإسلام؛ أي: الأحاديث الأربعة التي تجمع أمور الإسلام»، فليس كما قالوا، بل المدار على هذا وحده»[1].

وقال الطوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واعلم أن هذا الحديث وإن أوجز في العبارة؛ فلقد أعرض في الفائدة، وهذه الأحاديث الأربعون وسائر السنن داخلة تحته، بل تحت كلمة منه، وهي «ولكتابه»؛ لأن الكتاب مشتمل على أمور الدين جميعًا، أصلًا وفرعًا واعتقادًا، فإذا آمن به وعمل بما يضمنه على ما ينبغي فقد جمع الكل»[2].

قال العلماء: «إنه من أحد الأحاديث الأربعة التي يدور عليها الإسلام»[3].

***راوي الحديث:**

هو تميم بن أوس بن خارجة ينسب إلى الدار وهو بطن من لخم.

يكنى: أبا رقية بابنة له تسمى: رقية، ولم يولد له غيرها.

ولد بفلسطين، وكان راهبها وعابدها، ثم قدم إلى المدينة النبوية وافدًا على النبي ﷺ؛ ليسلم؛ فروى عنه النبي ﷺ حديث الجساسة، وكان إسلامه في سنة تسع من الهجرة.

وقد صحب تميم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ رسول الله ﷺ، وغزا معه، وروى عنه.

وكان يسكن المدينة، ثم انتقل إلى الشام بعد مقتل عثمان ﷺ، وكان ورعًا

(١) «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٣٢).

(٢) «التعيين شرح الأربعين» (ص١٠٥).

(٣) «سبل السلام» (٤/ ٤٠٤).

كثير العبادة.

روى له مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد.

وتوفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة (٤٠هـ).

***غريب الحديث:**

النصيحة: عناية القلب للمنصوح له كائنًا مَنْ كان.

النصيحة لله عز وجل: هي النصيحة لدينه: بالقيام بأوامره، واجتناب نواهيه، وتصديق خبره، والإنابة إليه، والتوكل عليه، وغير ذلك من شعائر الإسلام وشرائعه.

النصيحة لكتابه: الإيمان بأنه كلام الله، وأنه مشتمل على الأخبار الصادقة،والأحكام العادلة، والقصص النافعة، وأنه يجب أن يكون التحاكم إليه في جميع شئوننا.

النصيحة للرسول ﷺ: الإيمان به، وأنه رسول الله إلى جميع العالمين، ومحبته، والتأسي به، وتصديق خبره، وامتثال أوامره، واجتناب نهيه، والدفاع عن دينه.

النصيحة لأئمة المسلمين: مناصحتهم ببيان الحق، وعدم التشويش والخروج عليهم، والصبر على ما يحصل منهم من الأذى، وغير ذلك من حقوقهم المعروفة، ومساعدتهم، ومعاونتهم فيما يجب فيه المعونة؛ كدفع الأعداء، ونحو ذلك.

النصيحة لعامة المسلمين: أي: سائر المسلمين ببذل النصيحة لهم بالدعوة

إلى الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتعليمهم الخير، وما أشبه هذا، ومن أجل صار الدين النصيحة، وأول ما يدخل في عامة ذلك المسلمين نفس الإنسان أن ينصح الإنسان لنفسه، وأهله، وعشيرته الأقربين.

***موضوع الحديث:**

بيان مراتب النصيحة وأحكامها.

*** الشرح الإجمالي:**

إن التواصي بالحق والتواصي بالصبر والتواصي بالمرحمة ميثاق إسلامي أخذه الله ورسوله على الجيل القدوة الأول ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ قال عز وجل: ﴿وَٱلْعَصْرِ ١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ٣﴾ [العصر: ١-٣].

وقال عز وجل: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْمَرْحَمَةِ ١٧ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ١٨﴾ [البلد:١٧و١٨].

عن جرير بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ قال: «**بايعت رسول الله: على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم**»(١).

والنصيحة كلمة جامعة؛ معناها: حيازة الخير للمنصوح له؛ فهي من وجيز الكلام، بل ليس في الكلام كلمة مفردة تستوفى بها العبارة عن معنى هذه الكلمة.

ولذلك جعلها رسول الله ﷺ الدين كله؛ كما في هذا الحديث الشريف،

(١) أخرجه البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦).

وما ذلك إلا؛ لأنها محصلة لغرض الدين؛ حيث تبرز من خلالها: صورة الأمة المسلمة ذات الكيان الخاص، والرابطة المميزة، والوجهة الموحدة.

الأمة التي تشعر بوجودها كما تشعر بواجبها، وتعرف حقيقة ما هي مقدمة عليه من السير بالبشرية إلى طريق الإيمان والعمل الصالح، فتتواصى فيما بينها بما يعينها على النهوض بالإمامة الكبرى، والأمانة العظمى.

فمن خلال لفظ النصيحة -المتضمن كلمة التواصي، ومعناه، وطبيعته، وحقيقته- تبرز صورة الأمة المتضامنة، المتضامة الخيرة الواعية، القيِّمة في الأرض على الحق والعدل والخير.

وهى أنصع وأرفع صورة للأمة المختارة التي أرادها الله:

أن تكون قائمة على حراسة الحق والخير.

متواصية بالخير والصبر في مودة وتعاون وتآخ؛ تنضح بها كلمة التواصي.

إن التواصي بالحق ضرورة للنهوض بالحق؛ لأن المعوقات كبيرة: هوى النفس، ومنطق المصلحة، وتصورات البيئة... إلخ

والتواصي تذكير، وتشجيع، وإصلاح، وإشعار بالقربى في الهدف والغاية، والإخوة في العبء والأمانة؛ فهو حصيلة الاتجاهات الفردية كلها، حيث تتفاعل معًا، فتتضاعف أضعافًا كثيرة، ويقوى أمرها، وتستغلظ، فتستوي على سوقها؛ لتؤتي أكلها كل حين بإذن ربها.

والتواصي بالصبر ضرورة؛ لتتضاعف المقدرة على الثبات على الحق، بما بعثه من إحساس بوحدة الهدف، ووحدة المسار، وتعاضد الجميع، وتزودهم بالحبِّ والعزم والإصرار؛ فهو معيار تماسك الأمة المسلمة، فهي أعضاء متجاوبة الحس تشعر شعورًا واحدًا:

فيوصي بعضها بعضًا بالصبر على العبء المشترك.

ويثبت بعضها بعضًا؛ فلا تتخاذل.

ويقوي بعضها بعضًا؛ فلا تولى يوم الزحف.

وهذا غير الصبر الفردي، وإن كان قائمًا عليه، فهو إيحاء جلي بواجب المؤمن في الأمة المسلمة: ألّا يكون عنصر تخذيل وتثبيط بل عنصر تثبيت.

ولا يكون داعية هزيمة بل داعية ثبات.

ولا يكون مثار جزع بل مهبط سكينة وطمأنينة.

وكذلك التواصي بالمرحمة أمر فوق الرحمة؛ لأنه إشاعة الشعور بواجب التراحم والتعاطف والتوادِّ في الصفوف المؤمنة؛ ليزداد البنيان تماسكًا؛ حيث يكون التحاض على المرحمة واجبًا فرديًا جماعيًّا في الوقت نفسه: يتعارف عليه الجميع، ويتعاون عليه الجميع.

*** فقه الحديث:**

١- انحصار الدين في النصيحة، لقول النبي ﷺ: «**الدين النصيحة**»؛ هذا يدل على أهميتها.

٢- أن مواطن النصيحة خمسة: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين،

وعامتهم.

٣- الحث على النصيحة في هذه المواطن الخمسة؛ لأنها إذا كانت هي الدين؛ فإن الإنسان بلا شك يحافظ على دينه ويتمسك به، ولهذا جعل النبي ﷺ النصيحة في هذه المواطن الخمسة.

٤- تحريم الغش؛ لأنه إذا كانت النصيحة الدين؛ فالغش ضد النصيحة، فيكون على خلاف الدين، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**من غشنا؛ فليس منا**»(١).

٥- النصيحة تقع على وجهين: فرض ونافلة.

٦- ليس من شرط النصيحة حتى تبذل القبول.

٧- من أعظم أنواع النصح أن ينصح لمن استشاره في أمره؛ كما قال ﷺ: «**إذا استنصح أحدكم أخاه؛ فلينصح له**»(٢).

٨- لا يجب على المسلم النصح للذِّمِّيِّ، وعليه النصح للمسلم؛ لقوله ﷺ: «**والنصح لكل مسلم**»(٣).

ولكن إذا استشار الذميُّ المسلم؛ فعليه أن يكون أمينًا صادقًا؛ لأن المستشار مؤتمن.

* **تنبيه:**

من أعظم أنواع النصح لله ولكتابه ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم

(١) أخرجه مسلم (١٠١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٦٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦) من حديث جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

-وهو مما يختص به أهل العلم-:

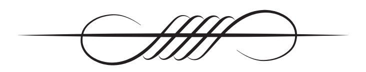
ردُّ الأهواء المُضِلَّةِ بالكتاب والسنة على موردها، وبيان دلالتهما على ما يخالف الأهواء كلها.

وكذلك ردُّ الأقوال الضعيفة المرجوحة من زلَّات العلماء، وبيان دلالته الكتاب والسنة على ردِّها.

ومن ذلك: بيان ما صحَّ من حديث النبيِّ ﷺ وما لم يصحَّ منه، وتبيين حال رواته: من تقبل رواياته منهم ومن لا تقبل، وبيان غلط من غلط من ثقاتهم الذين تقبل روايتهم.

ومن ذلك: التحذير من دعاة البدع وأصحاب الأهواء حتى يعرفوا؛ فلا يحمل العلم عنهم، ولا يوثق برواياتهم، وحتى لا يقع عوامُّ المسلمين في أحابيل باطلهم، ومعسول كلامهم.

فإن هذا الدين علم؛ فينبغي على المسلم أن يعرف عمن يأخذ دينه.



الحديث الثامن



عَن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ؛ قَالَ: «**أُمِرتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشهَدُوا أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُم وَأَموَالَهُم إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُم عَلَى الله تَعَالَى**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ.

***توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٢).

وقد تفرد البخاري بجملة «**إلا بحق الإسلام**».

وهو حديث متواتر: ورد عن جمع من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ كما نص على ذلك جمع من أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ؛ منهم: السيوطي في «الجامع الصغير»، والكتاني في «النظم المتناثر» (ص ٢٩)، والزبيدي في «لقط اللآلئ المتناثرة» (ص١٣٣)، و«إتحاف المتقين» (١/ ١٥٦)، وشيخنا الإمام الألباني في «الصحيحة» (٤٠٧).

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث عظيم جدًّا؛ لاشتماله على المهمات من قواعد دين الإسلام، وأصوله.

من توحيد الله، وإقامة الصلاة على الوجه المأمور به، وإيتاء الزكاة إلى مستحقيها، والجهاد في سبيله، وإقامة باقي واجبات الإسلام، كما ينص على حرمة دم المسلم وماله[1].

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا حديث عظيم، وقاعدة من قواعد الدين»[2].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو حديث عظيم مشتمل من قواعد الدين على مهماتها»[3].

قال المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو أصل من أصول الإسلام».

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحديث الثاني.

*** غريب الحديث:**

أمرت: أي: أمرني الله جَلَّ جَلَالُهُ، ولم يسم الفاعل؛ لأنه معلوم أن الأمر من عند الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

عصموا: منعوا وحفظوا.

(١) «قواعد وفوائد من الأربعين النووية» (٩٦).

(٢) «شرح الأربعين النووية» لابن دقيق العيد (٣٥).

(٣) «فتح المبين» (١١٤).

إلا بحق الإسلام: هذا استثناء منقطع، ومعناه: لكن يجب عليهم بعد عصمة دمائهم وأموالهم: أن يقوموا بحقِّ الإسلام من فعل الواجبات وترك المحظورات.

*** موضوع الحديث:**

الدعوة إلى التوحيد، وبيان أهميته.

*** الشرح الإجمالي:**

خلق الله سبحانه الخلق؛ ليعبدوه وحده: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

ولكن الشياطين اجتالتهم؛ فعبدوا الأصنام الأوثان، واتخذوا من دون الله أندادًا؛ فأرسل الله الرسل؛ ليقيموا الحجة الرسالية على البشر: فأمروا الناس بالتوحيد: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

ولما كان محمد ﷺ خاتم الأنبياء أمره الله عز وجل بما أمر به المرسلين من الدعوة إلى التوحيد ومقاتلة الناس حتى يقروا لله بالعبودية، فأخبر الرسول بهذا الحديث، وأن الله أمره بذلك.

*** فقه الحديث:**

١- القتال في الإسلام لأهل الأوثان حتى يدخلوا في الإسلام، ودليل دخولهم فيه: نطقهم بالشهادتين، وإقامتهم للصلاة، وأداؤهم لزكاة، وكذا اعترافهم ببقية أركان الإسلام، وإنما لم تذكر في الحديث:

أ- أما أنها لم تكن قد فرضت وقتئذ.

ب- أو اكتفاء بما ذكر تنبيهًا بالأعلى على الأدنى.

٢- وإذا أعلنوا الدخول في الإسلام: حرمت دماؤهم وأموالهم، وحساب بواطنهم وصدق قلوبهم على الله تعالى.

أما نحن؛ فنعاملهم -على ظاهرهم- معاملة المسلمين في إجراء أحكام الإسلام في الدنيا.

٣- فيه دليل على قبول الأعمال الظاهرة، والحكم بما يقتضيه الظاهر.

٤- التوحيد الذي يقاتل الناس حتى يُقِرُّوا به؛ هو: إفراد الله بالعبادة، ووصفه بأوصاف الكمال ونعوت الجلال، وليس توحيد الربوبية فقط؛ لأن العرب الذين قاتلهم رسول الله ﷺ حتى يقولوا: «لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله» كانوا يقرُّون بتوحيد الربوبية؛ وهو: أن الله الخالق الرازق، ويحي ويميت، وينزل الغيث، ويدبِّرُ الأمر.

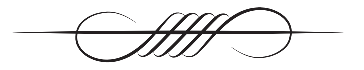
ولكنهم كانوا مشركين بالعبادة؛ فزعموا: أنهم اتخذوا الأصنام وسائل تقربهم إلى الله زلفى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣].

ويضاف إلى هذا كله أن توحيد الربوبية أمر فطري في النفس البشرية؛ كما قال الله تعالى على لسان الرسل: ﴿۞ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠].

٥- وعليه؛ فإن معنى الكلمة الطيبة التي يقاتل الناس عليها حتى يقولونها هو: لا معبود بحق إلا الله، ولا متبوع بصدق إلا محمد ﷺ؛ وبسط

ذلك في كتب عقيدة أهل السنة والجماعة أهل الحديث والأثر أتباع السلف الصالح.

٦- إثبات الحساب، وأن الله سيحاسب كلَّ إنسان على عمله: إن كان خيرًا؛ فخير، ولله الحمد، وإن كان شرًّا؛ فشر، ولا يلومُ العبد إلا نفسه: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة:٧و٨].



الحديث التاسع

عَن أَبِي هُرَيرَةَ عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ صَخرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعت رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَا نَهَيتُكُم عَنهُ؛ فَاجتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرتُكُم بِهِ؛ فَأْتُوا مِنهُ مَا استَطَعتُم، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِن قَبلِكُم: كَثرَةُ مَسَائِلِهِم، وَاختِلَافُهُم عَلَى أَنبِيَائِهِم**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

*** سبب ورود الحديث:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: خطبنا رسول الله ﷺ؛ فقال: «**يا أيها الناس! قد فرض عليكم الحج؛ فحجوا**». فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثًا، فقال رسول الله ﷺ: «**لو قلت: نعم؛ لوجبت، ولما استطعتم**»، ثم قال: «**ذروني ما تركتكم؛ فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، إذا أمرتكم بشيء؛ فائتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء؛ فدعوه**»[1].

(١) أخرجه مسلم (١٣٣٧) (٤١٢).

*** راوي الحديث:**

اختلف في اسمه في الإسلام على نحو ثلاثين قولاً؛ أصحها: عبد الله -أو عبد الرحمن- بن صخر؛ وهو: دوسي أزدي؛ يماني، أسلم عام خيبر، وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثم لزم رسول الله ﷺ حتى صار حافظ الصحابة وراوية الإسلام، وتوفي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ سنة (٥٩ هـ) على أصح الأقوال.

*** منزلة الحديث:**

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث من قواعد الإسلام المهمة، ومن جوامع الكلم التي أعطيها النبي ﷺ، ويدخل فيما لا يحصى من الأحكام»[(١)].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو حديث عظيم من قواعد الدين وأركان الإسلام، فينبغي حفظه والاعتناء به»[(٢)].

قال ابن علان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا الحديث من أجلِّ قواعد الإسلام، ومن جوامع الكلم؛ لأنه يدخل فيه من الأحكام ما لا يحصى»[(٣)].

*** غريب الحديث:**

ما نهيتكم: أي: الشيء الذي أنهاكم عنه.

فاجتنبوه: اتركوه كله، ولا تفعلوا منه شيئًا؛ لأن الاجتناب أسهل من الفعل؛ كلٌّ يدركه، ويستطيعه.

وما أمرتكم: أي الشيء الذي آمركم به.

---

(١) «شرح مسلم» للنووي (٩/ ٨٦).

(٢) «فتح المبين» (ص١١٩).

(٣) «دليل الفالحين» (٧/ ٧٤).

فائتوا منه ما استطعتم: قيد بالاستطاعة؛ لأن الأمر فعل، وقد يشق الفعل على الإنسان.

***موضوع الحديث:**

التكاليف الشرعية بين فعل المأمور وترك المحظور.

***الشرح الإجمالي:**

لا يتم التكليف الشرعي إلا بـ(إفعل) وبـ(لا تفعل)، ولما كان النهي سهلًا اجتنابه؛ لأن كل عبد يدركه ويستطيعه؛ فقد أمر الرسول ﷺ بتركه جميعًا، واجتنابه كلِّه.

وأما الأمر؛ فهو فعل، والفعل قد يشقُّ على الإنسان؛ أو قد تحول بينه عن الفعل موانع، فلذلك قيَّد الرسول ﷺ فعله بالاستطاعة، وربطه بالقدرة.

ثم حثهم على عدم كثرة السؤال؛ وخاصة السؤال عما لا يحتاج، وقد يسوء سؤال السائل جوابه؛ مثل:

هل هو في النار أو في الجنة ؟!.

وهل أبوه من ينسب إليه أو غيره؟!.

أو السؤال على وجه التعنت، والعبث، والاستهزاء؛ كما كان يفعله كثير من المنافقين وغيره.

أو سؤال آيات الاقتراح الذي كان يسأله المشركون وأهل الكتاب، وهذا موافق لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ

إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة: ١٠١].

ثـم بـين لهـم: أن هـذا مـن سـنن الأمـم السـابقة، والتـي كانـت مـن أسـباب هلاكهـم.

*** فقه الحديث:**

١- الأمر بترك السؤال عن شيء لم يقع؛ خشية أن ينزل به وجوب أو عزيمة؛ لأن كثرة السؤال توصل إلى تعقيد المسائل وتفريعها، وتفتح باب الشبهات المفضية إلى كثرة الاختلاف: الذي يفضي إلى الهلاك.

٢- وجوب ترك كل ما نهى عنه رسول الله ﷺ نهيًّا جازمًا؛ لأنه لا مشقة في تركه، ولذلك كان النهي عنه عامًّا.

٣- فعل المأمور به قد يلزم منه مشقة؛ ولذا كان الأمر به على قدر الاستطاعة

٤- ينبغي الانشغال بالأهمِّ المحتاج إليه عاجلاً عما لا يحتاج إليه في الحال

٥- يُسْرُ دين الإسلام وسهولته؛ حيث لم يوجب على العباد إلا ما يستطيعون، ولم يكلفهم ما لا يطيقون.

٦- ينبغي على المسلم أن يبحث عما جاء عن الله جَلَّجَلَالُهُ ورسوله ﷺ، ثم يجتهد في تَفَهُّم ذلك، والوقوف على مراد الله فيه، ثم يتشاغل بالعمل به؛ فإن كان من العلميات صدقه واعتقد حقيقته، وإن كان من العمليات بذل وسعه في تطبيقه والقيام به.

أما إذ كانت الهمة مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع وقد لا تقع، مع الإعراض عن القيام بمقتضى ما سمع؛ فإن هذا يدخل في النهي؛ لأن التفقه إنما يحمد للفعل، لا للمراء والجدال، وقيل وقال.

فصل
منهج السلف في تلقي العلم والعمل به

قال ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد انقسم الناس في هذا الباب إلى قسمين:

فمن اتباع أهل الحديث من سدَّ باب المسائل حتى قلَّ فهمه وعلمه لحدود ما أنزل الله على رسوله، وصار حامل فقه غير فقيه.

ومن فقهاء أهل الرأي من توسَّع في توليد المسائل قبل وقوعها: ما يقع في العادة منها وما لا يقع، واشتغلوا بتكلُّف الجواب عن ذلك، وكثرة الخصومات فيه، والجدال عليه، حتى يتولَّد من ذلك افتراق القلوب، ويستقرُّ فيها بسببه الأهواء والشحناء والعداوة والبغضاء، ويقترن ذلك كثيرًا بنية المغالبة، وطلب العلوِّ والمباهاة، وصرف وجوه الناس، وهذا مما ذمَّه العلماء الربَّانيون، ودلَّت السنة على قبحه وتحريمه.

وأما فقهاء أهل الحديث العاملون به؛ فإن معظمَ همِّهم البحثُ عن معاني كتاب الله، وما يُفَسِّرُه من السنن الصحيحة، وكلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وعن سنة رسول الله ﷺ، ومعرفة صحيحها

وسقيمها، ثم التفقُّه فيها وفهمها، والوقوف على معانيها والحديث، ومسائل الحلال والحرام، وأصول السنة، والزهد، وغير ذلك. وهذا هو طريق الإمام أحمد ومن وافقه من علماء الحديث الربَّانيين.

وفي معرفة هذا شغل شاغل عن التشاغل بما أحدث من الرأي ما لا ينتفع به ولا يقع، وإنما يورث التجادل فيه كثرة الخصومات والجدال، وكثرة القيل والقال.

وكان الإمام أحمد -كثيرًا- إذا شُئل عن شيء من المسائل المحدثة المتولدات التي لا تقع؛ فيقول: دعونا من هذه المسائل المحدثة.

وما أحسن ما قاله يونس بن سليمان السقطي: نظرت في الأمر، فإذا هو الحديث والرأي، فوجدت في الحديث ذكر الربِّ عز وجل، وإجلاله، وعظمته، وذكر العرش، وصفة الجنة والنار، وذكر النبيين والمرسلين، والحلال والحرام، والحث على صلة الأرحام، وجماع الخير فيه.

ونظرت في الرأي؛ فإذا فيه المكر والغدر والحيل، وقطيعة الأرحام، وجماع الشر فيه.

وقال أحمد بن شبويه: من أراد علم القبر؛ فعليه بالآثار؛ ومن أراد علم الخبر؛ فعليه بالرأي.

ومن سلك طريقًا لطلب العلم على ما ذكرناه؛ تمكَّن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالبًا؛ لأن أصولها توجد في تلك الأصوال المشار إليها، ولا بدَّ أن يكون سلوك هذا الطريق خلاف أئمة أهل الدين المجمع على هدايتهم ودرايتهم؛ كالشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، ومن سلك مسلكهم؛

فإن من ادَّعى سلوك هذا الطريق على غير طريقهم وقع في مفاوز ومهالك، وأخذ بما لا يجوز الأخذ به، وترك ما يجب العمل به.

وملاك الأمر كلِّه: أن يقصد بذلك وجه الله عز وجل، والتقرُّب إليه بمعرفة ما أنزل على رسوله، وسلوك طريقه، والعمل بذلك، ودعاء الخلق إليه.

ومن كان كذلك؛ وفَّقه الله وسدَّده، وألهمه رشده، وعلَّمه ما لم يكن يعلم، وكان من العلماء الممدوحين في الكتاب في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ [فاطر: ٢٨]، ومن الراسخين في العلم.

قال نافع بن زيد: يقال: الراسخون في العلم: المتواضعون لله، والمتذلِّلون لله في مرضاته، لا يتعاظمون على من فوقهم، ولا يحقرون مَن دونهم، ويشهد لهذا قول النبي ﷺ: «**أتاكم أهل اليمن، هم أبرُّ قلوبًا، وأرقُّ أفئدة، الإيمان يماني، والحكمة يمانية**»[1]، وهذه إشارة منه إلى أبي موسى الأشعري ومن كان على طريقه من علماء أهل اليمن، ثم إلى مثل أبي موسى الخولاني، وأويس القرني، وطاووس، ووهب بن منبه، وغيرهم من علماء أهل اليمن، وكلُّ هؤلاء من العلماء الربانيين الخائفين من الله، فكلهم علماء بالله: يخشونه، ويخافونه، وبعضهم أوسع علمًا بأحكام الله وشرائع دينه من بعض، ولم يكن تمييزهم عن الناس بكثرة قيل وقال، ولا بحث ولا جدال.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨٨)، ومسلم (٥٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكذلك معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أعلم الناس بالحلال والحرام[1]، وهو الذي يُحشر يوم القيامة إمام العلماء برتوة[2]، ولم يكن علمه بتوسعة المسائل وتكثيرها، وإنما كان عالمًا بالله، وعالمًا بأصول دينه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد قيل للإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: من نسأل بعدك؟ قال: عبد الوهاب الوراق. قيل له: إنه ليس له اتساع في العلم. قال: إنه رجل صالح، ومثله يوفق لإصابة الحق.

وسئل عن معروف الكرخي؛ فقال: كان معه أصل العلم: خشية الله.

وهذا يرجع إلى قول بعض السلف: كفى بخشية الله علمًا، وكفى بالاغترار بالله جهلًا.

وهذا باب واسع يطول استقصاؤه.

وبالجملة؛ فنقول: من لم يشتغل بكثرة المسائل التي لا يوجد مثلها في سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل اشتغل بفهم كلام الله ورسوله، وقصده بذلك امتثال الأوامر، واجتناب النواهي، فهو ممَّن امتثل أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث، وعمل بمقتضاه، ومن لم يكن اهتمامه بفهم ما أنزل الله على رسله، واشتغل بكثرة توليد المسائل التي قد تقع وقد لا تقع، وتكلف أجوبتها بمجرد الرأي؛ خشي

---

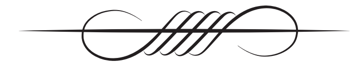
(١) أخرجه الترمذي (٣٧٩١) وغيره وهو صحيح، وله شواهد عن أبي سعيد الخدري، وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٢) رتوة: رمية سهم.
والحديث أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٤٨و٣/ ٥٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢٨) بإسناد ضعيف، لكن له شواهد عن جابر، وعن الحسن مرسلاً وغيرهم، وهو بها صحيح، والله أعلم.

عليه أن يكون مخالفًا لهذا الحديث، مرتكبًا لنهيه، تاركًا لأمره.

واعلم أن كثرة وقوع الحوادث التي لا أصل لها في الكتاب والسنة؛ إنما هو من ترك الاشتغال بامتثال أوامر الله ورسوله، واجتناب نواهي الله ورسوله، فلو أن من أراد أن يعمل عملًا سأل عما شرعه الله في ذلك العمل؛ فامتثله، وعما نهى عنه فيه؛ فاجتنبه؛ وقعت الحوادث مقيدة بالكتاب والسنة، وإنما يعمل العامل بمقتضى رأيه وهواه؛ فتقع الحوادث عامتها مخالفة لما شرعه الله، وربما عسر ردُّها إلى الأحكام المذكورة في الكتاب والسنة؛ لبعدها عنها.

في الجملة؛ فمن امتثل ما أمر به النبيُّ ﷺ في هذا الحديث، وانتهى عمَّا نهى عنه، وكان مشتغلًا بذلك عن غيره؛ حصل له النجاة في الدنيا والآخرة، ومن خالف ذلك، واشتغل بخواطره وما يستحسنه؛ وقع فيما حذَّر منه النبي ﷺ من حال أهل الكتاب الذين هلكوا بكثرة مسائلهم، واختلافهم على انبيائهم، وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسلهم»[١].



(١) «جامع العلوم والحكم» (ص ١٤٣ -١٤٧-المنتقى).

الحديث العاشر



عَــن أَبِي هُرَيــرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ؛ قَــالَ: قَــالَ رَسُــولُ الله ﷺ: «**إنَّ الله طَيِّــبٌ لَا يَقبَــلُ إلَّا طَيِّبًــا، وَإِنَّ الله تَعَــالَى أَمَــرَ الْمُؤمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرسَــلِينَ**؛ فَقَــالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا﴾[المؤمنون: ٥١].

وَقَــالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢].

ثُــمَّ ذَكَــرَ: الرَّجُــلَ يُطِيــلُ السَّــفَرَ، أَشــعَثَ أَغــبَرَ، يَمُــدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّــمَاءِ: يَــا رَبِّ! يَــا رَبِّ! وَمَطعَمُــهُ حَــرَامٌ، وَمَشرَبُهُ حَــرَامٌ، وَمَلبَسُــهُ حَــرَامٌ، وَغُذِّيَ بِالْحَــرَامِ، فَــأَنَّــى يُسْــتَجَابُ لِذَلِكَ».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (١٠١٥).

*** منزلة الحديث:**

قــال الإمــام النــووي رَحِمَهُٱللَّهُ: «هــذا الحديــث أحــد الأحاديــث التــي

عليها قواعد الإسلام، ومباني الأحكام»[1].

قال الطوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واعلم أن هذا الحديث عظيم النفع؛ لأنه يتضمن بيان حكم الدعاء، وشرطه، ومانعه»[2].

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا الحديث أحد الأحاديث التي عليها قواعد الإسلام، ومباني الأحكام، وفيه الحث على الإنفاق من الحلال، والنهي عن الإنفاق من غيره، وأن المأكول والمشروب والملبوس ونحوهما ينبغي أن يكون حلالًا خالصًا لا شبهة فيه»[3].

ولذلك قيل: هذا الحديث أصل في الحث على تحري الحلال واجتناب الحرام في المأكل والمشرب والملبس.

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحديث التاسع.

*** غريب الحديث:**

إن الله طيب: الطيب: الطاهر، والمراد: أن الله طيب في ذاته وصفاته وأفعاله، ومنزه عن النقائص والعيوب والقبائح كلها.

لا يقبل إلا طيبًا: لا يقبل إلا طيبًا في ذاته، وحلالًا في كسبه، وأما الخبيث في ذاته، أو في كسبه؛ فإن الله يمحقه ويبطله.

فالطيب من الأعمال: ما كان خالصًا لوجه الله تعالى، موافقًا

(١) «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٨٨).

(٢) «التعيين في شرح الأربعين» (ص١١٧ - ١١٨).

(٣) «شرح الأربعين النووية» (ص٤٢).

لسنة رسوله ﷺ.

والطيب من الأموال: ما اكتسب عن طريق الحلال، وأما ما أكتسب عن طريق محرم؛ فهو خبيث.

وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين: خاطب المؤمنين بالتكاليف الشرعية التي خاطب بها المرسلين في تحليل الطيبات وتحريم الخبائث؛ كما وصف رسوله ﷺ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

يطيل السفر: كثير السفر والترحل: لا يضع عصاه عن عاتقه.

أشعث أغبر: أشعث في شعره، أغبر من التراب؛ لأنه لا يهتم بنفسه.

يمدُّ يديه إلى السماء: يرفعهما؛ لأن، ذلك من أسباب إجابة الدعاء.

يا رب يارب: نداء بوصف الربوبية؛ لأن ذلك من أسباب الاستجابة؛ إذا إن إجابة الدعاء من مقتضيات الربوبية.

مطعمه حرام: طعامه الذي يأكله حرام: لذاته أو لكسبه.

ومشربه حرام: شرابه الذي يشربه حرام: لذاته أو لكسبه.

وغذي بالحرام: تغذى بالحرام الحاصل من فعل غيره.

فأنى يستجاب لذلك: كيف يستجاب دعاؤه، ويقبل سعيه؛ أي: يبعد أن يستجاب لهذا، ولكن لا يستحيل؛ لأن أسباب الإجابة موجودة.

*** موضوع الحديث:**

الرزق الحلال الطيب من أسباب قبول الدعاء وتحققه.

***الشرح الإجمالي:**

أخبر الرسول ﷺ أن الله جَلَّجَلَالُهُ قد تقدست ذاته وصفاته وأفعاله عن كل قبيح وخبيث؛ فهو سبحانه طيب، ولذلك؛ فهو لا يقبل من العباد والأعمال إلا ما كان طيِّبًا في ذاته وكسبه.

ثم بَيَّن رسول الله ﷺ: أن الخطاب الإلهي للمرسلين هو خطاب للمؤمنين ولا فرق إلا ما جاء تخصيصه بالنبي ﷺ.

ثم بَيَّن رسول الله ﷺ: أن الكسب الحرام يمنع استجابة الدعاء؛ فضرب مثالًا لرجل يطيل السفر، وهو كذلك متضرع في هيئته وقوله، ويرفع يديه إلى السماء، وكل هذه الأسباب من أسباب استجابة الدعاء، ولكنه فعل مانعًا من ذلك؛وهو: الكسب الحرام؛ فأنى يستجاب له.

*** فقه الحديث:**

١- من أسماء الله الحسنى الطيب؛ لقوله ﷺ: «**إن الله طيب**».

٢- وصف الله تعالى بأنه طيِّبٌ ذاتًا وصفاتٍ وأفعالًا وأحكامًا، وأنه منزه عن كل نقص وعيب وقبيح.

٣- من الأعمال ما يقبله الله، ومنها ما لا يقبله.

٤- الله غني عن الخلق؛ فلا يحتاجهم بل هم يحتاجونه.

٥- لا يقبل الله من الأعمال إلا ما كان طيِّبًا، وأما ما كان خبيثًا؛ فإن الله لا يقبله بل هو ردٌّ.

٦- استعمال ما يشجع العمل، ويحرض المؤمنين على الطاعة، وهذا ظاهر

في قوله ﷺ: «**إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين**»، فإذا علم المؤمن: أن هذه من مأمورات الأنبياء تشجع على الامتثال، وقوي على الطاعة.

٧- من امتنع عن الطيبات التي أباحها الله لغير سبب شرعي؛ فهو مذموم شرعًا.

٨ - أمر الله عباده المرسلين والمؤمنين بأكل الطيبات واكتساب الحلال.

٩- وجوب شكر الله جَلَّ جَلَالُهُ على آلائه ونعمائه، فله الحمد في الأولى والآخرة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢].

١٠- من أسباب استجابة الدعاء: السفر، ورفع اليدين، والتوسل إلى الله بالربوبية؛ لأن بها الخلق والتدبير، وأكل الحلال.

١١ - أكل الحرام مانع في استجابة الدعاء.

١٢ - الرسل مكلفون بالعبادات والطاعات؛ كما أن المؤمنين مكلفون بذلك.

١٣- ينبغي على العبد أن يكون فقيهًا يعلم ما يحصل به أسباب نجاته؛ فيعض عليها بالنواجذ، ويعلم ما يكون به هلاكه؛ فيفر منه فراره من الأسد.

*** تنبيه:**

استكملت فقه الدعاء المستجاب في كتاب نسيج وحده: «النبذ المستطابة في الدعوات المستجابة».

فصل
في رد مقولة أهل البدع: «السماء قبلة الدعاء» وبيان اعتقاد أهل السنة والجماعة أن الله تعالى في السماء فوق عرشه بائن من خلقه

دلَّ هذا الحديث على أن الله عز وجل في السماء، مستو على عرشه بائن من خلقه، ولذلك يتوجه العباد إليه بالدعاء؛ كما في قوله ﷺ: «**يمد يديه إلى السماء**».

ولكن أهل الأهواء والبدع: نفاة العلو لله العلي العظيم؛ حرَّفوا معنى ذلك بقولهم: «السماء قبلة الدعاء؛ كما أن القبلة قبلة الصلاة»، وقد شاعت هذه البدعة العقيدية عند الأشاعرة الذين ورثوها عن الجهمية.

وأصل ذلك: أنهم أرادوا نفي علو ذات الله تعالى، وغاظهم ما يجده الناس في فطرهم ضرورةً من توجه قلوبهم نحو السماء، ومن رفع أيديهم تجاهها؛ فزعموا: أن «السماء قبلة للدعاء»(!).. وأن توجه المسلمين بقلوبهم نحوها، ورفع أيديهم باتجاهها: هو توجه لقبلة الدعاء؛ كما يتوجهون للكعبة قبلة الصلاة(!).. حتى روى بعض الكذَّابين نفاة الصفات عن الله تعالى في ذلك حديثًا لا أصل له عن النبي ﷺ؛ بلفظ: «**السماءُ قِبلةُ الدعاء**»!.

قال شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«لم أقف له على أصل؛ إلا ما قاله الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٥٩، ٢٦٠) في «آداب الدعاء»: «قلت: أما الاستقبال: فلم أر فيه شيئًا صريحًا

يختص به، وقد نقل الروياني أنه يقول رافعًا بصره إلى السماء، وقد تقدم ذلك في حديث عمر، وفي حديث ثوبان: «السماء قبلة الدعاء»؛ فلعل ذلك مراد من أطلق».

كذا قال(!).. وحديث ثوبان تقدم عنده (١/ ٢٤٥)، وليس فيه ما ذكر، ولا رأيت ذلك في كتاب من كتب السنَّة التي وقفت عليها، بل ظاهر كلام شارح «العقيدة الطحاوية» ابن أبي العز (ص٣٢٧) وغيره: أن هذا الحديث المزعوم هو من قول بعض المؤولة، أو المعطلة الذين ينكرون علو الله على خلقه، واستواءه على عرشه، وما فُطر عليه الناس من التوجه بقلوبهم في دعائهم جهة العلو؛ فقال الشارح:

«إن قولكم: إن «السماء قبلة الدعاء»: لم يقله أحد من سلف الأمة، ولا أنزل الله به من سلطان...»[1].

وقد وردت هذه العبارة «السماء قبلة الدعاء» في كتب الأشاعرة بكثرة؛ لأنهم ينفون عن الله تعالى صفة العلو، والاستواء على العرش[2]؛ حتى ظنها كثيرون عقيدة صحيحة.

وقد أجاب ابن أبي العز الحنفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا القول من عدة أوجه:

«أحدها: أن قولكم: «إن السماء قبلة للدعاء» لم يقله أحد من سلف الأمة، ولا أنزل الله به من سلطان، وهذا من الأمور الشرعية الدينية، فلا يجوز أن يخفى على جميع سلف الأمة وعلمائها.

(١) «السلسة الضعيفة» (١٣/ ٤٤٣).

(٢) مخالفين بذلك الإمام أبي الحسن الاشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ إمام مذهبهم الذي يزعمون أنهم على منهجه وعقيدته؛ فقد نص رَحِمَهُ ٱللَّهُ على علو الله على خلقه، واستوائه على عرشه في «الإبانة».

الثاني: أن قبلة الدعاء هي قبلة الصلاة، فإنه يستحب للداعي أن يستقبل القبلة، وكان النبي ﷺ يستقبل القبلة في دعائه في مواطن كثيرة، فمن قال: إن للدعاء قبلة غير قبلة الصلاة، أو إن له قبلتين:

إحداهما الكعبة.

والأخرى السماء:

فقد ابتدع في الدين، وخالف جماعة المسلمين.

الثالث: أن القبلة: هي ما يستقبله العابد بوجهه؛ كما تستقبل الكعبة في الصلاة والدعاء، والذكر والذبح، وكما يوجه المحتضر والمدفون، ولذلك سميت «وجهة»، والاستقبال خلاف الاستدبار، فالاستقبال بالوجه، والاستدبار بالدبر، فأما ما حاذاه الإنسان برأسه أو يديه أو جنبه فهذا لا يسمى «قبلة»: لا حقيقة ولا مجازاً، فلو كانت السماء قبلة الدعاء لكان المشروع أن يوجه الداعي وجهه إليها، وهذا لم يشرع، والموضع الذي ترفع اليد إليه لا يسمى «قبلة»، لا حقيقة ولا مجازًا، ولأن القبلة في الدعاء أمر شرعي تتبع فيه الشرائع، ولم تأمر الرسل أن الداعي يستقبل السماء بوجهه، بل نهوا عن ذلك.

ومعلوم أن التوجه بالقلب، واللجأ والطلب الذي يجده الداعي من نفسه أمر فطري، يفعله المسلم والكافر والعالم والجاهل، وأكثر ما يفعله المضطر والمستغيث بالله؛ كما فطر على أنه إذا مسه الضر يدعو الله، مع أن أمر القبلة مما يقبل النسخ والتحويل، كما تحولت القبلة من الصخرة إلى الكعبة، وأمر التوجه في الدعاء إلى الجهة العلوية مركوز في الفطر، والمستقبل للكعبة

يعلم أن الله تعالى ليس هناك، بخلاف الداعي، فإنه يتوجه إلى ربه وخالقه، ويرجو الرحمة أن تنزل من عنده»[1] أ.هـ

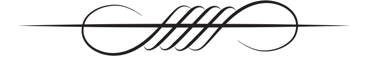
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«إن الذين يرفعون أيديهم وأبصارهم وغير ذلك إلى السماء وقت الدعاء: تقصد قلوبُهم الربَّ الذي هو فوق، وتكون حركة جوارحهم بالإشارة إلى فوق: تبعًا لحركة قلوبهم إلى فوق، وهذا أمرٌ يجدونه كلُّهم في قلوبهم وَجْدًا ضروريًّا؛ إلا من غُيِّرت فطرته باعتقاد يصرفه عن ذلك، وقد حكى محمد بن طاهر المقدسي عن الشيخ أبي جعفر الهمذاني: أنه حضر مجلس أبي المعالي -أي: الجويني- فذكر العرش، وقال: «كان الله ولا عرش»، ونحو ذلك.

وقام إليه الشيخ أبو جعفر؛ فقال: يا شيخ دعنا من ذكر العرش، وأخبرنا عن هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا: فإنه ما قال عارف قط: «يا الله»: إلا وجد في قلبه ضرورةً لطلب العلو، لا يلتفت يمنة، ولا يسرة.

قال: فضرب أبو المعالي على رأسه، وقال: «حيرني الهمذاني».

فأخبر هذا الشيخ عن كل من عرف الله: أنه يجد في قلبه حركة ضرورية إلى العلو إذا قال: «يا الله»، وهذا يقتضي أنه في فطرتهم، وخِلقتهم: العلم بأن الله فوق، وقصده، والتوجه إليه: إلى فوق»[2].



(١) «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣٢٧- ٣٢٨).

(٢) «بيان تلبيس الجهمية» (٢/ ٤٤٦- ٤٤٧).

الحديث الحادي عشر

عَـن أَبِي مُحَمَّـدٍ الحَسَـنِ بـنِ عَـلِيِّ بـنِ أَبِي طَالِـبٍ -سِـبطِ رَسُـولِ الله ﷺ وَرَيحَانَتِـهِ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَـالَ: حَفِظت مِن رَسُـولِ الله ﷺ: «**دَع مَـا يُرِيبُك إِلَى مَـا لَا يُرِيبُك**».

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالتِّرمِذِيُّ؛ وَقَالَ التِّرمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

*** توثيق الحديث:**

صحيح: أخرجه الترمذي (٢٥١٨)، والنسائي (٨/ ٣٢٧-٣٢٨)، وأحمد (١/ ٢٠٠) من طرق عن شعبة عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء السعدي؛ قال: قلت للحسن بن علي: ما حفظت من رسول الله ﷺ؟ قال: (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

وله شواهد عن أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وهذا الحديث قطعة من حديث الوتر، وعند الترمذي زيادة: «**فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة**».

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث قاعدة من قواعد الدين، وأصل في الورع الذي عليه

مدار اليقين، وراحة من ظلم الشكوك والأوهام المانعة لنور اليقين[1].

قال العسكري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لو تأمَّل الحذَّاق هذا الحديث؛ لتيقَّنوا أنه استوعب كل ما قيل في تجنب الشبهات»[2].

هذا الحديث من جوامع الكلم، ومن الحِكم النبوية البليغة؛ فهو بكلماته القليلة قعَّد قاعدة عظيمة في ديننا الإسلامي، وهي ترك الشبهات، والتزام الحلال المتيقن[3].

*** راوي الحديث:**

هو الحسن بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، وسيد شباب أهل الجنة، وأشبه الناس بالمصطفى ﷺ.

ولد في رمضان سنة (٣هـ)، وعقَّ عنه جدُّه المصطفى ﷺ كبشًا، وكان سيِّدًا وسيمًا جميلًا عاقلًا حليمًا خيِّرًا، يكره الفتن والسيف.

بعد وفاة أبيه بويع بالخلافة؛ فتهيأ لقتال أهل الشام، ثم رأى أن الصلح خير له وللمسلمين؛ فتنازل عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عام (٤٠هـ)، وسمي هذا العام: عام الجماعة؛ لاجتماع أمر المسلمين.

مناقبه وفيرة، وقد وردت في فضائله أحاديث كثيرة؛ منها:

حديث عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قال للحسن: «**اللهم**

---

(١) «فيض القدير» (٣/ ٧٠٦)، «فتح المبين» (ص١٢٦).

(٢) «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص١١٦).
وانظر: «فيض القدير» (٣/ ٧٠٧).

(٣) «الوافي في شرح الأربعين النووية» (ص٨٥).

إني أحبه؛ فأحبه؛ وأحب من يحبه»[1]. وعن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن إلى جنبه، ينظر إلى الناس مرة وإليه مرة، ويقول: «**ابنى هذا سيِّد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين**»[2].

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: قال النبي ﷺ: «**الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة**»[3].

توفى شهيدًا مسمومًا سنة (٥٠ هـ) بالمدينة النبوية.

وهو أفضل من أخيه الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ لكن الروافض تعلقوا بالحسين؛ للوجوه الآتية:

١- أن قصة قتله تثير الأحزان؛ فجعلوا ذلك وسيلة؛ لاستثارة عواطف الناس على سنن اليهود بدعوى مظلومية أهل البيت: التي يستترون خلفها؛ لتمرير عقائدهم المجوسية من وراء ذلك.

٢- أن الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ تزوج ابنة كسرى يزدجر عندما سباها المسلمون بعد فتح العراق وسقوط دولة الفرس؛ فأهداها عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكل أئمتهم الإثنى عشر من سلالة هذه المرأة الفارسية -التي أسلمت وحسن إسلامها- فقط، ولذلك؛ فهم يقدسون الحسين؛ لأن في ابنائه من ابنة كسرى عرق فارسي ودم فارسي، وهم من سلالة ملوك كسرى.

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٢٢)، ومسلم (٢٤٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٠٩).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٣)، والترمذي (٣٧٦٨)، وابن حبان (٦٩٥٩)، والحاكم (٣/ ١٨٢)، وهو حديث صحيح.

وقد ورد عن جمع من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فهو متواتر؛ كما نص على ذلك المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ ووافقه شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «السلسلة الصحيحة» (٧٩٦).

ولذلك؛ فهؤلاء الروافض هم شيعة كسرى، وليسوا شيعة آل البيت.

*** غريب الحديث:**

دع: أي: اترك.

يريبك: تتوهم منه، ولم تحقق فيه.

طمأنينة: استقرار القلب وعدم اضطرابه، وسكون النفس إليه.

*** موضوع الحديث:**

الوقوف عند الشبهات واتقائها.

*** الشرح الإجمالي:**

يرشد رسول الله ﷺ المؤمن إلى معيار في التعامل مع الشبهات وكيفية اتقاها؛ فإن الحلال المحض لا يحصل لمؤمن في قلبه من ريب، بل تسكن إليه النفس، ويطمئن إليه القلب.

وكذلك الحرام المحض؛ فإن النفس تشمئز منه، والقلب ينفر منه.

وأما المشتبهات؛ فيحصل بها للقلوب القلق والاضطراب الموجب للشك.

وفي هذا المقام؛ قال ﷺ: «**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**»؛ أي: اترك الذي فيه شك إلى الشيء الذي لا تشك فيه.

وهذا يشبه حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ؛ قال: «... **وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس؛ فمن اتقى التشبهات؛ فقد استبرأ لدينه وعرضه**»(١).

(١) انظر (ص٤٩).

فالذي يريبك وتشك فيه سواء أكان في أمور الدنيا أو أمور الآخرة؛ فالأحسن أن ترتاح منه وتدعه؛ حتى لا يزعج نفسك قلق، ولا يختلج في قلبك حيرة واضطراب فيما فعلت وأتيت.

*** فقه الحديث:**

١- الإسلام لا يريد من أتباعه: أن يكونوا في قلق وشك، وإنما يريدهم أسوياء اتقياء؛ حياتهم كلها طمأنينة وسكينة.

٢- من الورع الوقوف عند الشبهات والمشتبهات واتقائها؛ فإن الحلال المحض لا يحصل لمؤمن في قلبه منه ريب، ومن اتقى الشبهات؛ فقد استبرأ لدينه وعرضه.

٣- التدقيق في التوقف عن الشبهات إنما يصلح لمن استقامت أحواله، وتشابهت في التقوى والورع أعماله، أما من ينتهك المحرمات الظاهرة، ويتورع عن دقائق الشبه؛ فهذا ورع بارد، وتهوُّك زائد.

٤- الرجوع إلى القلوب عند الاشتباه، فما سكن إليه القلب، وانشرح إليه الصدر؛ فهو البر والحلال، فإن الخير تطمئن به القلوب.

وما كان خلاف ذلك؛ فهو الإثم والحرام، والشر ترتاب به ولا تطمئن إليه.

وينبغي ألا يكون في القلب ميل سابق أو هوى مستحكم؛ فإن النتائج ظلال المقدمات.

٥- الأولى الخروج من اختلاف العلماء في المسائل التي تتكافأ فيها الأدلة، ويصعب الجمع والترجيح؛ فإن ذلك أبعد عن الشبه.

فصل
فيه نماذج عالية ونصائح غالية
من حياة السلف الصالح في هذا الباب

كان المسور بن مخرمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قد احتكر طعامًا كثيرًا، فرأى سحابًا في الخريف، فكرهه، فقال: ألا أراني كرهت ما ينفع المسلمين؟ فآلى ألا يربح فيه شيئًا، فأُخبر بذلك عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ فقال له عمر: جزاك الله خيرًا.

قال ابن المبارك: كتب غلام لحسان بن أبي سنان إليه من الأهواز: إن قصب السكر أصابته آفة؛ فاشتر السكر فيما قِبَلِك، فاشتراه من رجل، فلم يأت عليه إلا قليل فإذا فيما اشتراه ربح ثلاثين ألفًا.

قال: فأتى صاحب السكر، فقال: يا هذا! إن غلامي كان قد كتب إلي، فلم أعلمك، فأقلني فيما اشتريت منك.

فقال له الآخر: قد أعلمتني الآن، وقد طيَّبته لك.

قال: فرجع فلم يحتمل قلبه، فأتاه، فقال: يا هذا! إني لم آت هذا الأمر من قبل وجهه، فأحبُّ أن تسترد هذا البيع.

قال: فما زال به حتى ردَّه عليه.

وسُئل الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن رجل يشتري بقلًا ويشترط الخوصة؛

يعني: التي تربط بها حزمة البقل.فقال أحمد: إيش هذه المسائل؟

قيل له: إن إبراهيم بن أبي نعيم يفعل ذلك.

فقال أحمد: إن كان إبراهيم بن أبي نعيم؛ فنعم، هذا يشبه ذاك.

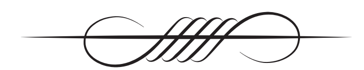
وإنما أنكر هذه المسائل ممَّن لا يشبه حاله، وأما أهل التدقيق في الورع؛ فيشبههم حالهم هذا.

وقد كان الإمام أحمد نفسه يستعمل في نفسه هذا الورع، فإنه أمر من يشتري له سمنًا، فجاء به على ورقة، فأمر بردِّ الورقة إلى البائع.

وكان الإمام أحمد لا يستمدُّ من محابر أصحابه، وإنما يخرج معه محبرته يستمدُّ منها.

واستأذنه رجل أن يكتب من محبرته، فقال له: اكتب، فهذا ورع مظلم.

واستأذنه رجل آخر في ذلك، فتبسَّم، فقال: لم يبلغ ورعي ولا ورعك هذا.



الحديث الثاني عشر

عَـن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**مِن حُسـنِ إسـلَامِ المَـرءِ تَركُهُ مَـا لَا يَعنِيهِ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيرُهُ هَكَذا.

*** توثيق الحديث:**

صحيـح لغـيره: أخرجـه الترمـذي (٢٣١٧)، وابـن ماجـه (٣٩٧٦) مـن طريـق الأوزاعـي عـن قـرَّة بن عبـد الرحمـن بـن حيوئيل عـن الزهري عـن أبي سـلمة عنـه به.

قلـت: وهذا إسـناد حسـن: رجالـه ثقات؛ غير قـرة بن عبـد الرحمن بن حيوئيـل؛ فإنه صدوق لـه مناكير.

ولـه شـاهد مـن حديـث علـي بـن الحسـين بـن علـي مرسـلاً: أخرجـه مالـك (٢/ ٩٠٣)، ومـن طريقـه الترمـذي (٢٤٢٠).

وفي البـاب عـن جماعة مـن الصحابـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أبي بكر، وعـلي بن أبي طالـب، وزيـد بن ثابـت، والحارث بن هشـام.

*** منزلة الحديث:**

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كلامه هذا ﷺ من الكلام الجامع للمعاني الكثيرة الجليلة في الألفاظ القليلة، وهو ما لم يقُلْه أحد قبله، والله أعلم»(١).

قال حمزة الكناني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث ثلث الإسلام»(٢).

قال ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد جمع النبي ﷺ الورع كله في كلمة واحدة؛ فقال: من حسن إسلام المرء: تركه ما لا يعنيه»(٣).

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث أصل من أصول الأدب»(٤).

قال الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أن هذا الحديث من جوامع الكلم النبوية، يعمُّ الأقوال، ويعمُّ الأفعال»(٥).

***راوى الحديث:**

تقدمت ترجمه أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحديث التاسع.

*** غريب الحديث:**

من حسن إسلام المرء: من علامة كمال دينه، وحسن استقامته.

تركه ما لا يعنيه: ما لا يحتاجه ولا ضرورة إليه بحكم الشرع لا بحكم الهوى وطلب النفس.

---

(١) «التمهيد» (٩/ ١٩٩)، وانظر «شرح الزرقاني على موطأ مالك» (٤/ ٣١٧).

(٢) «تنوير الحوالك» (٣/ ٩٦).

(٣) «مدارج السالكين» (٢/ ٢٢).

(٤) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٠٧).

(٥) «سبل السلام» (٤/ ٣٤٣).

***موضوع الحديث:**

حرص الإنسان على ما ينفعه.

***الشرح الإجمالي:**

هذا الحديث جامع لأصول الأدب والسلوك السليم: أن من حسن إسلام العبد تركه ما لا يعنيه من قول وفعل، و أن يقصر همته على ما يعنيه من الأقوال والأفعال.

وهذا يملأ قلب المسلم راحة، ونفسه طمأنينة، ويحفز همته إلى معالي الأمور.

***فقه الحديث:**

١- على الإنسان أن يشتغل بما فيه صلاحه معاشًا ومعادًا، ويُعرض عمَّا عدا ذلك بما لا يحتاجه ولا ينتفع به، بله ما يضره ويؤذيه، وألا يتطفل بشئون غيره؛ فإن ذلك من كمال الاستقامة.

وأكثر ما يراد بترك لا يعني حفظ اللسان عن لغو الكلام؛ كما قال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]

وقال: ﴿ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٠].

قال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من عَدَّ كلامه من عمله؛ قلَّ كلامُه؛ إلا فيما يعنيه».

٢- بيان فضل مَنْ حَسُنَ إسلامُه، وقد جاءت أحاديث تبين أنه تضاعف حسناته، وتكفر سيئاته؛ منها:

عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ؛ قال: «**إذا أحسن أحدكم إسلامه؛ فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وكل سيئة تكتب بمثلها، حتى يلقى الله عز وجل**»(١).

٣-الإسلام جمع المحاسن كلَّها، وقد جمع الله محاسن الإسلام في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

٤- ينبغي على المسلم التحرز من كثرة الفضول في الأقوال والأفعال؛ لأن الإنسان إذا اقتصر عل ما يعنيه من الأمور؛ سلم من شرٍّ عظيم، والسلامة من الشَّرِّ خير.

٥- الحديث أصل في استثمار الوقت بما يعود على المرء بالنفع؛ لأن الاشتغال بما لا فائدة فيه تضييع للوقت وإهدار له.

٦- التدخل فيما لا يعني يؤدي:

أ- إلى الشقاق بين الجماعة، والخصومات بين الناس.

ب- إلى الوقوع فيما حرَّم الله من سوء الظن، والغيبة، والنميمة.

ت- إلى التثاقل عن الطاعات، والتقصير في كل الصالحات.

ث- إلى الاشتغال بسفاسف الأمور، والبعد عن معاليها.

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩).

٧- من الأمور التي لا تعني ولا فائدة منها:

أ- فضول الكلام في المجالس، واشتغال العوام بما ليس هم من أهله؛ كالسياسة، وتتبع عورات الحكام، ونشر الأخبار والإشاعات.

ب- التوسع في المباحات من الكماليات، والمبالغة في أعراض الدنيا.

ت- السؤال عن أحوال الناس الخاصة من غير سبب شرعي يسوِّغ ذلك.

ث- تتبع عورات الناس، والتفتيش عنها، ولا سيما العلماء؛ للتشهير بهم، وإسقاطهم.

ج- قراءة الروايات الغرامية، والمجلات الماجنة، وتتبع المسلسلات الهابطة، والبرامج التافهة.

ح- الاشتغال بالهوايات الدنيئة، وبذل الأموال في سبيل الحصول عليها.

خ- تربية الحمام وأنواع الطيور؛ لأجل المفاخرة واللهو.

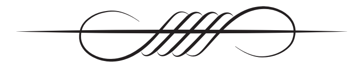
فصل
في أقوال السلف في ترك ما لا يعني

قال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «علامة إعراض الله عن العبد: أن يجعل شغله فيما لا يعنيه».

وقال محمد بن عجلان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنما الكلام أربعة: أن تذكر الله؛ وتقرأ القرآن، وتسأل عن علم؛ فتخبَر به، أو تكلم فيما يعنيك من أمر دنياك».

وقال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثلاثة تزيد العقل: مجالسة العلماء، ومجالسة الصالحين، وترك الكلام في ما لا يعني».

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن من لم يترك ما لا يعنيه؛ فإنه مسيء في إسلامه».



الحديث الثالث عشر

عَن أَبِي حَمزَةَ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ خَادِمِ رَسُولِ الله ﷺ، عَن النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «**لَا يُؤمِنُ أَحَدُكُم حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفسِهِ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

وعند الإمام أحمد (٣/ ١٧٦و٢٠٦و٢٥١و٢٧٢و٢٧٨و٢٨٩)زيادة: «من الخير» بإسناد صحيح.

*** منزلة الحديث:**

قال أبو داود السجستاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنه من الأحاديث التي عليها مدار الإسلام»[1].

***راوي الحديث:**

هو أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ، جاءت به أمه -أم سليم رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا- إلى رسول الله ﷺ؛ ليخدمه، فَقَبِلَه وخدمه عشر سنين، ودعا

(١) «شرح مسلم للنووي» (١١/ ٢٣).

لـه بكثرة المـال والولـد، وطول الحيـاة، ودخـول الجنة.

كان من أكثر الصحابة حديثًا، سكن البصرة، وتوفي سنة ثلاث وتسعين، وهو آخر الصحابة موتًا بالبصرة؛ لكن ليس على الإطلاق؛ لأن آخر الصحابة وفاة:أبو الطفيل عامر بن واثلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والله أعلم.

*** غريب الحديث:**

لا يؤمن: إيمانًا كاملًا؛ فالنفي هنا للكمال والتمام، وليس نفيًا لأصل الإيمان.

لأخيه: أي: المؤمن.

ما يحب لنفسه: من الخير في أمور الدنيا والدين؛ كما صرحت به الزيادة عند الإمام أحمد.

*** موضوع الحديث:**

من منازل الإيمان: محبة الخير للإخوان.

*** الشرح الإجمالي:**

يخبر رسول الله ﷺ: أن العبد المؤمن لن يبلغ كمال الإيمان حتى يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من خير الدنيا والدين، ودفع الشرِّ؛ لأن هذا مقتضى الأخوة الإيمانية.

*** فقه الحديث:**

١ - من شرط الإيمان الكامل: أن يرغب المسلم في أن يحصل للمسلمين ما يرغبه ويهواه لنفسه من الخيرات والطاعات.

٢ – المحبة من أعمال القلوب التي تؤثر على الإيمان زيادة ونقصانًا.

٣–أهل الإيمان كلهم إخوة، جمع بينهم المنهج الرباني.

٤ – مجتمع المسلمين وحدة لا تتجزأ؛ يجمعهم الإيمان، وتحفهم المحبة.

٥– الإيمان يتفاضل: منه كامل، ومنه ناقص؛ فالإيمان يزيد وينقص.

٦–استعمال ما يكون به العطف والمودة والرحمة بين المسلمين؛ فإنه قال: «لأخيه»؛ ولو شاء لقال: حتى يحب للمؤمن ما يحب لنفسه، لكنه قال: «لأخيه»؛ استعطافًا أن يحب المؤمن للمؤمن ما يحب لنفسه من الخير.

٧– من اتصف بكمال الإيمان لا يؤذي مؤمنًا، ولا يتعدى على مسلم في ماله أو عرضه أو دمه.

٨– التحذير من الحسد؛ لأن الحاسد لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير، بل يتمنى له الشر، وزوال نعمة الله عنه.

٩ – قال شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الصحيحة» (٧٣): «واعلم أن هذه الزيادة: «**من الخير**»؛ زيادة هامة تحدد المعنى المراد من الحديث بدقة؛ إذ إن كلمة (الخير) جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والأخروية، وتخرج المنهيات؛ لأن اسم الخير لا يتناولها كما هو واضح.

فمن كمال خلق المسلم: أن يحب لأخيه من الخير مثلما يحب لنفسه،

وكذلـك أن يبغـض لأخيـه ما يبغضه لنفسـه مـن الشَّرِّ.

وهذا؛ وإن لم يذكره في الحديث؛ فهو من مضمونه: لأن حبَّ الشيء مسلتزم لبغض نقيضه، فترك التنصيص كما قاله الكرماني، ونقله الحافظ في «فتح الباري» (١/ ٥٤) وأقرَّه».

فصل في الأحاديث الواردة في محبة الخير للمؤمنين

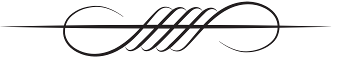
عَن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَن يَأخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ؛ فَيَعمَلُ بِهِنَّ أَو يُعَلِّمُ مَن يَعمَلُ بِهِنَّ**»؟.

فَقَالَ أَبُو هُرَيرَةَ: فَقُلتُ: أَنَا يَا رَسُولَ الله! فَأَخَذَ بِيَدِي؛ فَعَدَّ خَمسًا.

وَقَالَ: «**اتَّقِ المَحَارِمَ؛ تَكُن أَعبَدَ النَّاسِ، وَارضَ بِمَا قَسَمَ الله لَكَ؛ تَكُن أَغنَى النَّاسِ، وَأَحسِن إِلَى جَارِكَ؛ تَكُن مُؤمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفسِكَ؛ تَكُن مُسلِمًا، وَلَا تُكثِرِ الضَّحِكَ؛ فَإِنَّ كَثرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القَلبَ**»[١].

عَن عَبدُ الله بنُ عَمرِو بنِ العَاصِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا؛ عَن النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «**مَن أَحَبَّ أَن يُزَحزَحَ عَنِ النَّارِ، وَيُدخَلَ الجَنَّةَ؛ فَلتَأتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤمِنُ بِالله وَاليَومِ الآخِرِ، وَليَأتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَن يُؤتَى إِلَيهِ**»[٢].

عَن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ؛ قَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفسِي، لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثنَينِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ**»[٣].



(١) أخرجه الترمذي (٢٣٠٥)، وابن ماجه (٤٢١٧)، وأحمد (٢/ ٣١٠) وهو صحيح.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٢٦).

الحديث الرابع عشر

عَـن ابنِ مَسـعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ؛ قَـالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امرِئٍ مُسلِمٍ إِلَّا بِإِحـدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّـبُ الـزَّانِي، وَالنَّفسُ بِالنَّفـسِ، وَالتَّـارِكُ لِدِينِهِ المُفَـارِقُ لِلجَمَاعَةِ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث قاعدة من قواعد الدين الحنيف الذي يقرر حفظ نفس المسلم من الهلاك؛ إلا عندما يرتكب جريمة الزنا أو القتل والردة؛ بأسلوب رادع زاجر[١].

وقال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُٱللَّهُ: «وهو من القواعد الخطيرة؛ لتعلقه بأخطر الأشياء، وهو الدماء، وبيان ما يحل منها وما لا يحل، وإن الأصل فيها العصمة، وهو كذلك عقلًا؛ لأنه مجبول على محبة بقاء الصور الإنسانية

(١) «الإلمام» (ص٣٣٤).

المخلوقة في أحسن تقويم»[1].

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الحديث الرابع.

*** موضوع الحديث:**

ما يباح به دم المسلم.

*** غريب الحديث:**

لا يحل دم امرئ مسلم: لا يحل قتله إلا بإحدى هذه الأمور.

امرئ مسلم: يدخل في ذلك الرجال والنساء.

إلا بإحدى ثلاث: أي: بواحدة من الثلاث.

الثيب: هو المحصن؛ أي: المتزوج، وهو اسم جنس يدخل فيه الذكر والأنثى.

النفس بالنفس: القاتل العمد الذي يعمد إلى نفس معصومة؛ فيزهقها عدوانًا وظلمًا.

والتارك لدينه المفارق للجماعة: المرتد عن الإسلام، المفارق لجماعة المسلمين.

*** الشرح الإجمالي:**

حرص الشارع الحكيم الرحيم على إبقاء النفوس وأمنها، فجعل لها من شرعه حماية ووقاية، فجعل أعظم الذنوب -بعد الإشراك بالله- قتل النفس

(١) «فتح المبين» (ص١٣٣).

التي حرم الله.

وحرم -هنا- قتل المسلم الذي أقرَّ بالشهادتين؛ إلا أن يرتكب واحدة من الخصال الثلاثة:

الأولى: أن يـزني وقـد مـنَّ الله عليه بالإحصـان، وأعفَّ فرجـه بالنكاح الصحيح.

والثانيـة: أن يعمـد إلى نفـس معصومة؛ فيزهقها عدوانًـا وظلمًا؛ فالعدل والمسـاواة لمثـل هـذا: أن يلقـى مثـل مـا صنـع إرجاعًـا للحـقِّ إلى نصابـه، وردعًـا للنفـوس الباغية عـن العدوان.

والثالثـة: من يبتغي غير سـبيل المؤمنـين؛ بالارتداد عن دينـه، والرجوع عـن عقيدتـه، فهـذا يقتـل؛ لأنه لا خـير في بقاء مـن ذاق حـلاوة الإيمان، ثم رغـب عنه وزهـد فيه.

فهـؤلاء الثلاثـة يقتلـون؛ لأن في قتلهـم سـلامة الأديـان، والأبـدان، والأعـراض.

***فقه الحديث:**

١ – تحريم دم المسلم وقتله من ذكر أوأنثى؛ صغير أو كبير.

٢– أن العبد لا يكون مؤمنًا مسلمًا إلا بالنطق بالشهادتين.

٣– أن دماء المسلمين معصومة؛ إلا ما استثناه النص.

٤– مشروعيـه قتـل الزاني المتزوج ذكـرًا كان أو أنثى رجمًـا، وهو الرجم بالحجـارة حتى الموت.

٥- مشروعية قتل القاتل للنفس، ووجوب القصاص في النفس بشروطه.

٦ - مشروعية قتل المرتد، وإباحة دمه: رجلًا كان أو امرأة.

٧ -جواز وصف الإنسان بما كان عليه ولو انتقل عنه؛ لاستثنائه المرتد من المسلمين، وهو اعتبار ما كان.

٨ - وجوب حفظ الضرورات الخمس: المال، والعرض، والدين، والعقل،والنفس.

٩ - صيانة المجتمع المسلم من كلِّ فساد وشذوذ.

١٠- الحفاظ على الأسرة المسلمة؛ لأنها اللبنة الأولى في المجتمع المسلم.

١١- لا يوجد في الإسلام ما يسمى بحرية الفكر بمفهومها العصراني: حيث يجوز للمرء اعتقاد ما شاء، وكيف شاء، ومتى شاء، بل الأولى أن تسمى: حرية الكفر.

١٢- حسن تعليم النبي ﷺ؛ حيث يرد كلامه أحيانًا تقسيمًا؛ لأن التقسيم يحص المسائل ويجمعها، وهو أسرع حفظًا، وأبطأ نسيانًا.

*** تكميل:**

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الجامع العلوم والحكم »: «ويستثنى من عموم قوله تعالى: ﴿ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾ [المائدة: ٤٥] صور:

منها: أن يقتل الوالد ولده؛ فالجمهور على ألا يقتل به، وصحَّ ذلك عن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وروي عن النبي ﷺ من وجوه متعددة[1].

(١) أخرجه الترمذي (١٤٠٠)، وابن ماجه (٢٦٦٢)، وأحمد (١/ ٢٢و٢٣و٤٩) وغيرهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهو إسناد حسن. =

ومنها: أن يقتل المسلم كافرًا، فإن كان حربيًّا لم يقتل بغير خلاف؛ لأن قتل الحربي مباح بلا ريب، وإن كان ذميًّا أو معاهدًا؛ فالجمهور على أنه لا يقتل به -أيضًا-، وفي صحيح البخاري عن علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ؛ قال: «**لا يُقتل مسلم بكافر**»[1]» أ.هـ مختصرا.

وقال -أيضًا-: «وحديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لفظه لا اختلاف فيه، وهو ثابت متفق على صحته.

ولكن يقال على هذا: إنه ورد قتل المسلم بغير إحدى هذه الخصال الثلاث:

فمنها في اللواط: وقد جاء من حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ؛ قال: «**اقتلوا الفاعل والمفعول به**»[2].

ومنها: من أتى ذات محرم، وقد روي الأمر بقتله، وروي أن النبي ﷺ قتل من تزوج بامرأة أبيه[3].

ومنها: الساحر[4]، وهو مذهب جماعة من العلماء: منهم عمر بن

= وله شاهد من حديث عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (١/ ١٦)، والحاكم (٢/ ٢١٦و٤/ ٣٦٨) من طرق عنه، وهو صحيح بمجموعها.

وورد عن عبد الله بن عباس، وسراقة بن مالك، وعبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُم.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٦٢)، والترمذي (١٤٥٦)، وابن ماجه (٢٥٦١)، وهو صحيح.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٥٧) والترمذي (١٣٦٢)، وابن ماجه (٢٦٠٧)، والنسائي (٦/ ١١٩)، وأحمد (٤/ ٢٩٥) من حديث البراء بن عازب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عنه، وهو صحيح.

(٤) أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والدارقطني (٣/ ١١٤)، والبيهقي (٨/ ١٣٦)، والحاكم (٤/ ٣٦١) من طرق عن جندب بن عبد الله موقوفًا عليه بإسناد صحيح.

عبد العزيز، ومالك، وأحمد، وإسحاق، ولكن هؤلاء يقولون: إنه يكفر بسحره؛ فيكون حكمه حكم المرتد.

ومنها: قتل من وقع على بهيمة، وقد وقع في حديث مرفوع[(١)]، وقال به طائفة من العلماء.

ومنها: بترك الصلاة؛ فإنه يقتل عند كثير من العلماء، مع قولهم: إنه ليس بكافر[(٢)].

ومنها: قتل شارب الخمر في المرة الرابعة، وقد ورد الأمر به عن النبي ﷺ من وجوه متعددة[(٣)].

وأخذ بذلك عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره.

ومنها: ما روي عنه ﷺ: أنه قال: «**إذا بويع لخليفتين؛ فاقتلوا الآخر منهما**»[(٤)].

ومنها: قوله ﷺ: «**من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، فأراد أن يشقَّ عصاكم، أو أن يفرق جماعتكم؛ فاقتلوه**»[(٥)].

وفي رواية: «**فاضربوا رأسه بالسيف؛ كائنًا من كان**».

ومنها: من شهر السلاح؛ فعن ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ؛ قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٦٤)، والترمذي (١٤٥٥)، وابن ماجه (٢٥٦٤)، وهو صحيح.

(٢) انظر (ص١١١-١١٢).

(٣) وهو حديث متوار، كما بينه شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «السلسلة الصحيحة» (١٣٦٠)، وانظر «تخريج المسند» للعلامة أحمد شاكر (٩/ ٤٠-٧٠) ففيه فوائد تضرب إليها أكباد المطي.

(٤) أخرجه مسلم (١٨٥٣).

(٥) أخرجه مسلم (١٨٥٢).

«من شهر السلاح ثم وضعه؛فدمه هدر»[1].

ومنها: قتل الجاسوس المسلم إذا تجسس للكفار على المسلمين.

واستدل من أباح قتله بقول النبي ﷺ في حقِّ حاطب بن أبي بلتعة؛ لما كتب الكتاب إلى أهل مكة يخبرهم بسير النبي ﷺ إليهم، ويأمرهم بأخذ حذرهم، فاستأذن عمر في قتله؛ فقال: **«إنه شهد بدرًا»**[2].

فلم يقل: إنه لم يأت بما يبيح دمه، وإنما علَّل بوجود مانع من قتله؛ وهو: شهوده بدرًا، ومغفرة الله لأهل بدر، وهذا المانع منتف في حقِّ من بعده» أ.هـ مختصرًا.

*** تنبيه:**

قال ابن دقيق العيد في «إحكام الأحكام» (ص٦٠٢): «وقد استدل بهذا الحديث على أن تارك الصلاة لا يقتل بتركها؛ فإن تركها ليس من هذه الأسباب».

ومثله ابن الملقن في «الإعلام» (٩/ ٤٩).

قال أبو أسامة الهلالي -عفا الله عنه وعن والديه-: وهو استدلال فيه نظر؛ لأن تارك الصلاة:

إما أن يكون جاحدًا لها.

أو متكاسلاً عنها:

فأما الأول؛ فهو كافر بالإجماع، ومرتد عن دين باتفاق؛ فدمه هدر.

---

(١) أخرجه النسائي (٤/ ١١٧)، والحاكم (٢/ ١٩٥) وهو صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٨١)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأمـا المتكاسـل؛ فإنـه يؤمـر بهـا، فإن صـلى؛ فبهـا ونعمـت، وإن امتنع وأبى: عـرض عـلى السـيف؛ فـإن اختـار السـيف؛ فـلا شـك في ردَّتـه ولا يتصـور إيمانـه، والله أعلـم.

قال الإمام ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما حديث ابن مسعود: «**ولا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث**»؛ فهو حجة في قتل تارك الصلاة، فإنه جعل منهم التارك لدينه، والصلاة ركن الدين الأعظم، ولاسيما إن قلنا: بأنه كافر؛ فقد ترك الدين بالكلية، وأنه إن لم يكفر؛ فقد ترك عمود الدين».

فصل
في الردِّ على منكري حدِّ الرجم

في هـذا الحديـث إثبـات حـدِّ الرجـم، وأنـه شرعـة نبوية، وليـس عادة يهوديـة؛ كـما زعـم بعـض المعاصرين ممن يـرددون شـبهات فـرق الضلالة، وشكوك المستشرقيين.

ومما لايعلمه أكثر منكري الرجم: أن ثمانية من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ؛ وهم: علي، وجابر، وعمر، وزيد بن خالد، وأبو هريرة، وابن عباس، وابن مسعود، وابن أبي أوفى، في «صحيح البخاري» رووا عن النبي ﷺ الرجم، كل واحد عنه إسناد أو أكثر.

فهل ثمانية الأسانيد ضعيفة؟!

ومما لايعلمه أكثر منكري الرجم: أن اثني عشر صحابيًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ في «صحيح مسلم» -فقط- رووا عن النبي ﷺ الرجم.

فهل الاثنا عشر إسنادًا -كلها- ضعيفة؟!

والصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ الذين رووا الرجم في صحيح مسلم ولم يذكرهم الإمام البخاري هم: عبادة، وبريدة، وجابر بن سمرة، وعمران بن حصين، وأبوسعيد الخدري.

وتفرد البخاري بحديث علي.فإن لم نأخذ بخبر ثلاثة عشر من الصحابة في «الصحيحين»: ينقلون عن النبي ﷺ الرجم؛ فمتى نأخذ بشيء من السنة؟!

وبأي حجة قاطعة نرد هذه الأخبار الصحاح؟!

ومما يثبت حكم الرجم:الآية المنسوخة «والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما».

وقد يظن المنكرون: أننا نستدل على ذلك وعلى نسخ تلاوتها بحديث أكل الداجن لها.

وحديث الداجن لايصح عن النبي ﷺ؛ قال الجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» (٥٤١): «هذا حديث باطل».

وعلته الشذوذ؛ فإن محمد بن إسحاق خالف من هو أوثق منه.

وإثبات الآية المنسوخة ليس بهذا الحديث الضعيف بل بقول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «صحيح البخاري» (٦٨٣٠)، وقد جاء عن غيره من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إثباتها.

قال البيهقي: «آية الرجم حكمها ثابت وتلاوتها منسوخة، وهذا مما لا أعلم فيه خلافًا» .

وأما إجماع أهل العلم؛ فيصعب حصره، ولم يخالف في هذا سوى الخوارج والمعتزلة وما ذلك منهم بغريب، ومن ذلك:

أولًا: ماسبق عن البيهقي.

ثانيًا: قال ابن قدامة: «وجوب الرجم على الزاني المحصن... وهذا قول

عامة أهل العلم... ولانعلم فيه مخالفًا إلا الخوارج» .

ثالثًا: قال ابن بطال: «أجمع الصحابة وأئمة الأمصار على أن المحصن إذا زنى عامدًا عالمًا مختارًا؛ فعليه الرجم، ودفع ذلك الخوارج وبعض المعتزلة» .

وممن نقل الإجماع: المرداوي في «الحاوي»، وابن المنذر في «الإشراف»، وابن عبد البر في «الاستذكار»، وابن حزم في «المراتب» وغيرهم .

ومن غير اعتبار لعقول أهل العلم يرى المنكرون: أن أحاديث الرجم تعارض القرآن بكل وضوح وبلا ارتياب:

قال الله جَلَّ جَلَالُهُ عن الإماء: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَاتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥].

يقول المنكرون: إن عقوبة المحصنات الرجم فكيف يتنصف؟!

ومن العجيب: أنهم يأخذون الآية بلا معرفة بتفسيرها، ويردون بعقولهم القاصرة إجماع أهل السنة والجماعة، والأحاديث المتواترة في إثبات الرجم!!

وقد ظنوا لجهلهم أن «المحصنات» في الآية : المتزوجات، وليس كذلك؛ لأن أول الآية يوضح مراد الله عز وجل بجلاء.

قال الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَاتِ ٱلْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾ [النساء:٢٥].

يحثنا الله على نكاح «المحصنات»؛ فتبين قطعًا: أن «المحصنات» هنا غير المتزوجات؛ لأن المتزوجة لا يحل نكاحها!!

بل في أكثر من آية تأتي «المحصنات» على غير المتزوجات؛ مثلا:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ﴾ [النـور: ٢٣].

والمحصنة -هنا-: المتزوجة والبكر سواء بسواء.

والصواب: أن معنى «المحصنات» في الآية :الحرائر؛ فذكر الله أن عقوبة الإماء على نصف عقوبة الحرائر، والذي يتنصف منها الجلد؛ فلا رجم على الإماء.

ووجه آخر: أن الحكم غير مطلق بل قيَّده الشرع في قوله: ﴿مِنَ ٱلۡعَذَابِ﴾، ولا يكون العذاب إلا بالجَلْدِ؛ لأنه إيلام للجِلْدِ، أما الرجم؛ فهو: إنهاء حياة، وإنهاء الحياة لا عذاب في ذلك.

ومما يدل على أن المراد: العذاب الذي يورث الألم قوله تعالى: ﴿وَتَفَقَّدَ ٱلطَّيۡرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَآ أَرَى ٱلۡهُدۡهُدَ أَمۡ كَانَ مِنَ ٱلۡغَآئِبِينَ ٢٠ لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابٗا شَدِيدًا أَوۡ لَأَاْذۡبَحَنَّهُۥٓ أَوۡ لَيَأۡتِيَنِّي بِسُلۡطَٰنٖ مُّبِينٖ ٢١﴾ [النمل: ٢٠و٢١]؛ فجعل الذبح وهو الموت الذي تنتهي به الحياةمقابل العذاب الذي هو فرع الحياة، ولكن يقع به الإيلام؛ فعلم أن المراد: الجلد، وهو الذي يقع فيه التنصيف، وليس الرجم الذي لا تنصيف فيه.

ومن عجيب قول منكري الرجم: أن الرجم حكم التوراة.

فكأنهم يُعَرِّضون بإدخال اليهود حكم الرجم في الإسلام.

وهكذا فعل بعض منكري حد الرجم حين أنكر أحاديث نزول عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام؛ قائلًا : إنها فكرة نصرانية تسللت إلى الدين الإسلامي!!

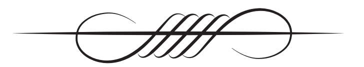
وكأن مجرد التوافق بين خبر القران وخبر التوراة أو حكمهما موجب للشك؛ متناسين: أن الله قد أخبرنا أن القرآن مصدق لما بين يديه من الكتب ومهيمن عليها.

وبهذا يتبين لذي عينين: أن إثبات حكم الرجم إنما هو تصديق لله ورسوله وللمؤمنين، وفيه من الحِكَم ما لا يعلمه إلا الحكيم العليم.

*** لطيفة:**

سئل بعض أهل العلم: لم يقتل الزاني المحصن رجمًا؟.

فقال: لأنه هدم بيتًا؛ فبحجارته يرجم!!.



الحديث الخامس عشر

عَـن أَبِي هُرَيـرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ؛ قَـالَ: «**مَـن كَانَ يُؤمِـنُ بـالله وَاليَـومِ الآخِـرِ؛ فَليَقُـل خَـيرًا أَو لِيَصمُـت، وَمَـن كَانَ يُؤمِـنُ بـالله وَاليَـومِ الآخِـرِ؛ فَليُكـرِم جَـارَهُ، وَمَـن كَانَ يُؤمِـنُ بـالله وَاليَـومِ الآخِـرِ؛ فَليُكـرِم ضَيفَـهُ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٦٤٧٥)، ومسلم (٤٧).

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث عظيم تتفرع منه آداب الخير، وقيل فيه: إنه نصف الإسلام؛ لأن الأحكام تتعلق بالحق، أو الخلق، وهذا أفاد الثاني[١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا من جوامع الكلم؛ لأن القول كله: إما خير، وإما شر آيل إلى أحدهما، فدخل في الخير كلُّ مطلوب من الأقوال فرضها وندبها، فأذن فيه على اختلاف أنواعه، ودخل فيه ما يؤول

(١) «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص١٤٩).

إليه، وما عدا ذلك مما هو شرٌّ أو يؤول إلى الشَّرِّ، فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت»[1].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث من القواعد العميمة العظيمة؛ لأنه بين فيه أحكام اللسان الذي هو أكثر الجوارح فعلًا، فهو بهذا الاعتبار يصح أن يقال فيه: إنه ثلث الإسلام»[2].

وقيل: هو من الآداب الإسلامية الواجبة[3].

***راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الحديث التاسع.

*** غريب الحديث:**

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر: فليفعل كذا وكذا؛ أي: هذه الخصال من كمال الإيمان.

فليقل خيرًا: خير في المقال نفسه؛ وخير في المراد منه.

ليصمت: ليسكت عن مقالة الشر.

فليكرم جاره: فلا يؤذ جاره في البيت أو غيره.

فليكرم ضيفه: فليعط زائره حقه من القِرَى.

*** موضوع الحديث:**

بيان بعض خصال الإيمان الواجبة.

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٤٦١).

(٢) «فتح المبين» (ص١٣٧)، و«فيض القدير» (٦/ ٢٧٣).

(٣) «تعليقات على الأربعين النووية» لابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص٢٧).

*** الشرح الإجمالي:**

هـذا الحديـث يبـين فيـه رسـول الله ﷺ جملـة مـن الآداب الإسـلامية الواجبـة، وهـي:

١ - السكوت عن الشَّرِّ، وإذاعته، ونشره.

٢ - إكرام الجار بإعطائه حقَّه، والإمساك عن أذاه:

فإن كان مسلمًا قريبًا؛ فله ثلاثة حقوق: الجوار، والإسلام، والقرابة.

وإن كان مسلمًا؛ فله حقَّان: الإسلام والجوار.

وإن كان كافرًا؛ فله حقٌّ واحد: حق الجوار.

٣ - إكرام الضيف، فإذا نزل بك ضيف وأنت: حالٌّ في بلدك، مستقر ببيتك، وهو مارٌّ؛ فهو غريب: محتاج إلى القرى، والإكرام، والبشاشة.

*** فقه الحديث:**

١- إلحاق الضرر بالجار قولاً أو فعلاً مناف لكمال الإيمان، ومناقض لصفات عباد الرحمن.

٢- للضيف حقٌّ؛ فينبغي على المسلم أن يقري ضيفه، ويهش في وجهه، ويهيئ له نُزُلاً، والواجب في الضيافة: يوم وليلة، وما بعده تطوع.

٣- الكلام إما خير أو شر، فمن علم خيرًا؛ فليقل بعد تفكر وتحقق.

٤- الصمت خير من الكلام الذي لا فائدة فيه:

ولذلك ينبغي على العبد مراقبة لسانه، فإنه لا يكبُّ الناس على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم.

٥- رعاية الإسلام لهذه الحقوق: يَدُلُّ على كماله وشموله، وأنه متضمن حقَّ الله، وحقَّ الناس، وحقَّ النفس.

٦- الأعمال الصالحة من الإيمان، وهذا ردَّ صريح على المرجئة: الذين يخرجون العمل من الإيمان.

٧- لا يصحُّ نفي الإيمان؛ لانتفاء كماله:«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر...»؛ لأن نفي الإيمان على قسمين:

نفي مطلق: وبه يصبح الإنسان كافرًا خارجًا عن الإسلام.

ومطلق نفي: وبه يبقى الإنسان مسلمًا معه أصل الإيمان؛ لكنه مقتصد أو ظالم لنفسه؛ وهذا ما عليه أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح، والإنسان قد يجتمع فيه خصال الإيمان وخصال الكفر.

٨- الإسلام دين الألفة والتقارب والتعارف بخلاف غيره؛ فإنك ترى أهل الدين الواحد -سوى الإسلام- لا يكاد يعرف بعضهم بعضًا؛ حتى الجار لا يدري ماذا يحدث بجاره.

*** بصيرة:**

لا يجوز التكلُّف للضيف بما يعجز المضيف عن فعله أو يلحقه حرج بذلك؛ فقد صحَّ من حديث سلمان الفارسي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قال: «**نهانا رسول الله ﷺ: أن نتكلف للضيف ما ليس عندنا**»[1].

وتدُلُّ هذا على أن مواساة الضيف تكون بما عند المضيف، ولذلك قالوا:

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤٤١)، والحاكم (٤/ ١٢٣) وهو صحيح.

«الجود من الموجود»؛ فإن لم يكن عنده فضل؛ فلا يلزمه شيء.

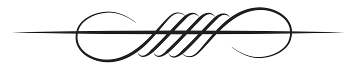
وأما إذا آثر ضيفه على نفسه؛ كما فعل الأنصاري الذي نزل فيه: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]؛ فذلك مقام فضل وإحسان وليس بواجب.

وعلى هذا يُنَزَّلُ قولهم: «الجودُ جُهودٌ».

ولو علم الضيف: أنهم لا يضيِّفونه إلا بقوتهم وقوت صبيانهم، وأن الأطفال يتأذون بذلك؛ لم يجز له استضافتهم؛ عملا بقوله ﷺ: «**لا يحل له أن يثوي عنده حتى يؤثمه**».

قالوا: يا رسول الله، وكيف يؤثمه؟.

قال: «**يقيم عنده ولا شيء له يقريه به**»(١).



(١) أخرجه مسلم (٤٨) من حديث أبي شريح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحديث السادس عشر

عَـن أَبِي هُرَيـرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: أَنَّ رَجُـلًا قَـالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِـي؛ قَالَ: «**لَا تَغضَب**».

-فَرَدَّدَ مِرَارًا-؛ قَالَ: «**لَا تَغضَب**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٦١١٦).

*** منزلة الحديث:**

قال ابن التين رَحِمَهُٱللَّهُ: «جمع في قوله: «**لا تغضب**» خير الدنيا والآخرة؛ لأن الغضب يؤول إلى التقاطع ومنع الرفق، وربما آل إلى أن يؤذي المغضوب عليه، فينقص ذلك من الدين»[١].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث من بدائع جوامع كلمه التي خص بها ﷺ»[٢].

قـال المنـاوي رَحِمَهُٱللَّهُ: «حديـث الغضـب هـذا ربـع الإسـلام؛ لأن

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٥٣٦).

(٢) «فتح المبين» (ص١٣٨).

الأعمال خير وشر، والشر ينشأ عن شهوة أو غضب، والخير يتضمن نفي الغضب،فتضمن نفي الشر، وهو ربع المجموع»[1].

ونقل ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن بعضهم قوله: «تفكرت فيما قال -أي قول النبي ﷺ: «**لا تغضب**»- فإذا الغضب يجمع الشر كله»[2].

***راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحديث التاسع.

*** غريب الحديث:**

أوصني: بوصية جامعة لخير الدنيا والآخرة، والوصية هي العهد إلى الشخص بأمر هام.

لا تغضب: أي لا يقع منك الغضب، أو إن وقع، فلا تنفذه بل أملك نفسك.

*** موضوع الحديث:**

النهي عن الغضب.

*** الشرح الإجمالي:**

هذا الرجل طلب من النبي ﷺ وصية وجيزة جامعة لخصال الخير؛ ليحفظها عنه؛ خشية ألا يحفظها لكثرتها؛ فأوصاه النبي ﷺ بقوله:«**لا يغضب**».

ثم ردَّد المسألة عليه مرارًا، والنبي ﷺ يردِّدُ عليه الجواب نفسه؛ مما يدل

(١) «فيض القدير» (٦/ ٥٣٧).

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٥٣٦).

على أن الغضب جماع الشَّرِّ، وأن التحرَّر منه جماع الخير.

فإن قيل: لِمَ عدل النبي ﷺ عن الوصية بتقوى الله التي هي وصية الله للأولين والآخرين: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ﴾ [النساء:١٣١] إلى قوله ﷺ: «**لا تغضب**».

فالجواب -والله أعلم-: أن رسول الله ﷺ علم من حال هذا الرجل أنه كثير الغضب أو سريعه أو شديده؛ فأوصاه بهذه الوصية الجامعة؛ ليكون دائمًا في طاعة الله شديد الحرص على مرضاته؛ فليس الشديد بالصرعة، وإنَّما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب.

وليس المراد النهي عن الغضب الذي هو من طبائع البشر، وإنما املك نفسك عند الغضب بحيث لا تنفذ ما يقتضيه الغضب من شرٍّ ومعصية؛ لأن الغضب جمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم، فلهذا تجده تحمرُّ عيناه، وتنتفخ أوداجه، وربما يذهب شعوره بسبب الغضب، ويفعل أشياء لا تحمد عقباها، فيندم ندمًا شديدًا على ما حصل منه.

*** فقه الحديث:**

١ - إعطاء النصيحة وبذلها لمن طلبها، بل هي حقٌّ للمسلم على أخيه المسلم.

٢ - في تكرير النصيحة منفعة للمنصوح؛ لأن في الإعادة إفادة وسعادة.

٣ - عظم مفسدة الغضب وما ينشأ عنه، وأنه لا يأتي بخير إلا إذا كان لله.

٤ – ذم الغضب والبعد عن أسبابه؛ لأن التحرز منه جماع الخير.

٥- الغضب المذموم ما كان في أمور الدنيا والغضب المحمود ما كان لله، ولنصرة دينه، وكان ﷺ لا يغضب إلا إذا انتهكت حرمات الله.

٦- وكان النبي ﷺ يأمر من غضب بتعاطي أسباب تدفع عنه الغضب وتسكنه.

ودونك بعضها:

أ- أمر النبي ﷺ من غضب بالاستعاذة من الشيطان الرجيم.

ب- أمر النبي ﷺ من غضب بالسكوت؛ ففي حديث عبد الله بن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، عن النبي ﷺ؛ قال: «**إذا غضب أحدكم؛فليسكت**»[1].

وهذا تضييق لدائرة الغضب؛ لأن الغضبان يصدر منه حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه؛ فإذا سكت زال هذا الشَّرُّ كلُّه.

ت – أمر النبي من غضب بالجلوس أو الاضطجاع، ففي حديث أبي ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي ﷺ؛ قال: «**إذا غضب أحدكم وهو قائم؛ فليجلس؛ فإن ذهب عنه الغضب؛ وإلا فليضطجع**»[2].

وقبل ذلك كله وبعده ينبغي على العبد أن يملك نفسه، ولا يجعلها

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٩و٢٨٣و٣٦٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٤٥و١٣٢٠) بإسناد ضعيف.

لكن له شاهد من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أخرجه ابن شاهين في «فوائده» (ق١١٢/ ١) بإسناد حسن.

وبالجملة؛ فالحديث بهما صحيح لغيره.

وانظر «السلسلة الصحيحة» (٣/ ٣٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٨٢و٤٧٨٣)، وأحمد (٥/ ١٥٢) بإسناد صحيح.

طريقًا للشيطان، فقد غضب عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ يومًا، فقال له ابنه عبد الملك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنت يا أمير المؤمنين مع ما أعطاك الله وفضلك به تغضب هذا الغضب؟

فقال له: أوما تغضب يا عبد الملك؟.

فقال له عبد الملك: وما يغني عني سعة جوفي أذا لم أردِّد فيه الغضب حتى لا يظهر.

٧- ينبغي للمفتي والمعلم والداعي إلى الله جَلَّجَلَالُهُ: أن يراعي حال المستفتي وحال المتعلم وحال المدعو، وأن يخاطبه بما يقتضيه حاله.

٨- حرص الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ على ما ينفعهم في الدين والدنيا؛ لقول الرجل: «أوصني».

وكان من منهج الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ: الجمع بين العلم والعمل؛ فإذا سألوا عن أمر وعلموه؛ عملوا به.

٩- الإسلام دين ينهى عن مساوئ الأخلاق وسفسافها؛ حيث قال رسول الله ﷺ: «**لا تغضب**».

ومعلوم أن النهي عن مساوئ الأخلاق يستلزم الأمر بمكارم الأخلاق ومحاسنها وصالحها.

فصل
مما ينبغي على العبد المسلم أن لا يغضب، وإن غضب أن يملك نفسه عند الغضب

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ قال: «**ليس الشَّديد بالصُّرعة، إنَّما الشَّديد الَّذي يملك نفسه عند الغضب**»[1].

عن معاذ بن أنسٍ الجهنيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ؛ قال: «**من كظم غيظًا وهو يستطيع أن ينفِّذه؛ دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتَّى يخيِّره في أيِّ الحور شاء**»[2].

وقال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: «أربع مَن كنَّ فيه عصمه الله من الشيطان وحرَّمه على النار: مَن ملك نفسه عند: الرغبة، والرهبة، والشهوة، والغضب».

فهذه الأربع التي ذكرها الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ هي مبدأ الشَّرِّ كلِّه:

١- الرغبة في الشيء؛ هي: ميل النفس إليه؛ لاعتقاد نفعه، فمن حصل له رغبة في شيء حملته تلك الرغبة على طلب الشيء من كلِّ وجه يظنه موصلًا إليه، وقد يكون منها محرَّمًا، وقد يكون ذلك الشيء المرغوب فيه محرَّمًا.

---

(١) أخرجه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٠٢١)، وابن ماجه (٤١٨٦)، وأحمد (٣/ ٤٤٠)، وهو حسن.

٢- والرهبة: هي: الخوف من الشيء، وإذا خاف الإنسان من شيء؛ تسبَّب في دفعه عنه بكلِّ طريق يظنه دافعًا له، وقد يكون كثير منها محرَّمًا.

٣- والشهوة: هي: ميل النفس إلى ما يلائمها وتلتذُّ به، وقد تميل كثيرًا إلى ما هو محرَّم؛ كالزنا، والسرقة، وشرب الخمر، وإلى الكفر، والسحر، والنفاق، والبدع.

٤ - والغضب: هو: غليان دم القلب طلبًا لدفع المؤذي عنه خشية وقوعه، أو طلبًا للانتقام ممَّن حصل له منه الأذى بعد وقوعه، وينشأ من ذلك:

كثير من الأفعال المحرَّمة؛ كالقتل، والضرب، وأنواع الظلم والعدوان.

وكثير من الأقوال المحرَّمة؛ كالقذف، والسبِّ، والفحش، وربما إلى درجة الكفر، وكالأيمان التي لا يجوز التزامها شرعًا، وكطلاق الزوجة الذي يعقبه الندم.

والواجب على المؤمن أن تكون شهوته مقصورة على طلب ما أباحه الله له، وربما تناولها بنية صالحة، فأثيب عليها، وأن يكون غضبه دفعًا للأذى في الدين له أو لغيره انتقامًا ممَّن عصى الله ورسوله؛ كما قال تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾[التوبة: ١٤و١٥].

وهذه كانت حال النبيِّ ﷺ؛ فإنه كان لا ينتقم لنفسه، ولكن إذا انتهكت حرمات الله جَلَّجَلَالُهُ لم يقم لغضبه شيء، ولم يضرب بيده خادمًا ولا امرأة إلا

أن يجاهد في سبيل الله.

وخدمه أنس عشر سنين، فما قال له: أف قط، ولا قال له لشيء فعله: لم فعلت كذا؟ ولا لشيء لم يفعله: ألا فعلت كذا[1].

(١) أخرجه البخاري (٢٧٩٩و٥١٦٦و٦٠٣٨)، ومسلم (٢٣٠٩) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحديث السابع عشر

عَن أَبِي يَعلَى شَدَّادِ بنِ أَوسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ عَن رَسُولِ الله ﷺ؛ قَالَ: «**إِنَّ الله كَتَبَ الإِحسَانَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ، فَإِذَا قَتَلتُم؛ فَأَحسِنُوا القِتلَةَ، وَإِذَا ذَبَحتُم؛ فَأَحسِنُوا الذِّبحَةَ، وَليُحِدَّ أَحَدُكُم شَفرَتَهُ، وَليُرِح ذَبِيحَتَهُ**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (١٩٥٥).

*** منزلة الحديث:**

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث من الأحاديث الجامعة لقواعد كثيرة»[١].

وقال النووي رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث من الأحاديث الجامعة لقواعد الإسلام»[٢].

قال المناوي رَحِمَهُٱللَّهُ: «وهذا الحديث من قواعد الدين»[٣].

(١) «شرح الأربعين النووية» (ص٥٧).

(٢) «شرح مسلم للنووي» (١٣/ ٩٠).

(٣) «فيض القدير» (٢/ ٣١١).

*** راوي الحديث:**

هو شداد بن أوس بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري الخزرجي، وهو ابن أخي حسان بن ثابت شاعر الرسول ﷺ، كان عابدًا من الذين أوتوا العلم، أخرج له الجماعة، نزل بيت المقدس، توفي سنة (٥٨هـ) رضي الله عنه.

*** غريب الحديث:**

كتب: فرض وشرع.

الإحسان: إتقان العمل أو التفضل والإنعام؛ وهو: ضد الإساءة.

على كل شيء: في كلِّ شيء.

إذا قتلتم: حين القتل من بني آدم مما يباح قتله من الحيوانات.

القِتْلة: هيئة القتل وحالته.

الذِّبحة: هيئة الذبح وحالته.

شفرته: سكينه العريضة.

وليرح ذبيحته: أي: عند الذبح؛ بحيث يمُرُّ السكين بقوة وسرعة.

*** موضوع الحديث:**

الإحسان عامٌّ في كلِّ شيء، ويعمُّ كلَّ حيٍّ.

***الشرح الإجمالي:**

في هذا الحديث يُبيِّنُ رسول الله ﷺ منزلة الإحسان وعظمتها، وأنه ليس خاصًّا في بني الإنسان، بل هو عامٌّ في كلِّ شيء ويعمُّ كلَّ حيٍّ.

وحينئذ؛ فهذا الحديث نص في وجوب الإحسان، وقد أمر الله تعالى به؛

فقال عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

وقال جَلَّجَلَالُهُ: ﴿وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وهذا الأمر بالإحسان:

تارة يكون للوجوب؛ كالإحسان إلى الوالدين؛ والأرحام بمقدار ما يحصل البر والصلة، والإحسان إلى الضيف بقدر ما يحصل به قراه على ما سبق ذكره.

وتارة يكون للندب؛ كصدقة التطوع ونحوها.

وهذا الحديث يدلُّ على وجوب الإحسان في كلِّ شيء من الأعمال، لكن إحسان كلِّ شيء بحسبه.

فالإحسان في الإتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة:

الإتيان بها على وجه كمال واجباتها، فهذا القدر من الإحسان فيها واجب.

وأما الإحسان فيها بإكمال مستحباتها؛ فليس بواجب.

والإحسان في ترك المحرمات:

الانتهاء عنها، وترك ظاهرها وباطنها؛ كما قال تعالى ﴿وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَبَاطِنَهُۥٓۚ﴾ [الأنعام: ١٢٠]؛ فهذا القدر من الإحسان فيها واجب.

وأما الإحسان في الصبر على المقدورات؛ بأن يأتي بالصبر عليها على وجهه من غير تسخط ولا جزع.

والإحسان الواجب في معاملة الخلق ومعاشرتهم: القيام بما أوجب الله من حقوق ذلك الواجب في ولاية الخلق، وسياستهم القيام بواجبات الولاية كلها. والقدر الزائد على الواجب في ذلك كلِّه إحسان ليس بواجب.

والإحسان في قتل ما يجوز قتله من الناس والدَّواب: إزهاق نفسه على أسرع الوجوه، وأسهلها، وأرجاها من غير زيادة في التعذيب؛ فإنه إيلام لا حاجة إليه.

وهذا النوع هو الذي ذكره النبي ﷺ في هذا الحديث، ولعله ذكره على سبيل المثال، أو لحاجته إلى بيانه في تلك الحال؛ فقال: «**إذا قتلتم؛ فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم؛ فأحسنوا الذبحة**».

والقتل والذبحة بالكسر: أي الهيئة، والمعنى: أحسنوا هيئة الذبح وهيئة القتل، وهذا يدل على وجوب الإسراع في إزهاق النفوس التي يباح إزهاقها على أسهل الوجوه.

وقد حكى ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإجماع على وجوب الإحسان في الذبيحة.

❊ فقه الحديث:

١- ينبغي الإحسان إلى كلِّ الخلق، والرفق بهم، والشفقة عليهم.

٢- يجب الإتقان في كلِّ الأعمال؛ لكن كل شيء بحسبه؛ فالواجبات الظاهرة والباطنة على وجه كمال واجباتها، والمحرمات في الانتهاء عنها.

٣- ينبغي الإسراع في إزهاق النفوس التي يباح إزهاقها على أسهل الوجوه، ولذلك لا يجوز تعذيب الحيوان عند ذبحه، ولا

التمثيل بالميت المحارب؛ فقد نهى رسول الله ﷺ عن المثلة[1].

٤ – دليل على رحمة الله عز وجل، وسماحة الإسلام؛ مما يورث محبة الله تعالى، والتمسك بهذا الدين العظيم.

٥– من أساليب التعليم النافعة: ذكر القاعدة ثم ضرب مثالاً لها أو مثالين:

فالقاعدة في هذا الحديث: «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء**».

والمثالان هما: «**إذا قتلتم؛ فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم؛ فأحسنوا الذبحة**».

٦– في الحديث بيان رأفة الله جَلَّجَلَالُهُ ورحمته بالعباد؛ حيث جعل الإحسان منهج الحياة بين الخلق.

٧– أن الله عز وجل له الأمر وإليه الحكم؛ لقوله ﷺ: «**إنَّ الله كتب الإحسان**».

٨– لا يتم إحسان الذبح؛ إلا على الوجه المشروع الذي تتحقق فيه الشروط الآتية:

أ– أهلية الذابح بأن يكون مسلمًا أو كتابيًّا، أما الوثني فلا تحلُّ ذبيحته: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، وقد فسَّره ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: طعامهم: ماذبحوه[2]؛ أي: ذبائحهم.

ب– أن تكون آلة الذبح مما يباح الذبح بها؛ وهي: كل ما أنهر الدم ما لم يكن عظمًا؛ كالسِّنِّ والظفر.

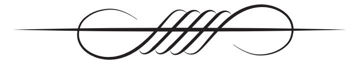
---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٤) من حديث عبد الله بن يزيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) البخاري (٥٥٠٧).

ت- إنهار الدم وإسالته؛ بقطع الودجين؛ وهما: العرقان الغليظان المحيطان بالحلقوم، وهما متصلان بالقلب؛ فإذا قطعا انهال الدم بكثرة وغزارة، ثم ماتت الذبيحة بسرعة.

ث- ذكر اسم الله عند الذبح: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١].



الحديث الثامن عشر

عَن أَبِي ذَرٍّ جُندَبِ بنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبدِ الرَّحمَنِ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَن رَسُولِ الله ﷺ؛ قَالَ: «**اتَّقِ الله حَيثُمَا كُنت، وَأَتبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**».

رَوَاهُ التِّرمِذِيّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

*** توثيق الحديث:**

صحيح بشواهده: أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (٥/ ٢٢٨و٢٣٦) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥١٦-٥١٧)، والطبراني في «الصغير» (١/ ١٩٢)، و«الأوسط» (١/ ٢٢١/ ب)، أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٧٦)، ووكيع في «الزهد» (١٠٧٣)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٢٥)، وابن جميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» (٨٨) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ مرفوعًا.

قلت: ميمون بن أبي شبيب صدوق كثير الإرسال، ومن دونه ثقة كثير الإرسال والتدليس، وهذا إسناد منقطع؛ لأن ميمونًا لم يسمع من معاذ، فقد نقل الحافظ في «التهذيب» (١ / ٣٨٩): «عن عمرو بن علي... وليس يقول

في شيء حديثه: سمعت، ولم أخبر أن أحدًا يزعم أنه سمع من الصحابة، وقال أبو داود: لم يدرك عائشة».

وعلَّق الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ١٤٧)؛ فقال: «وحينئذ لم يدرك معاذًا من باب أولى».

وللحديث طريق آخر عن مجاهد عن معاذ: أخرجه أبو بكر البزار الشافعي في «الغيلانيات» (٤/ ٤٨/ أ).

فحديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حسن بطريقيه؛ كما قال الذهبي، حيث نقل قوله، وأقرَّه المناوي في «فيض القدير» (١/ ١٢١).

وأما حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فأخرجه الترمذي (١٩٨٧) -وصححه ووافقه ابن العربي في «عارضة الأحوذي»-، وأحمد (٥/ ١٥٣و١٥٨ و١٧٧)، والدارمي (٢/ ٣٢٢)، والحاكم (١/ ٥٤) -وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وتعقبه الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص١٤٧) فأصاب-، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٧٨)، وقال: «غريب من حديث ميمون عن أبي ذر»، والقضاعي في « مسند الشهاب» (١/ ٣٧٩)، وابن أبي شيبة (٨/ ٥١٦) من طرق حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذر مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد منقطع؛ كما بينت ذلك في حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولبعضه طرق أخرى:

الأولى: عن الأعمش، عن شمر، عن أشياخه، عن أبي ذر به.

أخرجه أحمد (٥/ ١٩٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص١٠٧).

وقال شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣ / ٣٦١): «وهذا إسناد حسن: رجاله ثقات؛ غير أشياخ شمر، فلم يسموا؛ لكنهم جمع: ينجبر الضعف بعددهم؛ كما قال السخاوي في غير هذا الحديث».

الثانية: أخرج أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢١٨): حدثنا أبو عمرو بن حمدان: ثنا الحسن بن سفيان: ثنا عقبة بن مكرم: ثنا يونس بن بكير، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه عن أبي ذر به.

قال شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٣/ ٣٦١): «وهذا إسناد جيد: رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، ووالد إبراهيم اسمه: يزيد بن شريك التيمي».

وله شواهد أخر:

الأول: حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن؛ فقال: «**يا معاذ! اتق الله، وخالق الناس بخلق حسن، وإذا عملت سيئة؛ فأتبعها حسنة**».

أخرجه ابن الأبار في «معجمه» (٥٠ –٥١) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت عنه به.

وعزاه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ١٤٨) إلى ابن عبد البر في «التمهيد» بإسناد فيه نظر.

وعزاه السيوطي إلى ابن عساكر، وقال المناوي في «فيض القدير» (١/ ١٢١): «بسند ضعيف».

ثانيا: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥١٧) عن وكيع، عن إسماعيل، عن حكيم بن جابر؛ قال: قال رجل لرجل: أوصني؛ قال: «أتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن».

وخلاصة الكلام: أن الحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده، والله أعلى وأعلم.

*** منزلة الحديث:**

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث جامع لسائر أحكام الشريعة؛ إذ هي لا تخرج عن الأمر والنهي، فهو كل الإسلام؛ لأنه متضمن لما تضمنه حديث جبريل: من الإيمان، والإسلام، والإحسان»[1].

قال المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث من القواعد المهمة؛ لإبانته لخير الدارين، وتضمنه ما يلزم المكلف من رعاية حقِّ الحقِّ والخَلق، وقال بعضهم: هو جامع لجميع أحكام الشريعة؛ إذ لا يخرج عنه شيء، وقال آخر: فصل فيه تفصيلًا بديعًا؛ فإنه اشتمل على ثلاثة أحكام، كل منها جامع في بابه، ومترتب على ما قبله»[2].

قال ابن علان الصديقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا من جوامع كلمه ﷺ؛ فإن التقوى وإن قلَّ لفظها جامعة لحقوقه تعالى؛ إذ هي اجتناب كلِّ منهي عنه، وفعل كلِّ مأمور به، فمن فعل ذلك؛ فهو من المتقين الذين شرَّفهم الله تعالى

(١) «فتح المبين» (ص١٥٠).

(٢) «فيض القدير» (١/ ١٥٧).

في كتابه بأنواع الكمالات»[١].

*** راوي الحديث:**

هو أبو ذر جندب بن جنادة بن سفيان الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صاحب رسول الله ﷺ، وأحد السابقين الأولين في الإسلام، كان آدم طويل القامة، كثَّ اللحية، رأسًا في الزهد والصدق، والعلم والعمل، قوَّالًا بالحقِّ لا تأخذه في الله لومة لائم، وفي فضائله أحاديث كثيرة، ومناقبه شهيرة، توفى بالربذة في خلافة عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة (٣٢هـ)، وصلّى عليه عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرج له الجماعة.

وأما معاذ بن جبل؛ فهو: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس، أبو عبد الرحمن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، شهد بيعة العقبة والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وأردفه رسول الله وراءه، وبعثه داعيًا إلى اليمن بعد غزوة تبوك.

وهو: عالم الصحابة في الحلال والحرام.

وإمام العلماء يوم القيامة.

ومناقبة كثيرة وفضائله وفيرة؛ جعلت الرسول ﷺ يقول له: «**يا معاذ! والله إني لأحبك**»[٢].

وقد أثنى عليه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ حتى قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عجزت النساء أن تلد مثل معاذ».

---

(١) «دليل الفالحين شرح رياض الصالحين» (١/ ٢٣٠).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٢٢) وهو حديث صحيح، مشهور لدى أهل العلم بـ«المسلسل بالمحبة».

توفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في طاعون عمواس بناحية الأردن في بلاد الشام المحروسة سنة (١٨هـ)، ودفن بغور الأردن.

*** غريب الحديث:**

اتق الله: اجعل بينك وبين عقابه وسخطه وغضبه وقاية؛ بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

حيثما كنت: في أي مكان كنت، في السر والعلن، في خلوتك وجلوتك.

تمحها: تزيلها.

خالق الناس بخلق بحسن: عاملهم وخالطهم بأخلاق كريمة، ومعاملة طيبة، وأحبَّ لهم من الخير ما تحب لنفسك.

*** موضوع الحديث:**

الحث على تقوى الله ومكارم الأخلاق.

*** الشرح الإجمالي:**

هذه وصية عظيمة جامعة لجميع الحقوق الواجبة على المسلم:

حق الله على عباده: أن يتقوه حق تقاته: «**اتق الله حيثما كنت**».

وحق العباد: أن يعاملوا بالإحسان والفضل: «**وخالق الناس بخلق حسن**».

وحق النفس على صاحبها: أن يزكيها ويطهرها وينقيها من أدرانها: «**وأتبع السيئة الحسنة تمحها**».

*** فقه الحديث:**

١ - استحباب وصية المسلم لأخيه وتذكيره بما يجب عليه نحو ربه ونفسه وإخوانه المسلمين؛ فإن التواصي بالحق وبالصبر والمرحمة ميثاق إسلامي أخذه الله ورسوله على المؤمنين:

كما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ٣].

وحديث جرير بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم**»[١].

وما ذلك إلا لأن النصيحة محصلة لغرض الدين؛ فهي لبابه؛ وعنوان بابه؛ ومن خلالها تظهر صورة الأمة المترابطة ذات الشعور الواحد المتميز، وهي إشعار بوحدة الهدف والغاية والأخوة في العبء والأمانة حيث تتضاعف المقدرة على الثبات على الحق.

٢- ينبغي للعبد أن يراقب مولاه في جميع أحواله وأوقاته.

٣- الحسنة تمحو السيئة، وهذا في غير المعاصي المتعلقة بحقوق الناس.

٤ - من حسن الخلق: طلاقة الوجه، وكف الأذى، وبذل المعروف، ومعاملة الناس بمثل ما تحب أن يعاملوك.

٥ - والحديث وصية عظيمة من جوامع الكلم التي أوتيها رسول الله ﷺ، فقد جمع لمعاذ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الحقوق الواجبة عليه، وبيَّن له سبيل الترقي في مدارج المؤمنين الخلص الذين استكملوا الإيمان.

(١) سبق تخريجه (ص٥٨).

أما الحقوق الواجبة على العبد؛ فهي:

أ- حقوق الله على عباده: أن يتقوه حقَّ تقاته.

ب- وحقوق النفس: أن يطهرها صاحبها ويزكيها.

ت- وحقوق عباد الله: أن يعاملهم ويخالطهم بخلق حسن.

وأما سبيل الكمال في ذلك؛ فقد أمره الرسول ﷺ بتقوى الله في السِّرِّ والعلن، وهذا موجب الخشية، ومن علم أن الله يراه في باطنه وظاهره، واستحضر ذلك في خلوته؛ أوجب له ذلك ترك المعاصي في السِّرَّ.

ثم أمره أن يفعل ما يمحو السيئات؛ لأن العبد لما كان مأمورًا بالتقوى في السِّرِّ والعلن، مع أنه لابدَّ منه أحيانًا من تفريط في التقوى: إما بترك بعض المأمورات، أو ارتكاب بعض المحظورات؛ فكل ابن آدم خطاء،فأمره رسول الله ﷺ بإحداث الحسنات بعد السيئات؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤].

٦- في الحديث تأصيل لمراقبة الله تعالى في كلِّ الأحوال والأحيان.

٧- تقوى الله لا يحدُّها زمان، ولا يقيدها مكان، بل هي مطلوبة دائمًا.

٨- سعة رحمة الله جَلَّجَلَالُهُ بعباده؛ فهو يفتح أبوابًا كثيرة لمحو السيئات وتكفير الخطايا، ومنها: فعل الحسنات.

٩-ينبغي أن يكون العبد بين مقامي الخوف والرجاء؛ فتقوى الله تربي المسلم على مقام الخوف، وفتح باب التوبة يربي المسلم على مقام الرجاء.

١٠- حرص الإسلام على زوال العداوات من الشحناء والبغضاء بين

أفراد المجتمع المسلم؛ لذلك أمر العبد أن يدفع بالتي هي أحسن للتي هي أقوم.

١١- الحديث يربي المسلم على المبادرة في فعل الخيرات، وألا يكون العبد تابعًا لغيره.

١٢ - مكارم الأخلاق تبذل مطلقًا سواء أحسن إليك الناس أو أساءوا؛ لذلك أطلقها رسول الله ﷺ؛ فقال: «**وخالق الناس**»؛ أي: جميع الناس، «**بخلق حسن**» أي: بكل خلق حسن جميل.

١٣ - أهل الإسلام أحقُّ من غيرهم من الأمم بمكارم الأخلاق؛ ولذلك قال ﷺ: «**إنما بعثت؛ لأتمم مكارم الأخلاق**»[١].

وكذلك أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح أولى من غيرهم من أهل القبلة بذلك، فإن مكارم الأخلاق ركن في المنهج السلفي، وركيزة من ركائز الدعوة السلفية المباركة؛ لأنها تدخل في باب التزكية والتربية.

---

(١) أخرجه أحمد (٨٧٢٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٣) وغيرهما بإسناد حسن، وانظر «الصحيحة» (٤٥).

فصل
في فضل مكارم الأخلاق

عـدَّ الله في كتابـه الكريـم مخالقـة النـاس بخلـق حسـن مـن خصـال التقـوى، بـل بـدأ بذلـك في قولـه: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٤].

وقـد جعـل النبي ﷺ حسـن الخلـق من أحسـن خصال الإيـمان؛ كما في حديـث أبي هريـرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عـن النَّبـيِّ ﷺ؛ قـال: «**أكمـل المؤمنـين إيمانًا أحسـنهم خلقًا**»(١).

وأخـبر النبـي ﷺ أن صاحب الخلق الحسـن يبلغ بخلقـه درجة الصائم القائم ليلًا.

عـن عائشـة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا عـن النَّبـيِّ ﷺ: «**إنَّ المؤمن ليدرك بحسـن خلقه درجات الصَّائـم القائم**»(٢).

وأخبر النبي ﷺ:

أن حسن الخلق أثقل ما يوضع في الميزان.

---

(١) صحيح؛ كما بينته في «صحيح كتاب الأذكار وضعيفه» (٨١٧/ ٦١٦).

(٢) صحيح؛ كما بينته في «مكارم الأخلاق» (ص٣٣).

وأن صاحبه أحبُّ الناس إلى الله.

وأقربهم من النبيين مجلسًا.

عن أبي الدَّرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ؛ قال: **«ما من شيءٍ يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق، وإنَّ صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة»**[1].

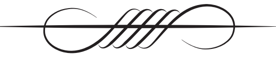
عن حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ؛ قال: **«ألا أخبركم بأحبِّكم إلى الله، وأقربكم منِّي مجلسًا يوم القيامة»**.

قالوا: بلى.

قال: **«أحسنكم أخلاقًا»**[2].

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ: **«أكثر ما يدخل الجنة: تقوى الله وحسن الخلق»**[3].

عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ: **«أنا زعيم ببيتٍ في أعلى الجنَّة لمن حسَّن خلقه»**[4].



(١) صحيح؛ كما بينته في «مكارم الأخلاق» (ص٣٢).

(٢) صحيح؛ كما بينته في «مكارم الأخلاق» (ص٣١).

(٣) اخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٩)، والترمذي (٢٠٠٤)، وابن ماجه (٤٢٤٦)، وأحمد (٢/ ٢٩١ و٣٩٢ و٤٤٢)، وابن حبان (١٩٢٣-موارد)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/ ٧٩-٨٠)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٢٣٦)، والحاكم (٤/ ٣٢٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٥٠)؛ من طريقين عن يزيد بن عبد الرحمن الأودي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناده حسن؛ فإن يزيد بن عبد الرحمن وثَّقه العجلي وابن حبان، وروي عنه جمع من الثقات.

(٤) صحيح بشواهده؛ كما بينته في «مكارم الأخلاق» (ص٢٨).

الحديث التاسع عشر

عَن أَبِي العَبَّاس عَبدِ الله بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا؛ قَالَ: كُنتُ خَلفَ رَسُولِ الله ﷺ يومًا؛ فَقَالَ: «**يَا غُلَامِ! إِنِّي أُعَلِّمُك كَلِمَاتٍ: احفَظ الله يَحفَظك.**

احفَظ الله تَجِدهُ تُجَاهَك

إِذَا سَأَلت؛ فَاسْأَل الله.

وَإِذَا استَعَنت؛ فَاستَعِن بِاَلله.

وَاعلَم أَنَّ الأُمَّةَ لَو اجتَمَعَت عَلَى أَن يَنفَعُوك بِشَيء لَم يَنفَعُوك إِلَّا بِشَيء قَد كَتَبَهُ الله لَك.

وَإِن اجتَمَعُوا عَلَى أَن يَضُرُّوك بِشَيء لَمْ يَضُرُّوك إِلَّا بِشَيء قَد كَتَبَهُ الله عَلَيك.

رُفِعَت الأَقلَامُ، وَجَفَّت الصُّحُفُ».

رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رِوَايَةِ غَيرِ التِّرمِذِيِّ: «**احفَظ الله تَجِدهُ أمامك.**

تَعَرَّف إِلَى الله فِي الرَّخَاءِ يَعرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ.

وَاعلَم أَنَّ مَا أَخطَأَك لَم يَكُن لِيُصِيبَك، وَمَا أَصَابَك لَمْ يَكُن لِيُخطِئَك.

وَاعلَم أَنَّ النَّصرَ مَعَ الصَّبرِ، وَأَن الفَرَجَ مَعَ الكَربِ، وَأَنَّ مَعَ العُسرِ يُسرًا».

* **توثيق الحديث:**

صحيح: وله عنه سبع طرق في ألفاظها اختلاف، وأجود أسانيده من طريق حنش الصنعاني، عن ابن عباس؛ قال: كنت خلف رسول الله ﷺ؛ فقال: (وذكره).

أخرجه الترمذي (٢٦٣٥-تحفة) -واللفظ له-، وأحمد (١/ ٢٩٣)، وابن وهب في «القدر» (٢٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٥٥٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٧)، والطبراني في «الدعاء» (٤٢) من طريق ليث بن سعد، عن قيس بن الحجاج عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد (١/ ٣٠٣و٣٠٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٩٧)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٠٩٤و١٠٩٥) من طرق أخرى عن قيس بن الحجاج به.

وتابعه يزيد بن أبي حبيب، عن حنش به: أخرجه الآجري في «الشريعة» (١٩٨).

قلت: وإسناده صحيح.

وبقية طرقه وشواهده لا تخلو من ضعف، والاعتماد على ما تقدم، والله أعلم .

وشرح هذا الحديث أفرده الحافظ ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في جزء الموسوم بـ«نور الاقتباس في مشكاة وصية النبي لابن عباس»؛ فانظره؛ فإنه

نفيس.

* **منزلة الحديث:**

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا حديث عظيم الموقع»[1].

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة، وقواعد كلية من أهم أمور الدين وأجلِّها؛ حتى قال بعض العلماء -وهو ابن الجوزي-: تدبرت هذا الحديث؛ فأدهشني، وكدت أطيش، فوا أسفى من الجهل بهذا الحديث، وقلة التفهم لمعناه»[2].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث حديث عظيم الموقع، وأصل كبير في رعاية حقوق الله، والتفويض لأمره، والتوكل عليه»[3].

* **راوي الحديث:**

هو أبو العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، ابن عمِّ رسول الله ﷺ، وَحَبْرُ الأمة، وبحر العلم، وترجمان القرآن، وأحد العبادلة الأربعة، ومن أبرز علماء الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

روى عنه جمع من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وخَلْقٍ من التابعين.

وأحاديثه منتشرة مشتهرة في «الصحيحين»، و«السنن»، و«المسانيد»، ودواوين الإسلام المطبوعة والمخطوطة.

وفضائله كثيرة شهيرة؛ ففي صحيح البخاري (٣٧٥٦): أن رسول الله

---

(١) «كتاب الأذكار» للنووي (٥١٦).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣٦١)، و«نور الاقتباس» (ص٤٠).

(٣) «فتح المبين» (١٥٥).

ﷺ قال: «**اللهم علمه الكتاب**».

وعند مسلم (٢٤٧٧): «**اللهم فقهه في الدين**».

وقال فيه عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «ذاكم فتى الكهول: له لسان سئول، وقلب عقول».

ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وتوفي بالطائف سنة (٦٨هـ) عن إحدى وسبعين سنة.

وحصلت له عند موته كرامات متواترة: حيث جاء طائر لم ير مثله، فدخل النعش، ثم لم ير خارجًا منه، فلما دفن تليت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ۝٢٧ ٱرۡجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةٗ مَّرۡضِيَّةٗ ۝٢٨ فَٱدۡخُلِي فِي عِبَٰدِي ۝٢٩ وَٱدۡخُلِي جَنَّتِي ۝٣٠﴾ [الفجر:٢٧-٣٠].

*** غريب الحديث:**

كنت خلف النبي ﷺ: أي: راكب معه، أو أنه يمشي خلفه.

غلام: الصبي من حين يفطم إلى البلوغ.

كلمات: جُمِعت للقلَّة؛ لتسهيل حفظها، وَنُوِّنت إيذانًا بعظيم خطرها.

احفظ الله: احفظ دينه بملازمة تقواه، واجتناب مالا يرضاه؛ وحفظ العبد لدين الله على مرتبتين:

الأولى: حفظ حدوده وحقوقه، وأوامره ونواهيه؛ كحفظ الصلوات والصلاة الوسطى، وحفظ الإيمان، وحفظ الوضوء والمحافظة عليه.

الثانية: حفظ جوارح الإنسان؛ كالبصر، والفرج، والسمع، والبطن،

واللسان.

يحفظك: رعاك وحماك وقوَّاك ونصرك، وحفظ الله للعبد يدخل فيه نوعان:

أحدهما: حفظه في مصالحه؛ كدنياه، وبدنه، وولده، وأهله، وماله: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ﴾ [الرعد: ١١].

الثاني: حفظ الله للعبد فى دينه وإيمانه؛ فيحفظه من الشبهات المضللة، والشهوات المحرقة.

فاللهم أحفظنا بما تحفظ به عبادك الصالحين.

تجاهك: معك في كل أحوال: يحوطك، وينصرك، ويحفظك.

وهذه المعية الخاصة التي تستلزم: النصر، والتأييد، والحفظ، والإعانة.

إذا سألت فسأل الله: إذا سألت حاجة؛ فلا تسأل إلا الله عز وجل، ولا تسأل المخلوق شيئًا.

استعنت: طلبت الإعانة.

الأمة: جميع المخلوقين.

رفعت الأقلام وجفت الصحف: تركت الكتابة بها لفراغ الأمر وانبرامه منذ أمد بعيد، فقد تقدم كتابة المقادير كلها.

الرخاء: النعمة.

الفرج: الخروج من الغم والكرب.

*** موضوع الحديث:**

كلمات نافعة ووصايا جامعة.

*** الشرح الإجمالي:**

هذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة، وقواعد كلية من أهم أمور الدين:

١ - حفظ حدود الله وشريعته؛ بفعل المأمورات وترك المحظورات، فإن فعلت ذلك حفظك الله في دينك وأهلك ومالك وعرضك ونفسك؛ فهل جزاء الإحسان إلا الإحسان، ومن لم يفعل؛ فليس من الله في شيء.

٢ - من حفظ الله وجده معه يهديه إلى خير، ويرشده إلى كلِّ نافع، ويدفع عنه كلَّ شرٍّ وسوء.

٣ - إذا سالت حاجة؛ فاسأل الله عز وجل، ولا تسأل المخلوق شيئًا، وإذا سألت المخلوق شيئا يقدر عليه، فاعلم أنه سبب من الأسباب، فلا يتعلق قلبك به؛ لأن المسبب هو الله عز وجل:

فعليه: فاعتمد.

وبه: ثق.

وإليه: فوِّض أمرك.

٤ - إذا أردت العون أو طلبته من أحد؛ فلا تطلبه إلا من الله؛ لأن ملكوت السماوات والأرض بيده، وله الخلق والأمر، وهو في عون العبد ما أخلص العبد دينه لله، وإذا استعنت بعبد فيما يقدر عليه ويستطيعه،

فاعتقد أنه سبب سخره الله إليك.

٥- النفع والضر بيد الله وحده لا شريك له، فلو اجتمع الإنس والجن من أولهم إلى آخرهم على أن ينفعوك بشيء لن ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك.

ولذلك؛ فالنفع الذي يأتي للإنسان من الخلق الحقيقة من الله؛ لأنه هو الذي كتبه وسهله.

٦ - وكذلك لو اجتمع الإنس والجن من أولهم إلى آخرهم على أن يضروك ما نالك من ضررهم شيء؛ إلا أمر قد كتبه الله عليك؛ فارض بقضاء الله وقدره: خيره وشرِّه، حلوه ومرِّه، ولا حرج عليك أن تدفع ما يضرك بالأسباب المشروعة؛ فإن الله جعل لكل داء دواءً.

٧ - ما كتبه الله قد انتهى، وما قدره ماض لا رادَّ لحكمه؛ فالأقلام رفعت،والصحف جفت، ولا تبديل لكلمات الله.

*** فقه الحديث:**

١- جواز الإرداف على الدابة؛ فقد أردف رسول الله ﷺ أيضًا معاذًا على حماره عفير؛ كما في «الصحيحين».

ولابن منده رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيمن أردفه النبي جزء مفرد.

٢- استحباب تعليم الناس العلم النافع بالكلام المختصر المفيد الجامع.

٣- الحرص على ناشئة المسلمين؛ لأن التعليم في الصغر كالنقش في الحجر.

٤-الجزاء من جنس العمل؛ فمن حفظ الله حفظه، وهذا في القرآن كثير: كقوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠].

وقوله عز وجل: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ﴾ [البقرة:١٥٢].

وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ﴾ [محمد:٧].

بل جاء صريحًا في قوله عز وجل: ﴿هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

٥- الله سبحانه يتفضل على عباده ويزيدهم؛ فمن حفظ الله حفظه وكان معه، ومن نصر الله نصره، وثبت قدمه.

وهذا الأصل في معاملة الله لعباده صريح في قوله: ﴿وَإِذۡ تَأَذَّنَ رَبُّكُمۡ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡۖ﴾ [إبراهيم:٧].

٦- ينبغي على العبد أن يقف عند حدود الله؛ فلا يتعداها، ويعظمها، ويستسلم لأمر ربه ظاهرًا وباطنًا.

٧- تحريم سؤال غير الله تعالى مما لا يقدر عليه إلا هو: كالرزق، والشفاء، والمغفرة، والنصر وغيرها.

أما ما جرت عليه عادة الناس أن يتعاونوا فيه مما يقدرون عليه؛ فلا مانع من سؤالهم: كالاستعارة، والاستقراض، والاسترشاد، وغير ذلك.

٨ – ما في علم الله تعالى، أو ما أثبته سبحانه في أمِّ الكتاب، ثابت لا يتبدل، ولا يتغير، ولا يُنسخ، وما سيقع كلُّه بعلمه تعالى.

٩ - من لطائف اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر: أن الكرب إذا اشتد وتناهى أيس العبد من جميع المخلوقين، وتعلق قلبه بالله وحده، وهذا هو حقيقة التوكل على الله.

وهو من أعظم ما تطلب به الحوائج، ومن توكل على ربه كفاه: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣].

١٠- العباد كلهم مفتقرون إلى الله، ولذلك يجب على العبد أن يرضي الله ولو أسخط الناس؛ فمن فعل ذلك؛ كفاه الله مؤنة الناس.

١١- لا يستطيع العبد أن يجلب لنفسه نفعًا ولا يدفع ضُرًّا إلا بإذن الله تعالى.

١٢- مكر الماكرين وإن كثروا لا يحيق إلا بأهله، ما لم يُقَدِّر الله البلاء للعبد.

١٣- الإيمان بالقدر حقٌّ واجبٌ على العبد.

١٤- الجهاد في سبيل الله يحتاج إلى الصبر والثبات، فمن صبر؛ ظفر وانتصر؛ كما قال تعالى: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦].

١٥- في الحديث بيان خلق التواضع الذي كان يتحلَّى به رسول الله ﷺ؛ فقد أردف ابن عمِّه خلفه، ولم يستأثر بالدابة دونه.

١٦- فيه استحباب اللين مع الشباب، وملاطفتهم، والحرص

عليـها ينفعهــم.

١٧- اختيـار الجمـل القصيرة والعبـارات الواضحة والكلمات السـهلة في حـال تعليم الصغـار؛ ليكون أسـهل للحفظ، وأيـسر للفهم.

١٨- اسـتحباب اسـتعمال أسـلوب التشـويق والتنبيـه في التعليـم؛ كـما فعـل رسـول الله ﷺ؛ حيـث قـال لابـن عبـاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

«**يا غلام**»؛ فهذا تنبيه.

«**إني أعلمك كلمات**» وهذا تشويق.

١٩- ينبغـي تعليـم الصغـار والناشـئة أمـور العقيـدة؛ فهـذه الكلمات مدارهـا عـلى أمـور التوحيد.

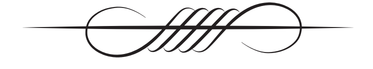
٢٠- هـذه الكلمات تربِّي ا لمسـلم على معـاني العزَّة والشـجاعة والقوَّة؛ فـإن العـزَّة: لله، ولرسـوله، وللمؤمنين، وكذلك القـوة بالله جميعًا.

٢١- الحديث نص:

على أن أعمال القلوب؛ كالاستعانة من الإيمان.

وكذلك أعمال الجوارح، كالسؤال والدعاء من الإيمان.

٢٢ - خطـورة الاسـتعجال وأنـه آفة الصـبر، ولا يأتي بخـير، فقد عَلَّق النـصر بالصبر.



الحديث العشرون

عَـن أبي مَسـعُودٍ عُقبَـةَ بـنِ عَمـرٍو الأَنصَـارِي البَـدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قَـالَ النَّبِـيُّ ﷺ: «**إنَّ مِمَّـا أَدرَكَ النَّـاسُ مِن كَلَامِ النُّـبُوَّةِ الأُولَى: إذَا لَمْ تَستَحِ؛ فَاصنَـع مَا شِـئت**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

***توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٣٤٨٤و٦١٢٠).

*** منزلة الحديث:**

وهذا الحديث حديث عظيم القدر؛ عليه مدار الإسلام، وأصول الأخلاق؛ بقول فصيح وجيز، يعد من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام[١].

وقال ابن العطار رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث أصل كبير لمن تأمل معناه، وتدبره، وعمل به، وهو من كلام النبوة الأولى، من الحكم المتقدمة على ألسنة الأنبياء المتقدمين، وهو يجمع خيرًا كثيرًا»[٢].

***راوي الحديث:**

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٩٢).

(٢) انظر «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص٢٠٠).

هـو عقبـة بن عمرو بـن ثعلبة الأنصـاري، مشـهور بكنيتـه، اتفقوا على أنـه شـهد العقبة، وفي شـهوده بـدرًا خـلاف -والراجح: أنه شـهدها- كان مـن أصحـاب عـلي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، واسـتخلف مـرة عـلى الكوفـة، تـوفي بعـد الأربعـين، وروى لـه الجماعة.

***غريب الحديث:**

ممـا أدرك النـاس من كلام النبـوة الأولى: من بقايا نبـوة آدم عليه الصلاة والسـلام التي لم يطمسـها التغيير والتبديل، وتناقلتهـا الكتب الإلهية.

إذا لم تستح؛ فاصنع ما شئت: أورد العلماء فيه تفسيرات كثيرة؛ منها:

أ- هـو أمـر بمعنـى الخبر؛ لأن الـذي يكفُّ الإنسـان عن مواقعـة الشَّرِّ هـو الحيـاء؛ فـإذا تركـه كان كالمأمور بفعـل كل محظور.

ب- هو تهديد؛ أي: اصنع ما شئت؛ فإن الله يجزيك.

ت- انظـر إلى مـا تريد فعلـه؛ فإن كان مما لا يسـتحى منـه؛ فافعله، وإن كان مما يسـتحى منـه؛ فدعه.

ث- هـو حـثٌّ على الحيـاء وتنويـه بفضلـه؛ أي: لَمَّا لم يجز صنـع جميع ما شـئت، لم يجز تـرك الحياء.

***موضوع الحديث:**

بيان فضل الحياء، وأنه خلق الإسلام في جميع الرسالات.

***الشرح الإجمالي:**

واعلم أيها العبد الحيي: أن هذه التوجيهات طيبة؛ لأنها تتمخض عن

معان سامية شريفة، ولكن أقربها إلى الحق: أنه أمر بمعنى الخبر؛ فمن لا يستحيي يصنع ما يشتهي.

واعلم أيها الحيي: أن من لزم الحياء كانت أسباب الخير منه موجودة؛ كما أن الوقح إذا لزم البذاء كان وجود الخير منه معدومًا، وتواتر الشَّرِّ منه موجودًا؛ لأن الحياء هو الحائل بين العبد وتلك المزجورات كلها؛ فبقوة الحياء يضعف ارتكابه إياها، وبضعف الحياء تقوى مباشرته إياها.

ولله در القائل:

وربَّ قبيحةٍ ما حال بيني   وبين ركوبها إلا الحياءُ

فكان هو الدواء لها ولكن   إذا ذهب الحياء فلا دواءُ

ولقد أحسن الذي يقول:

إذا رزق الفتى وجهًا وقاحًا   تقلَّب في الأمور كما يشاءُ

ولم يك للدواءِ ولا لشيء   يعالجه به فيه عناءُ

فما لك في معاتبة الذي لا   حياء لوجهه إلا العناءُ

ولذلك من لزم الحياء صان عرضه، ودفن مساويه، ونشر محاسنه، ومن ذهب حياؤه؛ هان على الله، وعلى الناس، وعلى نفسه.

وصدق القائل:

إذا لم تصن عرضًا ولم تخش خالقًا   وتستحي مخلوقًا فما شئت فاصنعُ

إذا كنت تأتي المرء تعظم حقَّه   ويجهل منك الحقَّ فالصَّرم أوسعُ

***فقه الحديث:**

١- الأمر بالحياء مأثور عن الأنبياء المتقدمين، وتداوله الناس بينهم، وورثوه عنهم قرنًا بعد قرن، وهذا يدلُّ أن النبوة الأولى جاءت بهذا الكلام، وأنه اشتهر بين الناس حتى وصل إلى أول هذه الأمة.

ولقد كانت العرب في جاهليتها الأولى تستحي؛ فهذا أبو سفيان قبل إسلامه عندما وقف أمام هرقل؛ ليسأله عن النبي ﷺ؛ فأخبر عن نفسه قائلاً: «لولا الحياء من أن يأثروا عليَّ كذبًا؛ لكذبت عليه»[١].

وكان الحياء من ديدنهم؛ كما يتضح من هذا السؤال الاستنكاري الذي وجهه أبو موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لرجل من بني جشم عندما فَرَّ هاربًا؛ فقال: «فلما رآني ولَّى عني ذاهبًا؛ فاتبعته، وجعلت أقول له: ألا تستحي؟ ألست عربيًّا؟ ألا تثبت؟ فكفَّ»[٢].

وقال عنترة:

وأغض طرفي إن بدت لي جارتي حتى يواري جارتي مأواها

وكلُّ هذه الأدلة والشواهد توحي بأهمية الحياء، وعمقه في الفطرة البشرية السليمة التي تنفر من القبيح والسوء.

٢- الحياء الشرعي هو الذي يأمر بالطاعة وينهى عن القبيح، وأما الذي يتعارض مع الشرع؛ فليس كذلك؛ وكذلك الانكسار عن طلب الحق: خجل مذموم.

٣- في الحديث ردٌّ على الجبرية؛ بإثبات المشيئة للعبد: «**فاصنع**

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٩٨).

ماشئت»، ولكـن مشـيئة العبد لا تكـون إلا بعد مشـيئة الله: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

٤- الحياة صفة من صفات الأنبياء صلى الله عليهم وسلم، ولقد كان رسول الله ﷺ أشدَّ الناس حياءًا بل أشد حياءًا من العذراء في خدرها.

٥- فيه تعظيم أمر الحياء، وقد وردت جملة أحاديث تؤكد هذ االمعنى؛ منها:

أ- حديث أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ لكلِّ دين خلقًا، وخلق الإسلام الحياء**»[1].

ب- عن عمران بن حصين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الحياء كلُّه خيرٌ**»[2].

٦- من مظاهر قلَّة الحياء:

أ- خرروج النساء كاسيات عاريات.

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يكون في آخر أمَّتي رجالٌ يركبون على سروج كأشباه الرِّحال: ينزلون على أبواب المساجد، نساؤهم كاسيات عاريات، رؤوسهن كأسنمة البخت العجاف، إلعنوهن؛ فإنَّهنَّ ملعونات، لو كان وراءكم أمَّةٌ من الأمم خدمهنَّ**

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٨١)، وحسنه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «السلسلة الصحيحة» (٩٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (٣٧).

نساؤكم كما خدمكم نساء الأمم قبلكم»[1].

ب- كثرة خروج النساء من البيت دون حاجة شرعية بل للصفق في الأسواق:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**إنَّ المرأة عورةٌ، فإذا خرجت استشرفها الشَّيطان، وأقرب ما تكون من وجه ربِّها وهي في قعر بيتها**»[2].

ت- خروج المرأة متعطرة:

عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ قال: لقيته امرأةً وجد منها ريح الطِّيب ينفح، ولذيلها إعصارٌ، فقال: يا أمة الجبَّار، جئت من المسجد؟ قالت: نعم، قال: وله تطيَّبت؟ قالت: نعم، قال: إنِّي سمعت حبِّي أبا القاسم ﷺ يقول: «**لا تقبل صلاةٌ لامرأة تطيَّبت لهذا المسجد، حتَّى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة**»[3].

ث- مشي النساء في وسط الطريق:

عن أبي أسيد الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ أنَّه سمع رسول الله ﷺ، يقول -وهو خارجٌ من المسجد؛ فاختلط الرِّجال مع النِّساء في الطَّريق-: فقال رسول الله ﷺ

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٣)، وابن ماجه (١٣/ ٦٤) والحاكم (٤/ ٤٨٣)، وحسنه شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٠٤٣)، و«السلسلة الصحيحة» (٢٦٨٣).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (١٦٨٥) وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «السلسلة الصحيحة» (٢٦٨٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٤١٧٤)، وابن ماجه (٤٠٠٢)، والنسائي (٢/ ٢٨٣)، والبيهقي (٣/ ١٣٣) من طرق عنه وهو صحيح؛ كما قال شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «هداية الرواة» (١٠٢٢).

للنِّساء: «**استأخرن؛ فإنَّه ليس لكنَّ أن تحققن الطَّريق، عليكنَّ بحافَّات الطَّريق**».

قال: فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتَّى إنَّ ثوبها ليتعلَّق بالجدار من لصوقها به[1].

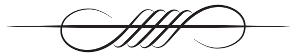
ج- وضع المرأة ثيابها في غير بيت زوجها؛ كالمسابح، والحمامات، وصالونات التجميل، ومراكز التدليك، والأندية الرياضية.

عن أبي المليح الهذليِّ: أنَّ نساءً من أهل حمص -أو من أهل الشَّام- دخلن على عائشة؛ فقالت: أنتنَّ اللَّاتي يدخلن نساؤكنَّ الحَمَّامات؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها إلَّا هتكت السِّتر بينها وبين ربِّها**»[2].

من دلالات هذا الحديث:

أ- الحياء من خصائص الإنسان حباه الله به؛ ليرتدع عن ارتكاب كل ما يشتهي، فلا يكون كالبهيمة.

ب- قواعد السلوك لا تتغير ولا تتبدل؛ لأنها محفورة في فطرة الإنسان، ولذلك قرر الأنبياء جميعًا هذا الخاصية؛ فتناقلتها الرسالات جميعاً من النبوة الأولى إلى النبوة الخاتمة.



(١) أخرجه أبو داود (٥٢٧٢) وحسنه شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «السلسلة الصحيحة» (٨٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠١٠)، وله شاهد من حديث أم الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: أخرجه أحمد (٦/ ٣٦١-٣٦٢و٣٦٢)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ١٣٤)، وهو صحيح؛ انظر «السلسلة الصحيحة» (٣٤٤٢)، والترمذي (٢٨٠٣) وابن ماجه (٣٧٥٠)، وأحمد (٦/ ٤١و١٧٣و٢٦٧و٣٦٢) بإسناد صحيح.

الحديث
الحادي والعشرون

عَن أَبِي عَمرٍو -وَقِيلَ: أَبِي عَمرَةَ- سُفيَانَ بنِ عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَك؛ قَالَ: «**قُلْ: آمَنْت بِاَللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ**».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

***توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (٣٨).

وهو من إفراد مسلم دون البخاري.

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث موقعه عظيم، وهو من بديع جوامع كلمه ﷺ؛ فإنه جمع لهذا السائل في هاتين الجملتين جميع معاني الإسلام[1].

قال الأُبِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كان من جوامعه؛ لأنه أجمل فيه ما فصله في ثلاث وعشرين سنة»[2].

قال القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا من جوامع كلمه ﷺ، وهو مطابق

(١) «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص٢٠٦).

(٢) «شرح مسلم» للأبِّيِّ (١/ ٢٢٢).

لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَامُواْ﴾ [فصلت: ٣٠]»[1].

قال المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا من بدائع جوامع الكلم؛ فقد جمعتا جميع معاني الإيمان والإسلام؛ اعتقادًا، وقولًا، وعملًا»[2].

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا من جوامع الكلم التي أوتيها النبي ﷺ؛ فإنه جمع لهذا السائل في هاتين الكلمتين معاني الإسلام والإيمان كلها؛ فإنه أمره أن يجدد إيمانه بلسانه، متذكرًا بقلبه، وأمره أن يستقيم على أعمال الطاعات، والانتهاء عن جميع المخالفات»[3].

***راوي الحديث:**

هو سفيان بن عبد الله الثقفي الطائفي؛ له صحبة، وكان عاملًا لعمر بن الخطاب على الطائف، استعمله حين عزل عثمان بن أبي العاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ونقله إلى البحرين، وليس له في صحيح مسلم إلا هذا الحديث.

***غريب الحديث:**

قل لي في الإسلام قولًا لا أسأل عنه أحد غيرك: علمني كلامًا جامعًا لأمر الإسلام كافيًا حتى لا أحتاج بعده إلى غيره.

قل آمنت: يشمل قول القلب وقول اللسان.

آمنت بالله: أي: أقررت بما يجب علي من الإيمان بالله بربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته.

(١) «شرح مسلم» للقاضي عياض (١/ ٢٧٥)، وانظر «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٩).

(٢) «فيض القدير» (٤/ ٦٨٥).

(٣) «شرح الأربعين النووية» لابن دقيق العيد (ص٦٣).

الاستقامة: لزوم طاعة الله تعالى؛ وهي: نظام الأمور؛ لأنها سلوك الصراط المستقيم، ولزوم الدين القويم من غير تعويج يمنة ولا يَسْرة.

***موضوع الحديث:**

الاستقامة هي الكرامة.

***المعنى الإجمالي:**

طلب سفيان بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من النبي ﷺ: أن يعلمه كلامًا وجيزًا جامعًا لأمر الإسلام، كافيًا لا يحتاج بعده إلى غيره؛ فقال له رسول الله ﷺ: «**قل آمنت بالله، ثم استقم**»؛ أي: آمن بالله بقلبك، واشهد بلسانك؛ كما في الرواية الأخرى: «**قل ربي الله**»، ثم استقم على هذا الإيمان بالأعمال الصالحة.

وهذا منتزع من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

وكانت الاستقامة كافية شافية من وجوه:

١- لأنها تتضمن الدين كلَّه، وتشمل كلَّ ما أخبر الله به تعالى عن نفسه، وعن اليوم الآخر، وعن رسله، وعن كل ما أرسل به.

٢- لأنها تتضمن الانقياد لأمر الله، والثبات على منهجه.

٣- لأنها تشمل فعل المأمورات وترك المحظورات، ولذلك صارت جامعة للدين كله.

***فقه الحديث:**

١- هذا الحديث جمع الدين كله:

أ- الإيمان بالله يتضمن الإخلاص في العبادة.

ب- والاستقامة تتضمن السير على سنة رسول الله ﷺ.

فيكون بذلك جامعًا لشرطي العبادة، وهما:

الإخلاص للمعبود.

ومتابعة الرسول ﷺ.

وكذلك يجمع هذا الحديث:

عمل القلب؛ وهو: الإيمان.

وعمل الجوارح؛ وهو: الاستقامة.

فهو يشمل الظاهر والباطن.

ولذلك بوَّب عليه النووي بـ «باب جامع أوصاف الإسلام».

٢- حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على العلم.

٣- الاستقامة طريق النجاة والفوز في الدنيا والآخرة.

٤- من أعظم مراتب الاستقامة: الاستقامة على التوحيد والسنة، واجتناب الشرك والبدع.

٥- من أعظم الطرق الموصلة للاستقامة: الاعتدال ولزوم الطريق الوسط طريق أهل السنة والجماعة؛ فلا إفراط ولا تفريط؛ لأن أهل السنة والجماعةوسط بين أهل الفرق والأهواء في كلِّ أمر.

٦- استحباب السؤال عن كلِّ أمر يجمع خصال الخير.

٧- السؤال مفتاح العلم، ولذلك إذا أحسن طالب العلم السؤال نال جوامع العلم بأقل زمن، وأيسر كلفة.

٨- ينبغي على من جهل أمرًا أن يسأل عنه أهل الذكر.

٩- الإيمان: قول وعمل.

١٠- الاستقامة درجة عالية تَدُلُّ على كمال الإيمان وعلوِّ الهمَّة.

١١- حرص الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ على معرفة الخير، وما ينفعهم في دينهم ودنياهم.

١٢- على طالب العلم أن يختار السؤال الذكي الجامع للخير؛ خاصة إذا كانت فرصة الجواب لا تتكرر.

١٣- الإيمان المجرد لا يكفي صاحبه بل لا بدَّ من الاستقامة.

١٤- الاستقامة قرنت بالاستغفار ﴿فَٱسْتَقِيمُوٓاْ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت: ٦].

وهذا يدل على أن الاستقامة الحقيقية لا يبلغها أيُّ أحد.

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد أخبر النبي ﷺ: أن الناس لن يستطيعوا الاستقامة حق الاستقامة».

عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ؛ قال: «**سدِّدوا وقاربوا**»[1]؛ فالسداد؛ هو: حقيقة الاستقامة؛ وهو: الإصابة في جميع الأقوال والأعمال والمقاصد؛ كالذي يرمي إلى غرض؛ فيصيبه.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٦٤) عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، ومسلم (٢٨١٦) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

والمقاربة: أن يصيب ما قرب من الغرض إذا لم يصب الغرض نفسه، ولكن بشرط أن يكون مصممًا على قصد السداد وإصابة الغرض، فتكون مقاربته عن غير عمد.

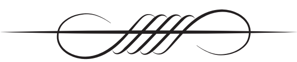
فأصل الاستقامة: استقامة القلب على التوحيد؛ كما فسر أبو بكر الصديق وغيره قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟﴾ [الأحقاف:١٣]؛ بأنهم لم يلتفتوا إلى غيره.

فمتى استقام القلب على معرفة الله وعلى خشيته وإجلاله ومهابته ومحبَّته وإرادته ورجائه ودعائه والتوكل عليه والإعراض عما سواه؛ استقامت الجوارح كلُّها على طاعته، فإن القلب هو ملك الأعضاء، وهي جنوده، فإذا استقام الملك استقامت جنوده ورعاياه، وكذلك فسر قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ [الروم:٣٠] بإخلاص القصد لله وحده لا شريك له.

وأعظم ما يراعي استقامته بعد القلب من الجوارح: اللِّسان، فإنه ترجمان القلب المعبر عنه.

ولهذا لما أمر النَّبيُّ ﷺ بالاستقامة وصَّاه بعد ذلك بحفظ لسانه.

ففي «مسند الإمام أحمد» بإسناد حسن عن النبي ﷺ؛ قال: «**لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه**»[1][2].



(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٩٨) بإسناد حسن؛ كما قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) «جامع العلوم والحكم» (ص ٣١١-٣١٢ - المنتقى).

الحديث
الثاني والعشرون

عَن أَبِي عَبدِ الله جَابِرِ بنِ عَبدِ الله الأَنصَارِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيت إِذَا صَلَّيت المَكتُوبَاتِ، وَصُمت رَمَضَانَ، وَأَحلَلت الحَلَالَ، وَحَرَّمت الحَرَامَ، وَلَم أَزِد عَلَى ذَلِكَ شَيئًا؛ أَأَدخُلُ الجَنَّةَ؟

قَالَ: «**نَعَم**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (١٥)، وزاد في آخره؛ قال: «والله لا أزيد على ذلك شيئًا».

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث عظيم الموقع، وعليه مدار الإسلام لجمعه له؛ وذلك لأن الأفعال إما قلبية أو بدنية، وكل منهما إما مأذون فيه وهو الحلال، أو ممنوع منه وهو الحرام، فإذا أحلَّ الشخص الحلال، وحرَّم الحرام، فقد أتى بجميع وظائف الدين، ودخل الجنة آمنًا[١].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث جامع للإسلام؛

(١) انظر: «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص٢١٣).

أصـولًا وفروعًـا»[1].

قـال القـاضي عيـاض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هـذا الحديـث شـمل جميـع وظائـف الإيـمان، والسـنن»[2].

*** راوي الحديث:**

جابر بن عبد الله بن عمر بن حرام: صحابي ابن صحابي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ شهد العقبة الثانية مع أبيه، غزا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة؛ كما أخبر هو عن نفسه، لكن لم يشهد بدرًا وأُحدًا.

من المكثرين في الرواية عن رسول الله ﷺ: أخرج له الشيخان وأصحاب السنن، والمسانيد، وأحاديثه ملأت دواوين الإسلام.

تفرغ للتدريس في المسجد النبوي.

وُعمِّر كثيرًا، وتوفي في المدينة النبوية سنة (٧٤هـ).

وأوصى ألا يُصَلِّيَ عليه الحجاج بن يوسف الثقفي؛ لكنه شهد جنازته.

*** غريب الحديث:**

أن رجلًا سأل رسول الله ﷺ: هو النعمان بن قوقل؛ كما عند مسلم.

أرأيت: أخبرني.

وإذا صليت المكتوبات: الفرائض الخمس.

وصمت رمضان: وهوالشهر الذي بين شعبان وشوال.

أحللت الحرام: فعلته معتقدًا حلَّه.

---

(١) «فتح المبين» (ص١٦٢).

(٢) «إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم»، للأبيِّ (١/ ١٤٢).

حرمت الحرام: اجتنبته معتقدًا حرمته.

❋ موضوع الحديث:

ما يدخل الجنة.

❋ الشرح الإجمالي:

في هذا الحديث يسأل النعمان بن قوقل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ رسول الله ﷺ: أنه إذا صلى الفرائض الخمس، وصام رمضان، وأحلَّ الحلال عملًا واعتقادًا، وحرَّم الحرام عملًا واعتقادًا، ولم يزد على ذلك شيئًا هل يدخل الجنة؟.

فأخبره رسول الله ﷺ: بأنه إن فعل ذلك إيمانًا واحتسابًا دخل الجنة.

فإن قيل: لم يذكر في هذا الحديث الزكاة ولا الحج؟

فالجواب: أن ذلك يدخل في قوله: «حرمت الحرام»؛ لأن ترك الزكاة حرام، وترك الحج حرام.

❋ فقه الحديث:

١- حرص الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ على سؤال النبي ﷺ.

٢- الغاية من هذه الحياة؛ هو: إقامة العبودية لله، والتي جزاؤها دخول الجنة.

٣- إقامة الصلوات، وصوم رمضان، وتحليل الحلال، وتحريم الحرام: من أسباب دخول الجنة.

٤-تفاوت الناس في مراتب الإيمان.

فمنهم: من يحرص على المقامات العليا.

ومنهم: من يسأل عما ينجيه.

وهذا يؤكد مذهب أهل السنة والجماعة في الإيمان، وأنه يتفاضل، ويزيد وينقص.

٥- ينبغي على المستمع أن يتنبه للأسئلة التي تطرح على الشيخ، ويحضر لها قلبه، ويسمعها بأذن واعية؛ ليجد فائدتها.

٦- معلم الناس الخير يراعي أحوال الناس، ولا يلزمهم بحالة واحدة، ولا يهمل الفروق الفردية بينهم، ولذلك؛ فإن رسول الله ﷺ لم يزجر السائل ويلزمه بالنوافل، بل رضي منه الفرائض؛ لأنها تناسبه.

٧- العالم الفقيه: من لا يُقنِّط الناس من رحمة الله.

٨- التشريع والتحليل والتحريم من أمر الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ؛ فله الحكم، وهو أحكم الحاكمين.

٩- فيه بيان فضل الفرائض، وأنها أحبُّ ما تقرَّب به العبد إلى ربه، ومن اقتصر عليها ودوام دخل الجنة بفضل الله ورحمته.

١٠- أن الجواب بـ (نعم) إعادة للسؤال؛ لأن قوله: أأدخل الجنة؟ قال: «نعم»؛ أي: تدخل الجنة.

فصل
في خبر الواحد الصحيح

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرحه»:

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومعنى: حرمت: اجتنبته، ومعنى: أحللت الحلال: فعلته معتقدًا حِلَّه».

وهناك معنى آخر غير الذي ذكره النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ وهو أن يعتقد أن الحرام حرام ولا بد؛ لأنك إذا لم تعتقد: أن الحرام حرام؛ فإنك لم تؤمن بالحكم الشرعي، وإذا لم تعتقد: أن الحلال حلال؛ فإنك لم تؤمن بالحكم الشرعي، فلا بدَّ أن نعتقد: الحلال حلالًا، والحرام حرامًا.

وتفسير النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فيه شيء من القصور، والله أعلم.

قال أبو أسامة الهلالي -عفا الله عنه وعن والديه-: في كلام شيخنا فقيه الزمان ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ لفتة عقيدية هامَّة؛ وهي: أن الأمور العلمية تتضمن أصلًا عقديًا؛ وهو: اعتقاد أن الله عز وجل شرعها حلالًا أو حرامًا؛ حسب الحكم الشرعي للمسألة.

وهذا الأصل العقيدي؛ يدحض حجة من زعم: أن حديث الآحاد لا حجة فيه في المسائل الاعتقادية، وإنما في الأحكام الشرعية.

وإنما دخل الفساد على منكري خبر الواحد في العقائد؛ لاعتقادهم: أن العقيدة لا يقترن بها عمل، والأحكام لا تقترن معها عقيدة، وكلا الأمرين باطل.

قال العلامة المحقق ابن القيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا التفريق باطل بإجماع الأمة؛ فإنها لم تزل تحتج بهذه الأحاديث في الخبريات العلميات؛ كما تحتج في الطلبيات العمليات، ولا سيما والأحكام العلمية تتضمن الخبر عن الله بأنه: شرع كذا، وأوجبه، ورضيه دينًا، فشرعه ودينه راجع إلى أسمائه وصفاته، ولم تزل الصحابة والتابعون وتابعوهم وأهل الحديث والسنة يحتجون بهذه الأخبار في المسائل الصفات والقدر والأسماء والأحكام، ولم ينقل عن أحدهم ألبتة أنه جوَّز الاحتجاج بها في مسائل الأحكام دون الأخبار عن الله وأسمائه وصفاته، فأين سلف المُفَرِّقين بن البابين؟! نعم إن سلفهم بعض متأخري المتكلمين الذين لا عناية لهم بما جاء عن الله ورسوله ﷺ وأصحابه بل يصدُّون القلوب عن الاهتداء في هذا الباب بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة، ويحيلون على آراء المتكلمين وقواعد المتكلفين؛ فهم الذين يعرف عنهم التفريق بين الأمرين، فإنهم قسموا الدين إلى مسائل علمية وعملية، وسموها: أصولًا وفروعًا.

وقالوا: الحق في مسائل الفروع؛ فليس لله تعالى فيها حكم معين، ولا يتصور الخطأ فيها، وكل مجتهد مصيب لحكم الله تعالى الذي هو حكمه.

وهذا التقسيم لو رجع إلى مجرد الاصطلاح لا يتميَّز به ما سموه: أصولًا

مما سموه: فروعًا؛ فكيف وقد وضعوا عليه أحكامًا وضعوها بعقولهم وآرائهم.

منها: التكفير بالخطأ في مسائل الأصول دون مسائل الفروع.

وهذا من أبطل الباطل؛ كما سنذكره.

ومنها: إثبات الفروع بأخبار الآحاد دون الأصول، وغير ذلك.

وكل تقسيم باطل يجب إلغاؤه، وهذا التقسيم أصل من أصول ضلال القوم، فإنهم فرقوا بَيْن ما سموه: أصولًا، وما سموه: فروعًا، وسلبوا الفروع حكم الله المعين فيها، بل حكم الله فيها يختلف باختلاف آراء المجتهدين، وجعلوا ما سموه: أصولًا من أخطأ فيه عندهم؛ فهو كافر أو فاسق، وادَّعوا الإجماع على هذا التفريق، ولا يحفظ ما جعلوه إجماعًا عن إمام من أئمة المسلمين، ولا عن أحد من الصحابة والتابعين، وهذا عادة أهل الكلام: يحكمون الإجماع على ما لم يقله أحد من أئمة السلمين بل أئمة الإسلام على خلافه.

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من ادَّعى الإجماع؛ فقد كذب: أما هذه دعوى الأصم وابن علية وأمثالهما يريدون أن يبطلوا سنن رسول الله ﷺ بما يدعون من الإجماع.

ومن المعلوم قطعًا بالنصوص، وإجماع الصحابة والتابعين، وهو الذي ذكره الأئمة الأربعة نصًا: أن المجتهدين المتنازعين في الأحكام الشرعيةليسوا كلهم سواء بل فيهم المصيب والمخطئ، فالكلام فيما سموه: أصولًا وفيما سموه: فروعًا ينقسم إلى:

مطابق الحق في نفس الأمر.

وغير مطابق.

كانقسام الاعتقاد في باب الخبر:

إلى مطابق.

وغير مطابق.

وأقوال الصحابة كلها صريحة: أن الحق عند الله واحد من الأقوال المختلفة، وهو دين الله في نفس الأمر الذي لا دين له سواه، وليس الغرض: استقصاء هذه المسألة، بل المقصود: أن الخطأ يقع فيما سموه: فروعًا؛ كما يقع فيما جعلوه: أصولًا؛ فنطالبهم بفرق صحيح بين ما يجوز إثباته بخبر الواحد من الدين وما لا يجوز، ولا يجدون إلى الفرق سبيلًا إلا بدعاوٍ باطلة.

قالوا: الأصل ما فيه دليل قطعي، والفرع بخلافه.

قلت: وهذا يلزم منه الدور؛ فإنه إذا قيل لا تثبت الأصول إلا بالدليل القطعي، ثم قيل: والأصل ما عليه دليل قطعي كان ذلك دورًا ظاهرًا.

وأيضًا؛ فإن كثيرًا من المسائل العلمية بل أكثرها عليها أدلة قطعية.

قالوا: الأصل ما لا يجوز التعبد فيه إلا بأمر واحد معين، والفرع بخلافه.

قلت: وهذا الفرق أفسد من الأول؛ فإن أكثر الفروع لا يجوز التعبد فيها إلا بالمشروع على لسان كلِّ نبيٍّ.

وقالوا: الأصل ما يجوز أن يعلم من غير تقديم ورود الشرع، والفرع بخلافه.

وهذا الفرق في غاية الفساد، فإن أكثر المسائل التي يسمونها: أصولًا لم تعلم إلا بعد ورود الشرع، بل أكثر مسائل الدين لم تعلم الا بالسمع؛ فجواز رؤية الرب تبارك وتعالى يوم القيامة، وأكثر مسائل المعاد وتفصيله: لا يعلم قبل ورود الشرع.

قالوا: الأصوليات هي المسائل العلميات، والفروعيات هي المسائل العملية.

[وهذا تفريق باطل -أيضًا-؛ فالمطلوب من المسائل العملية][1] أمران: العلم والعمل.

والمطلوب من العلميات العلم والعمل -أيضًا-؛ وهو: حبُّ القلب وبغضه، وحبُّه للحق الذي دلَّت عليه وتضمنته، وبغضه الباطل الذي يخالفها.

فليس العمل مقصورًا على الجوارح بل أعمال القلوب أصل لعمل الجوارح، وأعمال الجوارح تبع، فكل مسألة علمية؛ فإنه يتبعها إيمان القلب وتصديقه وحبه، وذلك عمل، بل هو أصل العمل.

وهذا مما غفل عنه كثير من المتكلمين في مسائل الإيمان؛ حيث ظنوا: أنه مجردالتصديق دون الأعمال، وهذا غلط من أقبح الغلط وأعظمه، فإن كثيرًا من الكفار كانوا جازمين بصدق النبي غير شاكين فيه، غير أنه لم يقترن بذلك عمل القلب من حبِّ ما جاء به، والرضا به وإرادته والموالاة والمعاداة عليه.

(١) في الأصل «والمطلوب منها أمران» وما أثبته أقرب للصواب، وبه يستقيم المعنى.

فلا تهمل هذا الموضع؛ فإنه مهم جدًا به تعرف حقيقة الإيمان؛ فالمسائل العلمية عملية، والمسائل العملية علمية، فإن الشارع لم يكتف من المكلفين من العمليات بمجرد العمل دون العلم، ولا في العمليات بمجرد العلم دون العمل»[1]. أ.هـ.

قال أبو أسامة الهلالي -كان الله له-: وهذا من فقهه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الدين، ورسوخه في العلم، وعلو كعبه في الفهم عن الله جَلَّ جَلَالُهُ ورسوله ﷺ، فإنما أُتي المنكِر لحجية خبر الواحد في العقائد من جهة تصوره عدم اقتران العلم بالعمل والعكس.

وهذا باطل؛ كما بَيَّنه ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ويزيده وضوحًا: أن الإيمان بالله سبحانه وتعالى عقيدة، وحكمه الشرعي الوجوب؛ أي: الإيمان بالله واجب، وكذلك الإيمان بأسمائه وصفاته من أسمى عقائد الإسلام، وحكمها الشرعي الوجوب.

وهذا أمر معروف في كلام السلف الصالح:

فهذا إمام دار الهجرة مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ عندما سئل عن قوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾ [طه: ٥]: كيف استوى؟

يجيب قائلًا: «الاستواء غير مجهول، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»[2].

---

(١) «مختصر الصواعق المرسلة» (٢/ ٤١٢٤٢١) باختصار.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٧/ ١٥١)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٣/ ٣٩٨)، والدارمي في «الرد على الجهمية» (ص٣٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٥١٥-٥١٦).

وذكره البغوي في «شرح السنة» (١/ ١٧١). =

أي: معنى الاستواء معلوم؛ فهو غير مجهول في لغة العرب، ومعناه: ارتفع وعلا.

أما كيفية الاستواء؛ فغير معلومة؛ لأن الصفات تبع للذات؛ فكما أن كيفية ذات الله جَلَّجَلَالُهُ غير معلومة؛ فكذلك كيفية صفاته، ولذلك؛ فإثبات الصفات إثبات وجود، وليس إثبات تكييف؛ لأن إثبات الذات إثبات وجود وليس إثبات تكييف.

فإذا ثبت ذلك كان الإيمان بمعنى الاستواء واجبًا، والسؤال عن كيفية الاستواء بدعة.

وقول مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ -هذا- أجمع عليه علماء أهل السنة والجماعة أولهم عن آخرهم:

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقول مالك من أنبل جواب وقع في هذه المسألة، وأشده استيعابًا؛ لأن فيه نبذ التكييف، وإثبات الاستواء المعقول، وقد ائتمَّ أهل العلم بقوله، واستجودوه، واستحسنوه»[1].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ -أيضًا-: «وقد تلقى الناس هذا الكلام بالقبول؛ فليس في أهل السنة من ينكره»[2].

= وجوَّد بعض طرقه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٤٠٦-٤٠٧).
قلت: وهو ثابت بلا ريب عن مالك وغيره من السلف الصالح رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.
وقد جمعت طرقه كلها في كتابي: «مهذب اجتماع الجيوش الإسلامية» وتكلمت عليها صحة وضعفًا، وهو مطبوع متداول.

(١) «شرح حديث النزول» (ص١٤٥)

(٢) «الإكليل» (ص٥٠)

وقال مؤرخ الإسلام الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا ثابت عن مالك ... وهو قول أهل السنة قاطبة»[1].

قلت: والشاهد على ما أردنا قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ :«والإيمان به واجب»؛ فانظر -رحمك الله- كيف اقترن العمل بالعقيدة في المسألة الواحدة؟

وهذا الأمر الواضح لن يستطع منكرو خبر الواحد في العقائد: أن ينكروه أو يقدروا على نفيه، ولو كان بعضهم على بعض ظهيرًا.

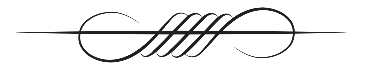
وها أنت أبصرت أيها المنصف: أن العقيدة تقترن بالحكم الشرعي، وكذلك العكس صحيح؛ فالأحكام الشرعية الخمسة: الإيجاب، والتحريم، والاستحباب، والكراهة، والإباحة حكمها الإيجاب من جهة العقيدة:

فالذي يأتي الحلال يجب أن يعتقد أن الله قد أحلَّه.

والذي يجتنب الحرام يجب أن يعتقد أن الله حرَّمه.

وكذلك القول في سائر الأحكام الخمسة.

وكذلك من صام تطببًا، وصلَّى تريُّضًا، وتوضأ نظافة، وحجَّ سياحة: لا يقيم الله له وزنًا؛ لأن نيته غير خالصة لله، والإخلاص شرط قبول العمل، وهذا واضح في اقتران العقيدة بالعمل؛ لأن الإخلاص عقيدة.



(١) «العلو للعلي الغفار» (ص١٠٤)

الحديث
الثالث والعشرون

عَن أَبِي مَالِكٍ الحَارِثِ بنِ عَاصِمٍ الأَشعَرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الطُّهُورُ شَطرُ الإِيمَانِ، وَالحَمدُ لله تَملَأُ المِيزَانَ، وَسُبحَانَ الله وَالحَمدُ لله تَملَآنِ -أَو: تَملَأُ- مَا بَينَ السَّمَاءِ وَالأَرضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرهَانٌ، وَالصَّبرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرآنُ حُجَّةٌ: لَك أَو عَلَيك، كُلُّ النَّاسِ يَغدُو؛ فَبَائِعٌ نَفسَهُ: فَمُعتِقُهَا أَو مُوبِقُهَا**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (٢٢٣).

*** منزلة الحديث:**

قال النووي رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، قد اشتمل على مهمات من قواعد الإسلام»[١].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام؛ لاشتماله على مهمات من قواعد الدين، بل نصف الدين؛ باعتبار ما قرَّرناه في شطر الإيمان، بل على الدين جميعه، باعتبار ما قررناه من الصبر،

(١) «شرح صحيح مسلم» (٣/ ٨٥).

وفي معتقها وموبقها»[1].

*** راوي الحديث:**

هو أبو مالك كعب بن عاصم الأشعري مشهور بكنيته وباسمه، صحابي جليل، قدم في السفينة مع الأشعريين، غزا مع رسول الله ﷺ؛ وروى عنه، وأمَّرَه على بعض السرايا.

وكان يُعَلِّم قومه صفة صلاة النبي ﷺ.

وأخرج له الشيخان، وأصحاب السنن.

شهد فتوح الشام، وتوفي في خلافة عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، في طاعون عمواس سنة (١٨هـ) مع معاذ وأبي عبيدة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ في يوم واحد.

*** غريب الحديث:**

الطُّهور: المراد الفعل؛ فهو مضموم الطاء المهملة على المختار، وهو قول الأكثرين.

شطر: نصف.

تملأ الميزان: الذي توزن به الأعمال.

الصلاة نور: الصلاة تضيء لصاحبها طريق الحق في الدنيا، والصراط في الآخرة عند المرور عليه.

الصدقة برهان: حجة على إيمان مؤديها.

الصبر ضياء: الضياء: شدة النور، وبالصبر تنجلي الظلمات وتنكشف الكربات.

---

(١) «فتح المبين» (ص١٦٩).

فمعتقها: مخلصها من العذاب.

موبقها: مهلكها؛ بارتكابها المعاصي، وبالبعد، والحرمان.

*** موضوع الحديث:**

مراتب بعض الأعمال الصالحة.

*** الشرح الإجمالي:**

يخبر الرسول ﷺ أمته بمراتب بعض الأعمال الصالحة وفضائلها:

١- الطهارة نصف الإيمان، وذلك أن الإيمان تخلية وتحلية:

أما التخلية؛ فهو التخلي عن الإشراك؛ لأن الشرك نجس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة:٢٨].

وكذلك الطهارة باب الصلاة الأعظم، والصلاة إيمان، ولا تتم الصلاة إلا بطهور.

٢- وصف الله بالمحامد والكمالات الذاتية والفعلية تملأ ميزان الأعمال؛ لأنها عظيمة عند الله، ولهذا قال ﷺ: «**كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم**»[1].

وهاتان الكلمتان تملآن ما بين السماء والأرض؛ لعظمهما، واشتمالهما على تنزيه الله جَلَّ جَلَالُهُ من كلِّ نقص، وتقديسه عن كلِّ عيب، وفيهما إثبات الكمال لله جَلَّ جَلَالُهُ:

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ففي التسبيح: تنزيه عن كلِّ عيب.

وفي الحمد: وصف بكلِّ كمال.

٣- الصلاة نور القلب، وإذا استنار القلب استنار الوجه، وهي كذلك نور للمؤمنين يوم القيامة: ﴿يَوْمَ تَرَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِم﴾ [الحديد: ١٢].

٤- الصدقة دليل على صدق صاحبها، وأنه يحبُّ الله جَلَّجَلَالُهُ، ويحبُّ ما يقرِّبُ إليه، وأن المال في يده وليس في قلبه، والمال محبوب إلى النفوس؛ فمن صرف المال المحبوب في سبيل الله؛ دَلَّ على أن حبَّ الله أشدُّ حبًّا منه؛ لأن المحبوب لا يصرف إلا في محبوب أعظم منه، ولذلك كانت الصدقة برهانًا على صحة إيمان العبد، وقوة يقينه.

٥- الصبر بإقسامه ثلاثة:

صبر على طاعة الله.

وصبر على معصية الله.

وصبر على أقدار الله.

ضياء؛ أي: نور مع حرارة، ولذلك وصف الشمس بأنها ضياء: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥].

فالشمس فيها نور وحرارة، وكذلك الصبر فيه نور وحرارة؛ لأنه شاقٌّ على النفس البشرية، فهي تعاني منه كما يعاني الإنسان من حرارة الحارِّ، لكن عواقبه أحلى من العسل، ولذلك كان ضياء.

٦- القرآن حجَّة لصاحبه عند الله أو حجَّة عليه:

فإن عمل به، وأحلَّ حلاله، وحرَّم حرامه، وأقام أحكامه؛ كان حجَّة له.

وإن أعرض عنه؛ كان حجَّة عليه.

٧- ثم بيَّن رسول الله ﷺ أحوال العباد وثمار أعمالهم: فكل الناس يذهبون الصباح إلى أعمالهم:

فمنهم من يعتق نفسه؛ فينقذها؛ إن عمل صالحًا، واستقام على أمر الله.

ومنهم من يهلكها؛ إن أطاع الهوى، وآثر الحياة الدنيا، وهذا مصداقه في القرآن: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾ [النازعات: ٣٧-٤١].

*** فقه الحديث:**

١- فضل الوضوء في الإسلام، وهو شرط صحة الصلاة، فصارت كالشطر، وليس يلزم منه أن يكون نصفًا حقيقيًا.

٢- الأعمال يكون لها وزن يوم القيامة، فتثقل، وتخفُّ، وهذا يثبت الميزان.

٣- بيان فضل الذكر وعظمة أجره، وذلك؛ لأن فيه تنزيه الله جَلَّ جَلَالُهُ عن كلِّ ما لا يليق به، وإظهار الافتقار له بقول: الحمد لله.

٤- الحث على الإكثار من الصلاة؛ لأنها نور يضيء للمسلم سبل السلامة في الحياة، ولأنها تحجب صاحبها عن الفحشاء والمنكر، وتهدي إلى الصواب،

وتصدُّ عن المهالك بما فيها من نور تقذفه في القلب، وتضيفه على الجوارح.

٥- الإكثار من الصدقة دليل على صدق المؤمن، وإخلاصه، واتباعه للشرع الحكيم.

٦- بيان فضل الصبر، وأنه أمر محمود: لا يزال صاحبه مستضيئًا مهتديًا.

٧- القرآن الكريم والسنة الصحيحة معًا هما المصدر لجميع الأحكام الشرعية، فمن احتكم إليهما عند التنازع، واهتدى بهما؛ فهما له حجة يوم القيامة، ومن نبذهما وراء ظهره؛ فلا يلومنَّ إلا نفسه.

٨- لا بدَّ لكل إنسان من عمل يغدو له حتى لا يترك نفسه هملًا:

فالكَيِّس من باع نفسه لله؛ فيخلصها من العذاب ويفوز.

والعاجز من هلك وأهلك، وتمنى على الله الأماني.

٩- الحرية الحقيقية هي العبودية لله الحقِّ، وليست إطلاق الإنسان لنفسه العنان؛ ليعمل كلَّ شيء أراده.

قال ابن القيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في النونية:

هربوا من الرِّق الذي خلقوا له وبُلُوا بِرِقِّ النفس والشيطان

١٠- ينبغي للمؤمن أن يكون عالي الهمَّة: قلبه معلق بالآخرة وما عند الله، ولذلك نصَّ رسول الله ﷺ: أن الحمد يملأ الميزان.

١١- فيه دليل أن العبد له اختيار وإرادة؛ لقوله ﷺ: «**فبائع نفسه: فمعتقها، أو موبقها**».

١٢- فيه -أيضًا- أن الأعمال تنسب إلى الفاعل، فالعبد هو الذي يعتق

نفسه، وهو الذي يهلك نفسه.

١٣- بعد أن ذكر الأعمال الصالحة: من طهور، وتحميد، وتسبيح، وصلاة، وصدقة، وصبر، وقرآن؛ ذكر خواتيمها:

فمن عمل صالحًا؛ فقد أعتق نفسه.

ومن أساء؛ فقد أهلك نفسه.

لأن الأعمال بخواتيمها، والأمور بعواقبها، وليس بفقيه من لم ينظر في مآلات الأفعال.

*** بصيرة:**

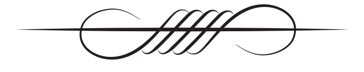
قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... والضياء هو النور الذي يحصل فيه نوع حرارة وإحراق؛ كضياء الشمس بخلاف القمر؛ فإنه نور محض: فيه إشراق بغير إحراق.

قال الله عز وجل: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥].

ومن هنا وصف الله شريعة موسى بأنها ضياء؛ كما قال: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ٱلْفُرْقَانَ وَضِيَآءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٨]، وإن كان قد ذكر أن في التوراة نورًا؛ كما قال: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى﴾ [المائدة: ٤٤]؛ لكن الغالب على شريعتهم الضياء؛ لما فيها من الآصار، والأغلال، والأثقال. ووصف شريعة محمد ﷺ بأنها نور؛ لما فيها من الحنيفية السمحة:

قال الله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥].

وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٥٧﴾ [الأعراف: ١٥٧]»[1].



(١) «جامع العلوم والحكم» (ص٣٣٢-٣٣٣-المنتقى).

الحديث الرابع والعشرون

عَن أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ عَن النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَروِيهِ عَن رَبِّهِ جَلَّ جَلَالُهُ: أَنَّهُ قَالَ:

«يَا عِبَادِي: إِنِّي حَرَّمت الظُّلمَ عَلَى نَفسِي، وَجَعَلته بَينكُم مُحَرَّمًا؛ فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُم ضَالٌّ إِلَّا مَن هَدَيته؛ فَاستَهدُونِي: أَهدِكُم.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُم جَائِعٌ إِلَّا مَن أَطعَمته؛ فَاستَطعِمُونِي: أُطعِمكُم.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُم عَارٍ إِلَّا مَن كَسَوته؛ فَاستَكسُونِي: أَكسُكُم.

يَا عِبَادِي! إِنَّكُم تُخطِئُونَ بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؛ فَاستَغفِرُونِي: أَغفِر لَكُم.

يَا عِبَادِي! إِنَّكُم لَن تَبلُغُوا ضُرِّي؛ فَتَضُرُّونِي، وَلَن تَبلُغُوا نَفعِي؛ فَتَنفَعُونِي.

يَا عِبَادِي! لَو أَنَّ أَوَّلَكم وَآخِرَكُم وَإِنسَكُم وَجِنَّكُم كَانُوا عَلَى أَتقَى قَلبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُم، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلكِي شَيئًا.

يَا عِبَادِي! لَو أَنَّ أَوَّلَكُم وَآخِرَكُم وَإِنسَكُم وَجِنَّكُم كَانُوا عَلَى أَفجَرِ قَلبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُم، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِن مُلكِي شَيئًا.

يَا عِبَادِي! لَو أَنَّ أَوَّلَكُم وَآخِرَكُم وَإِنسَكُم وَجِنَّكُم قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ،

فَسَأَلُونِي، فَأَعطَيت كُلَّ وَاحِدٍ مَسأَلَته، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِندِي إِلَّا كَمَا يَنقُصُ المِخيَطُ إِذَا أُدخِلَ البَحرَ.

يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعمَالُكُم أُحصِيهَا لَكُم، ثُمَّ أُوَفِّيكُم إِيَّاهَا:

فَمَن وَجَدَ خَيرًا؛ فَليَحمَد الله.

وَمَن وَجَدَ غَيرَ ذَلِكَ؛ فَلَا يَلُومَن إِلَّا نَفْسَهُ».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

*** منزلة الحديث:**

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فاجتمع في هذا الحديث جمل من الفوائد:

منها: ما اشتمل عليه من البيان لقواعد عظيمة في اصول الدين وفروعه، والآدب، ولطائف القلوب وغيرها، ولله الحمد»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث شريف القدر، عظيم المنزلة؛ ولهذا كان الإمام أحمد يقول: هو أشرف حديث لأهل الشام، وكان أبو إدريس الخولاني إذا حدَّث به جثا على ركبتيه»[٢].

قال -أيضًا-: «هذا الحديث قد تضمن من قواعد الدين العظيمة في العلوم والأعمال، والأصول والفروع؛ فإن تلك الجملة الأولى، وهي: قوله: «**حرمت الظلم على نفسي**» تتضمَّن جُلَّ مسائل الصفات والقدر إذا أعطيت

(١) «الأذكار» (٢/ ٨٢٨-بتحقيقي).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٨/ ١٥٦).

حقها من التفسير»(١).

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الحديث الثامن عشر.

*** غريب الحديث:**

فيما يرويه: الرواية: نقل الحديث.

عن ربه: عن الله عز وجل.

يا عبادي: نداء من الله عز وجل، يشمل من عبد الله حقًّا بالعبودية العامة، أو بالعبودية الخاصة.

إني حرَّمت الظلم على نفسي: منعته مع قدرتي عليه: لأنه لو كان ممتنعًا لم يكن مدحًا ولا ثناء، إذ لا يثني على الفاعل إلا إذا كان يمكنه أن يفعل أو لا يفعل.

الظلم: وضع الشيء في غير محله.

وجعلته بينكم محرمًا: أي: صيرته بينكم محرمًا.

فلا تظالموا: أي: لا يظلم بعضكم بعضًا.

كلُّكم ضال: غافل عن الشرائع قبل إرسال الرسل.

هديته: أرشدته إلى ما جاء به الرسل، ووفقته إليه.

فاستهدوني: اطلبو مني الهداية لا من غيري.

فاستطعموني أطعكم: اطلبوا الطعام مني؛ تجدونه.

---

(١) المصدر نفسه (١٨/ ١٥٦).

كلُّكم عارٍ: كلُّنا خرجنا من بطون أمهاتنا حفاة عراة، ونبعث يوم القيامة حفاة عراة.

إنكم تخطئون: تجانبون الصواب؛ لأن الأعمال. إما صواب، وإما خطأ، والخطأ: مجانبة الصواب: إما بترك واجب، وإما بفعل محرم.

بالليل والنهار: في الليل والنهار.

وأنا أغفر الذنوب جميعًا: أسترها وأتجاوز عنها مهما كثرت، ومهما عظمت، ولكنها تحتاج إلى استغفار وعدم إصرار.

استغفروني أغفر لكم: اطلبوا مغفرتي بطلبها أو عمل ما تكون به المغفرة.

لن تبلغوا ضرِّي: أي لن تستطيعوا أن تضروني أو تنفعوني.

صعيد واحد: أرض واحدة منبسطة، والصعيد: وجه الأرض.

المخيط: الإبرة.

إنما هي أعمالكم أحصيها لكم: أضبطها تمامًا دون زيادة، ودون نقص.

ثم أوفيكم أياها: في الدنيا والآخرة أو إحداهما.

من وجد خيرًا؛ فليحمد الله: من وجد خيرًا من أعماله؛ فليحمد الله على توفيقه إلى العمل الصالح، وعلى ثواب الله له.

ومن وجد غير ذلك: وجد شرًّا أو عقوبة.

فلا يلومن إلا نفسه: لأن الله لم يظلمه، ولكن ظلم نفسه.

*** موضوع الحديث:**

تحريم الظلم وافتقار العباد إلى الله.

* **الشرح الإجمالي:**

هـذا الحديـث من أصـح الأحاديـث الأليهيـة وأجمعها وأنفعهـا، والتي يسـميها العلماء:

الأحاديث القدسية؛ لأن رسول الله ﷺ يرويها عن ربه جَلَّجَلَالُهُ.

وهو يبين أن الله جَلَّجَلَالُهُ حرم الظلم على نفسه كرمًا وجودًا، وكذلك جعله محرمًا بين العباد؛ فكل المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه.

ثم بيَّن أن العباد ضُلَّال إلا من هداه الله، وسلك سبيل الهداية، وأنهم مفتقرون إلى الله في طعامهم، وشرابهم، ولباسهم، وكل شئونهم.

ومع عجزهم وفقرهم؛ فإنهم يخطئون في الليل والنهار، ولكن هذا الخطأ له دواء؛ وهو: التوبة والاستغفار، فمن تاب؛ تاب الله عليه، ومن استغفر؛ وجد الله توَّابًا رحيمًا.

والله لا تنفعه طاعة الطائعين؛ فلو آمن مَنْ في الأرض جميعًا لن ينفعوا الله شيئًا.

ولا تضرُّه معصية العاصين؛ فلو كفر من في الأرض جميعًا؛ فلن يضروا الله شيئًا.

وإنَّما طاعة الطائع يعود نفعها إلى نفسه، والله الغني عنها، فلو كان الخلق كلهم على أتقى قلب رجل واحد ما زاد في ملك الله شيئًا.

وكذلك معصية العاصي لا تضرُّ إلا صاحبها، فلو كان الخلق كلهم على أفجر قلب رجل واحد منهم ما نقص من ملك الله شيئًا.

والله يعامل الخلق بكرمه وفضله؛ فهو يرزقهم، ويعطيهم سؤلهم، ويستجيب دعاءهم، فهو الغني الذي خزائنه لا تنفد، ويده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ سحاء لا تغيضها نفقة.

ثم بيَّن الحديث: أن العبد مسؤول عن أفعاله، محاسب على أعماله؛ فمن وجد خيرًا؛ فليحمد الله على توفيقه وهداه.

ومن وجد غير ذلك؛ فلا يلومن إلا نفسه.

وهذا الحديث الجليل شرحه شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالة مفردة.

*** فقه الحديث:**

١-رواية النبي ﷺ عن ربه عز وجل، وهذا أعلى الأسانيد وأغلاها.

٢- الحديث القدسي (الإلهي) هو ما رواه النبي ﷺ عن ربه عز وجل.

وتشقيق التعريف يؤدي إلى التكلف والتعمق، وقد نهانا رسولنا ﷺ عن ذلك كله.

٣- إثبات القول لله عز وجل ونظائره في القرآن الكريم كثيرة، ومذهب أهل السنة والجماعة: أن كلام الله عز وجل يكون بصوت وحروف حقيقة لا مجازًا كما زعم القائلون بالكلام النفسي؛ فالقول لا يطلق إلا على الكلام المسموع المفيد.

٤- إطلاق النفس على الله عز وجل؛ لقوله: «**على نفسي**»، والمراد: ذاته المقدسة؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨].

وكلاهما -أي: الذات والنفس- يجوز اطلاقهما على الله عز وجل:

فالنفس وردت في القرآن، والذات وردت في السنة الصحيحة.

٥- شرَّف الله جَلَّجَلَالُهُ أهل الإيمان وأعلى ذكرهم؛ بأن نسبهم إلى نفسه بقوله: «**يا عبادي**».

٦-نزَّه الله نفسه عن الظلم، وحرَّمه على عباده -مع قدرته عليه- ولكنه حرَّمه كرمًا وجودًا.

٧- مشروعية السعي بطلب الهداية: مقرونًا بالدعاء، والتضرع إلى الله.

٨- الرزق من عند الله وبيده، فينبغي تحصيله بأخذ أسباب الكسب المشروع، والدعاء إلى الله؛ لتسهيله، وتيسيره.

٩- العبد فقير إلى مولاه في شتَّى شئونه: كبيرها وصغيرها، جليلها وحقيرها، فلا بدَّ أن كون ملتجئًا إلى الله جَلَّجَلَالُهُ؛ لأن في ذلك كمال الانكسار لله عز وجل الذي هو غاية رفعة العبد.

١٠- الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لا تنفعه طاعة، ولا تضره معصية، ولكنه يحب لعباده الإيمان، ويكره لهم الكفر، والفسوق، والعضيان.

١١- سعة رحمة الله جَلَّجَلَالُهُ؛ فلو آخذ الناس بظلمهم ومعاصيهم ما ترك عليها من دابة، ولكن يؤخرهم إلى أجل مسمى؛ فيحصي أعمالهم؛ ليجزيهم بها وعليها.

١٢- الإنسان فاعل مختار لأعماله، ولذلك؛ فهو محاسب عليها، وملوم على التفريط في حقِّ الله.

١٣- يحب الله عز وجل من عباده: أن يسألوه، ويتضرعوا إليه، ويلحوا

في المسألة؛ فإن خزائن الله ملأى.

١٤- الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ غني عن خلقه: لا تنفعه طاعة الطائعين، ولا تضرُّه معصيةالعاصين؛ ففي الحديث تقرير لجملة من أسماء الله الحسنى:

العزيز؛ فهو الذي لا يناله ضرر.

الغني؛ وهو: الذي يحتاجه جميع الخلق، ولا يحتاجهم.

الحميد؛ وهو: الموصوف بكل المحامد ونعوت الجلال وصفات الكمال، فله الحمد في الأولى والآخرة.

١٥- العاصي سوف يلوم نفسه، ولكنه في وقت لا ينفعه لوم ولا ندم: ﴿وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [ص:٣].

١٦- الحديث يربي المسلم على الحياء من الله جَلَّ جَلَالُهُ، فمع غناه وعظمته؛ فهو يتودَّد إلى عباده بنداء لطيف: لدعائه، واستغفاره، وعبادته.

١٧- الله عز وجل يحب المدح، ولذلك مدح نفسه في كتابه، وعلى لسان خير رسله محمد ﷺ؛ بأسمائه الحسنى، وصفاته العلا.

١٨- الحديث يربي في قلب المسلم مراقبة الله جَلَّ جَلَالُهُ؛ حيث علم ذنوبه وعدَّها، وأنه يخطئ في الليل والنهار، ومن راقب الله: نهى النفس عن الهوى.

١٩- الثواب والعقاب يكون على الأعمال، ويتجاوز عن السيئات بفضله، ويدخل الجنة من شاء برحمته.

٢٠- ما أصابك من خير؛ فمن الله وحده، وما أصابك من شرٍّ؛ فمن

نفســك: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء:٧٩].

٢١- جمع الحديث أعمال القلوب:

أ- المحبة تجدها في كل ألفاظ الحديث.

ب- الرجاء في قوله: «**أنا أغفر الذنوب جميعًا**».

ت- الخوف في قوله: «**إنما هي أعمالكم أحصيها لكم**».

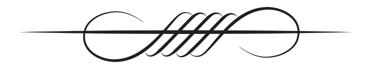
٢٢ - الجن مكلفون بعبادة الله كالإنس، وأنهم محاسبون على أعمالهم.

٢٣- التقوى والفجور محلُّها القلب، ولذلك قال: «**على أتقى قلب رجل واحد منكم**»، وقال: «**على أفجر قلب رجل واحد منكم**».

وهذا يطابق قوله ﷺ: «**ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت؛ صلح الجسد كله، وإذا فسدت؛ فسد الجسد كله؛ ألا وهي: القلب**».

٢٤- كمال سلطان الله عز وجل، وغناه عن خلقه، وذلك لكمال سلطانه وغناه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

٢٥- اجتماع الناس في مكان واحد أقرب إلى الإجابة من تفرقهم؛ ولهذا أمروا بالاجتماع في صلاة الجمعة والجماعات، والعيدين، والاستسقاء، وفي عرفات.



الحديث الخامس والعشرون

عَن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أَنَّ نَاسًا مِن أَصحَابِ رَسُولِ الله ﷺ؛ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ الله! ذَهَبَ أَهلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَموَالِهِم.

قَالَ: «**أَوَلَيسَ قَد جَعَلَ الله لَكُم مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمرٌ بِمَعرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَنَهيٌ عَن مُنكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضعِ أَحَدِكُم صَدَقَةٌ**».

قَالُوا: يَا رَسُولَ الله! أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجرٌ؟.

قَالَ: «**أَرَأَيتُم لَو وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيهِ وِزرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الحَلَالِ؛ كَانَ لَهُ أَجرٌ**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (١٠٠٦).

***منزلة الحديث:**

هـذا الحديـث حديث عظيـم، ونفعـه عميـم؛ إذ يبـين: أن الطاعات في

الإسلام ليست قاصرة على بعض المناسك، بل تشمل كل خير[1].

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي هذا الحديث فضيلة التسبيح وسائر الأذكار، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإحضار النية في المباحات، وأنها تصير طاعات بالنيات الصادقات»[2].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهو حديث عظيم؛ لاشتماله على قواعد نفيسة من قواعد الدين»[3].

*** رواي الحديث:**

تقدمت ترجمته أبي ذر الغفاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحديث التاسع عشر.

*** غريب الحديث:**

أن أناسًا: هم الفقراء.

بالأجور: أي: الثواب عليها، وليس ذلك حسدًا ولا اعتراضًا على الله عز وجل، ولكنهم أحبوا أن يشاركوا أهل الدثور في الأجور.

الدثور: جمع دثر؛ وهي: الأموال الوفيرة.

فضول أموالهم: أموالهم الزائدة عن حاجتهم وكفايتهم.

بُضع: الجماع أو الفرج، وكلاهما تصح إرادته هنا.

شهوته: لذته وما تشتاق إليه.

في حرام: في الزنا.

(١) أنظر «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص١٤٩)، و«الإلمام» (ص٤٢٧).

(٢) «شرح الأربعين النووية» (ص٧٧).

(٣) «فتح المبين» (ص١٨٣).

وزر: إثم وعقاب.

* موضوع الحديث:

أبواب الخير وأنواع الصدقة.

* الشرح الإجمالي:

كان فقراء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لشدة حرصهم على الأعمال الصالحة، وقوة رغبتهم في الخير على ما يعتذر عليهم فعله من الخير مما يقدر عليه غيرهم يحزنون على فوات الصدقة بالأموال التي يقدر عليها الأغنياء، ويحزنون على التخلف عن الخروج في الجهاد؛ لعدم القدرة على آلته.

وقد أخبر الله جَلَّ جَلَالُهُ عنهم بذلك في كتابة؛ فقال: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢].

فشكوا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هذا الأمر إلى رسول الله ﷺ؛ فدلهم على صدقات يقدرون عليها.

* فقه الحديث:

١- تنافس المسلمين على فعل الخيرات، وحرصهم على عمل الطاعات ونيل القربات.

٢- تنافس الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وتسابقهم للخيرات خال من الغلِّ والحسد والحقد والمكر السيئ.

٣- سعة مفهوم العبادة في الإسلام، وأنها تشمل كلَّ عمل يقوم به المسلم بنية صالحة وقصد حسن، ولو كان من الأعمال العادية الفطرية المباحة، ويؤجر على ترك المعصية؛ كما يؤجر على فعل الطاعة إذا كان بقصد الطاعة والامتثال.

٤- فقراء المسلمين كانوا يغبطون أغنياءهم؛ ليفعلوا الخير مثلهم.

٥- يسر الإسلام وسهولته؛ فكل مسلم يجد فيه ما يعمله؛ ليطيع الله.

٦- الأغنياء والفقراء مأمورون بفعل الطاعات وترك المنكرات.

٧- حكمة المفتي والمربي في توجيه من يجد في نفسه ضيقًا لعدم قدرته على اللحوق بالسابقين بالخيرات.

٨- الحديث أصل في إثبات حجية القياس، وهذا واضح في قوله ﷺ: «**أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**».

٩- الأصل في المسلم أن ينوع العبادات: من صلاة وصيام وزكاة وحجٍّ وصدقة وجهاد في سبيل الله؛ ليكون له سهم في كلِّ باب من أبواب الخير.

١٠- العالم يفتح أبواب الخير، ويعددها، ويسهلها على الناس، ولا يضع بينهم وبينها عوائق، بل يجعل الخيرات قريبة منهم سهلة عليهم؛ كما فعل رسول الله ﷺ مع فقراء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

١١- الحديث يربي المسلم على حفظ وقته، واشتغاله بما ينفعه؛ لأن كلَّ قول أو فعل أو حركة أو سكون يراد بها وجه الله؛ فهي صدقة؛ فيكون حريصًا

ألا يصرف وقته إلا في طاعة الله جَلَّجَلَالُهُ واتباع رسول الله ﷺ.

١٢- على المسلم أن يجدِّد نيته؛ فإتيان الزوجة والنفقة على الأهل وطلب الرزق تصير صدقاتٍ إذا فعلها العبد إيمانًا واحتسابًا.

١٣- وجوب إحسان الظن بالمسلمين؛ حيث قال فقراء الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ في إخوانهم الأغنياء: ذهبوا بالأجور؛ فأحسنوا الظن بهم، وبأن الله تقبلها منهم، وهذا لصفاء قلوبهم من الغلِّ والحقد والحسد والشحناء والبغضاء.

١٤- الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ينفقون أموالهم في أبواب الخير.

١٥- الأعمال البدنية يشترك فيها جميع المكلفين: الغني والفقير، والذكر والأنثى؛ لقولهم «**يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم**».

فصل[1] في المفاضلة بين الغني الشاكر والفقير الصابر

قد كثر تنازع الناس: أيهما أفضل الفقير الصابر،أو الغني الشاكر؟

وأكثر كلامهم فيها مشوب بنوع من الهوى، أو بنوع من قلّة المعرفة.

وفي المسألة قولان:

إحدهما: أن الفقير الصابر أفضل.

والآخر: أن الغني الشاكر أفضل.

والقول الأول: يميل إليه كثير من أهل المعرفة والفقه والصلاح من الصوفية والفقراء.

والقول الثاني: يرجحه طائفة منهم.

وربما حكى بعض الناس في ذلك إجماعاً؛ وهو غلط.

وفي المسألة قول ثالث؛ وهو: الصواب: أنه ليس هذا أفضل من هذا مطلقاً، ولا هذا أفضل من هذا مطلقاً، بل أفضلهما أتقاهما؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

(١) من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ باختصار وتصرف يسيرين.

وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الغنى والفقر مطيتان: لا أبالي أيتهما ركبت، وقد قال تعالى: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥].

وهذا أفضل لقوم في بعض الأحوال؛ فإن استويا في سبب الكرامة استويا في الدرجة، وإن فضل أحدهما الآخر في سببها ترجح عليه، هذا هو الحكم العام.

والفقر والغنى حالان يعرضان للعبد باختياره تارة، وبغير اختياره أخرى؛ كالمقام والسفر، والصحة والمرض، والإمارة والائتمار، والإمامة والائتمام.

وكل جنس من هذه الأجناس لا يجوز إطلاق القول بتفضيله على الآخر، بل قد يكون هذا أفضل في حال، وهذا في حال، وقد يستويان في حال.

وكما أن الأقوال في المسألة ثلاثة؛ فالناس ثلاثة أصناف:

غني؛ وهو: من ملك ما يفضل عن حاجته.

وفقير؛ وهو: من لا يقدر على تمام كفايته.

وقسم ثالث: وهو من يملك وفق كفايته.

ولهذا كان في أكابر الأنبياء والمرسلين والسابقين الأولين من كان غنيًا: كإبراهيم الخليل، وأيوب، وداود، وسليمان.

وعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة والزبير، وسعد بن معاذ، وأسيد بن الحضير، وأسعد بن زرارة، وأبي أيوب الأنصاري، وعبادة بن الصامت، ونحوهم.

ممن هو من أفضل الخلق من النبيين والصديقين.

وفيهم من كان فقيرًا:

كالمسيح عيسى ابن مريم، ويحيى بن زكريا.

وعلي بن أبي طالب، وأبي ذر الغفاري، ومصعب بن عمير، وسلمان الفارسي ونحوهم.

ممن هو من أفضل الخلق من النبيين والصديقين.

وقد كان فيهم من اجتمع له الأمران: الغنى تارة والفقر أخرى؛ وأتى بإحسان الأغنياء وبصبر الفقراء:

كنبينا ﷺ.

وأبي بكر، وعمر.

والنصوص الواردة في الكتاب والسنة حاكمة بالقسط؛ فإن الله في القرآن لم يفضل أحدًا بفقر، ولا غنى، كما لم يفضل أحداً بصحة ولا مرض، ولا إقامة ولا سفر، ولا إمارة ولا ائتمار، ولا إمامة ولا ائتمام؛ بل قال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وفضلهم بالأعمال الصالحة: من الإيمان ودعائمه، وشعبه؛ كاليقين والمعرفة، ومحبة الله والإنابة إليه، والتوكل عليه ورجائه وخشيته، وشكره والصبر له.

وقال في آية العدل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ﴾ [النساء:١٣٥].

ولذلك كان النبي ﷺ وخلفاؤه يعدلون بين المسلمين؛ غنيهم و فقيرهم في أمورهم.

ولما طلب بعض الأغنياء من النبي ﷺ إبعاد الفقراء؛ نهاه الله عن ذلك، وأثنى عليهم بأنهم يريدون وجهه؛ فقال: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ [الأنعام:٥٢].

وقال: ﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ [الكهف:٢٨].

ولما طلب بعض الفقراء من النبي ﷺ مالا يصلح له نهاه عن ذلك؛ وقال: «**يا أبا ذر! إني أراك ضعيفاً؛ وإني أحبُّ لك ما أحب لنفسي: لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم**»[1].

وكانوا يستوون في مقاعدهم عنده، وفي الاصطفاف خلفه، وغير ذلك.

ومن اختص منهم بفضل عرف النبي ﷺ له ذلك الفضل، كما قنت للقراء السبعين، وكان يجلس مع أهل الصفة، وكان -أيضًا- لعثمان، وطلحة، والزبير، وسعد بن معاذ، وأسيد بن الحضير، وعباد بن بشر ونحوهم من سادات المهاجرين والأنصار الأغنياء منزلة ليست لغيرهم من الفقراء، وهذه سيرة المعتدلين من الأئمة في الأغنياء والفقراء.

وهذا هو العدل والقسط الذي جاء به الكتاب والسنة، وهي طريقة عمر بن عبد العزيز، والليث بن سعد، وعبد الله بن المبارك، ومالك، وأحمد بن حنبل، وغيرهم في معاملتهم للأقوياء والضعفاء، والأغنياء والفقراء.

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٦).

وفي الأئمة؛ كالثوري ونحوه من كان يميل إلى الفقراء، ويميل على الأغنياء مجتهدًا في ذلك طالبًا به رضا الله؛ حتى عتب عليه ذلك في آخر عمره، ورجع عنه.

وفيهم من كان يميل مع الأغنياء والرؤساء: كالزهري، ورجاء بن حيوة، وأبي الزناد، وأبي يوسف، ومحمد، وأناس آخرين، وتكلَّم فيهم من تكلم بسبب ذلك، ولهم في ذلك تأويل واجتهاد.

والأول هو العدل والقسط: الذي دلَّ عليه الكتاب والسنة.

ونصوص النبي ﷺ معتدلة؛ فإنه قد روي: أن الفقراء؛ قالوا له: يا رسول الله! ذهب أهل الدُّثور بالأجور، يُصَلُّون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضول أموال: يتصدقون بها، ولا نتصدق.

فقال: «**ألا أعلمكم شيئاً إذا فعلتموه أدركتم به من سبقكم، ولم يلحقكم من بعدكم إلا من عمل مثل عملكم؟**».

فعلمهم التسبيح المائة في دبر كل صلاة.

فجاؤوا إليه؛ فقالوا: إن إخواننا من الأغنياء سمعوا ذلك؛ ففعلوه!

فقال: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ [الجمعة: ٤]»[1].

فهذا فيه تفضيل للأغنياء الذين عملوا مثل عمل الفقراء من العبادات البدنية بالقلب والبدن، وزادوا عليهم بالإنفاق في سبيل الله ونحوه من العبادات المالية.

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٠١).

وثبت عنه: أنه قال: «**يدخل فقراء أمتي الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم خمسمائة عام**»[1].

وفي رواية: «**بأربعين خريفًا**».

فهذا فيه تفضيل الفقراء المؤمنين بأنهم يدخلون الجنة قبل الأغنياء المؤمنين.

وكلاهما حقٌّ:

فإن الفقير ليس معه مال كثير يحاسب على قبضه وصرفه، فلا يُؤَخَّرُ عن دخول الجنة؛ لأجل الحساب، فيسبق في الدخول، وهو أحوج إلى سرعة الثواب؛ لما فاته في الدنيا من الطيبات.

والغني يحاسب؛ فإن كان محسناً في غناه غير مسيء وهو فوقه؛ رفعت درجته عليه بعد الدخول، وإن كان مثله ساواه، وإن كان دونه نزل عنه، وليست حاجته إلى سرعة الثواب كحاجة الفقير.

وقد ثبت: أنه قال: «**اطلعت في الجنة؛ فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء**»[2].

وثبت -أيضًا- أنه قال: «**احتجت الجنة والنار؛ فقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم، وقالت النار: مالي لا يدخلني إلا**

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٥٤)، وأحمد (٢/ ٢٩٦) وهو صحيح، والرواية الأخرى عند مسلم (٢٧٣٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٤١) من حديث عمران بن حصين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، ومسلم (٢٧٣٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

الجبارون والمتكبرون»[1].

هذا مع قوله ﷺ: «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير**»[2].

فهذه الأحاديث فيها معنيان:

أحدهما: أن الجنة دار المتواضعين الخاشعين، لا دار المتكبرين الجبارين سواء كانوا أغنياء أو فقراء، فإنه قد ثبت أنه: «**لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان**».

فقيل: يا رسول الله! الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا أفمن الكبر ذاك؟.

فقال: «**لا؛ إن الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر: بطر الحق وغمط الناس**»[3].

فأخبر ﷺ: أن الله يحب التجمل في اللباس الذي لا يحصل إلا بالغنى، وأن ذلك ليس من الكبر.

وفي الحديث: «**ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: فقير مختال، وشيخ زان، وملك كذاب**»[4].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٤٧) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه (٢٨٤٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) منت حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٩١) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (١٠٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فعلم بهذا: أن من الفقراء من يكون مختالًا؛ لا يدخل الجنة.

وأن من الأغنياء من يكون متجملًا غير متكبر؛ يحب الله جماله.

مع قوله ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم، ولا إلى أموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»[1].

ومن هذا الباب: قول هرقل لأبي سفيان: أفضعفاء الناس اتبعه أم أشرافهم؟.

قال: بل ضعفاؤهم.

قال: وهم أتباع الأنبياء[2].

وقد قالوا لنوح: ﴿قَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلۡأَرۡذَلُونَ﴾ [الشعراء:١١١]؛ فهذا فيه أن أهل الرئاسة والشرف يكونون أبعد عن الانقياد إلى عبادة الله وطاعته؛ لأن حبَّهم للرئاسة يمنعهم ذلك، بخلاف المستضعفين.

وفي هذا المعنى الحديث المأثور: «**اللهم أحيني مسكينًا، وأمتني مسكينًا، واحشرني في زمرة المساكين**»[3]؛ فالمساكين ضد المتكبرين؛ وهم: الخاشعون لله، المتواضعون لعظمته، الذين لا يريدون علوًّا في الأرض: سواء كانوا أغنياء أو فقراء.

ومن هذا الباب: أن الله خيَّره: بين أن يكون عبدًا رسولاً وبين أن يكون

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) (٣٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) مضى تخريجه (ص١٦١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٥٢) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وابن ماجه (٤١٢٦) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وفي الباب عن أبي سعيد، وعبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

وهو صحيح بمجموع شواهده، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٣٠٨).

نبيًّا ملكًا؛ فاختار أن يكون عبدًا رسولًا[1]؛ لأن العبد الرسول يتصرف بأمر سيده؛ لا لأجل حظه، وأما الملك؛ فيتصرف لحظ نفسه، وإن كان مباحًا.

كما قيل لسليمان: ﴿هَٰذَا عَطَآؤُنَا فَٱمۡنُنۡ أَوۡ أَمۡسِكۡ بِغَيۡرِ حِسَابٖ﴾ [ص:٣٩].

ففي هذه الأحاديث: أنه اختار العبودية والتواضع، وإن كان هو الأعلى هو ومن اتبعه:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾ [آل عمران:١٣٩].

وقال عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [المنافقون:٨].

ولم يرد العلو، وإن كان قد حصل له، وقد أعطي مع هذا من العطاء ما لم يعطه غيره.

وإنما يفضل الغني لأجل الإحسان إلى الخلق، والإنفاق في سبيل الله، والاستعانة به على طاعة الله وعبادته، و إلا؛ فذات ملك المال لا ينفع، بل قد يضرُّ.

وقد صبر مع هذا من اللأواء والشِّدَّة على ما لم يصبر عليه غيره، فنال أعلى درجات الشاكرين، وأفضل مقامات الصابرين، وكان سابقًا في حالي الفقر والغنى، لم يكن ممن لا يصلحه إلا أحدهما؛ كبعض أصحابه وأمته.

المعنى الثاني: أن الصلاح في الفقراء أكثر منه في الأغنياء، كما أنه إذا كان في الأغنياء فهو أكمل منه في الفقراء:

فهذا في هؤلاء أكثر وفي هؤلاء أكثر؛ لأن فتنة الغنى أعظم من فتنة الفقر؛

---

(١) أخرجه أحمد (٧١٦٠)، وأبو يعلى (٦٥١٥)، والبزار (٩٨١٧)، وابن حبان (٦٣٦٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو صحيح، وله شواهد عن ابن عباس، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

فالسالم منها أقل، ومن سلم منها كان أفضل ممن سلم من فتنة الفقر فقط؛ ولهذا صار الناس يطلبون الصلاح في الفقراء؛ لأن المظنة فيهم أكثر.

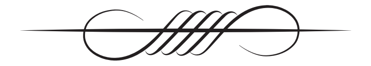
فهذا هذا، والله أعلم.

فلهذا السبب صارت المسكنة نسبته، وكذلك لما رأوا المسكنة والتواضع في الفقراء أكثر؛ اعتقدوا: أن التواضع والمسكنة هو الفقر وليس كذلك، بل الفقر هنا عدم المال، والمسكنة خضوع القلب، وكان النبي ﷺ: يستعيذ من فتنة الفقر، وشر فتنة الغنى[1].

وقال بعض الصحابة: ابتلينا بالضراء؛ فصبرنا، وابتلينا بالسراء؛ فلم نصبر[2].

وقد قال ﷺ: «**والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخاف أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها**»[3].

ولهذا كان الغالب على المهاجرين الفقر، والغالب على الأنصار الغنى، والمهاجرون أفضل من الأنصار، وكان في المهاجرين أغنياء هم من أفضل المهاجرين، مع أنهم بالهجرة تركوا من أموالهم ما صاروا به فقراء بالنسبة إلى ما كانوا عليه.



(١) أخرجه البخاري (٦٣٦٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٦٤) عن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٤٠١٥و٦٤٢٥)، ومسلم (٢٩٦١) من حديث عمرو بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحديث السادس والعشرون

عَن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**كُلُّ سُلَامَى مِن النَّاسِ عَلَيهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَومٍ تَطلُعُ فِيهِ الشَّمسُ: تَعدِلُ بَينَ اثنَينِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحمِلُهُ عَلَيهَا، أَو تَرفَعُ لَهُ عَلَيهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطوَةٍ تَمشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٢٨٩١)، ومسلم (١٠٠٩).

***منزلة الحديث:**

هذا الحديث حديث عظيم، وقاعدة من قواعد الدين الحنيف؛ إذ يبين أن الأعمال الصالحة لا تقتصر على الإنسان نفسه، بل كل عمل فيه نصح للناس فيه أجر[١].

قال ابن العطار رَحِمَهُٱللَّهُ: «ففي هذا الحديث عِظَمُ فضل صلاة الضحى، وأنها تجزئ عن ذلك كله»[٢].

---

(١) انظر «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص٢٢٥٣)، و«الإلمام» (ص٤٢٩).

(٢) «شرح الأربعين النووية» لابن العطار (ص١٤٢).

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الحديث التاسع.

*** غريب الحديث:**

سُلامى: مفاصل؛ كما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند مسلم (١٠٠٧).

كل يوم تطلع فيه الشمس: أي: كل يوم يصبح على كل مفصل من مفاصلنا صدقة.

وتعين الرجل على دابته: أي: بعيره أو حماره -مثلًا-، أو -الآن- سيارته.

تحمله عليها: إذا كان لا يستطيع الركوب تحمله أنت، وتضعه على الرحل.

تعدل: تفصل بينهما بصلح، أوتحكم بالعدل.

متاعه: ما ينتفع به من طعام ولباس ونحوهما؛ تحله وتربطه

الكلمة الطيبة: ما تَسرُّ السامع، وتؤلف القلوب.

وبكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة: سواء بعدت المسافة أم قصرت.

وتميط الأذى عن الطريق صدقة: أي: تزيل كلَّ مايؤذي المارة من حجر أو زجاج أو قاذورات عن طريقهم؛ فإنه صدقة.

*** موضوع الحديث:**

الصدقات التي ينبغي أن يعملها المسلم في اليوم والليلة.

*** الشرح الإجمالي:**

أخبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الله خلق كلَّ إنسان من بني آدم على ثلثمائة وستين مفصلًا، وأن تركيب هذا العظام وسلامتها من أعظم نعم الله تعالى على عبده؛

فيحتاج كلُّ عظم منها إلى صدقة يتصدق بها ابن آدم عنه؛ ليكون شكرًا لهذه النعمة.

ثم بين رسول الله ﷺ أنواع هذه الصدقات:

١- تجد اثنين متخاصمين؛ فتصلح بينهما -وهذا خير-، أو تحكم بينهما بالعدل، وهذا من أفضل الصدقات؛ لقوله تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:١١٤].

٢-تعين أخاك المسلم في دابته أو سيارته: إما أن تحمله عليها إن كان لا يستطيع أن يحمل نفسه، أو تعينه في رفع متاعه عليها، وهذا من أنواع الإحسان التي يحبها الله.

٣-الكلام الطيب الذي يُقرِّب إلى الله: كالتسبيح، والتهليل، والتكبير، وقراءة القرآن، وتعليم السنة، ونشر العلم كل ذلك وغيره من الكلم الطيب وهو من الصدقات.

ففي حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل: فمن كبَّر الله، وحمد الله، وهلَّل الله، وسبَّح الله، واستغفر الله، وعزل حجرًا عن طريق الناس أو شوكةً أو عظمًا عن طريق الناس، أو أمر بمعروف أو نهى عن منكرٍ، عدد الستين والثلثمائة؛ فإنه يُسمي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار»**[(١)].

٤-الذهاب إلى المسجد لصلاة الجماعة لك صدقة بكل خطوة تخطوها.

(١) أخرجه مسلم (١٠٠٧).

٥-إماطة ما يؤذي المسلمين من ماء أو حجر أو شوك أو زجاج أو غصن شجرة أو غير ذلك كله صدقة.

*** فقه الحديث:**

١-وجوب الصدقة على كل إنسان كل يوم تطلع فيه الشمس عن كل عضو من أعضائه؛ لأن قوله ﷺ: «**عليه صدقة**»؛ يدل على الوجوب.

٢- بما أن ركعتي الضحى تجزئ عن ذلك؛ فيستحب للمرء المسلم أن يداوم على ركعتي الضحى، فإذا فعل ذلك صار الباقي نفلًا وتطوعًا.

٣- في قوله: «**تطلع فيه الشمس**» معجزة علمية؛ وهي: أن الشمس تدور وتتحرك، ويدلُّ على ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ﴾ [الكهف: ١٧].

وقوله جَلَّجَلَالُهُ: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨].

وقوله ﷺ لأبي ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ حين غربت الشمس: «**أتدري أين تذهب؟**».

قلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «**فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش، فتستأذن: فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد، فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، يقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك قوله تعالى:** ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾﴾ [النمل:٣٨]»[1].

(١) أخرجه البخاري (٣١٩٩)، ومسلم (١٥٩و٢٥١).

وهذا لا يتنافى مع دوران الأرض الذي أصبح حقيقته علمية.

وقد دَّل القرآن بوضوح على أن: الشمس والقمر والأرض تدور في قوله تعالى: ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠].

ولا ينبغي نصب الخلاف في هذه المسألة بين الوحي والعلم، ولا جعل مسألة دوران الأرض أو استقرارها من مسائل الاعتقاد التي يمتحن فيه العباد، والله أعلم.

٤- استحباب الإصلاح بين الناس، والحكم بالعدل، ومعاملتهم بالأخلاق الكريمة.

٥- استحباب المحافظة على صلاة الجماعة في المسجد.

٦- تحديد عدد المفاصل التي يصبح المسلم وعليها صدقة.

٧- تقديم العون للمسلمين بالقول والفعل، فالمسلم نافع مبارك في جميع أحواله وأحيانه.

٨- كل خير يحبه الله ويرضاه من عبادة وإحسان إلى خلقه؛ فإنه صدقة.

ويصدق ذلك: أن بعض عمَّال عمر بن عبد العزيز كتب إليه: إني بأرض قد كثرت فيها النعم حتى لقد خفت على أهلها من ضعف الشكر.

فكتب إليه عمر: إني قد كنت أراك أعلم بالله مما أنت، إن الله لم ينعم على عبدٍ نعمة؛ فحمد الله عليها إلا كان حمده أفضل من نعمه، لو كنت لا تعرف ذلك إلا في كتاب الله المنزل.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النمل: ١٥].

وقال الله جَلَّجَلَالُهُ: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا﴾ إلى قوله: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى صَدَقَنَا وَعْدَهُۥ﴾ [الزمر: ٧٣و٧٤]؛ أيُّ نعمة أفضل من دخول الجنة؟!

٩- وجوب شكر الله على نعمه التي في الإنسان؛ لقوله ﷺ: «**على سُلامى من الناس صدقة**».

١٠- التفكير في النفس ومعرفة آيات الله جَلَّجَلَالُهُ فيها من سمات الموقنين: ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الذاريات: ٢٠و٢١].

١١- من أفضل الصدقات: ما كان نفعه متعدِّيًا إلى المسلمين.

١٢- استحباب الاستمرار في الأعمال الصالحة في كلِّ الأيام، فلا ينقطع عنها، ولا يملُّ منها، وذلك لقوله ﷺ: «**كل يوم تطلع فيه الشمس**».

١٣- الإسلام يربي في المسلم الشعور بالمسؤولية تجاه نفسه وإخوانه ومجتمعه وبلده.

١٤- المسلم مشارك متفاعل في قضايا أمته من إصلاح أو نظافة أو تقديم خدمة عامة، فليس موانيًا أو كسولًا أو متواكلًا أو مسوِّفًا أو منعزلًا.

تنبيهان:

الأول: عن بريدة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ؛ قال: «**في الإنسان ستون وثلثمائة مفصل؛ فعليه أن يتصدق عن كلِّ مفصل منها صدقة**».

قالوا: فمن الذي يطيق ذلك يا رسول الله؟.

قال: «**النخاعة في المسجد تدفنها أو الشيء تنحيه عن الطريق؛ فإن لم تقدر؛ فركعتا الضحى تجزئ عنك**»[1].

قلت: وقد طلبت -دهرًا- حكمة ارتباط صلاة الضحى بمفاصل جسم الإنسان، ثم ظَهَرَ لي -بتوفيق الله وفضله-: أن هذا عدد المفاصل المتحركة التي تعطي الهيكل العظمي القدرة الكاملة على الحركة بمرونة تامة، وتعرف بالمفاصل الزليلية؛ لا حتوائها على سوائل تعين على انزلاق العظام ودون ارتطام بعضها ببعض، ويعرف بالسائل الزليلي.

ولولا هذه المفاصل التي وهبها الله جَلَّ جَلَالُهُ للإنسان لما استطاع الإنسان الحركة، ولذلك أوصانا رسول الله ﷺ بوجوب شكر المنعم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كل يوم تطلع فيه الشمس بعدد مفاصل جسم الإنسان.

ثم بين رسول الله ﷺ: أن ركعتي الضحى تجزئ عن ذلك؛ لأنه في الصلاة تتحرك جميع مفاصل الجسم، فلا يبقى مفصل إلا وقد شارك في هذه الصلاة؛ فلذلك فصلاة الضحى تجزئ عن ثلثمائة وستين صدقة؛ لأن كلَّ سلامى عليه صدقة، والله أعلم.

الثاني: هذا الحديث من دلائل نبوة محمد ﷺ، وبرهان جلي على صدقه، وإليك البيان:

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٤٢٤)، وأحمد (٥/ ٣٥٤) -واللفظ له- وابن حبان (٢٥٤٠)، وابن خزيمة (١٢٢٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٦٤)، وهو صحيح.

١-العوائق في تطابق الحقيقة الكونية مع النص الشرعي[1].

٢-اقتصار الإشارة في فهم الحديث على المفاصل بين العظام مع إهمال ما بين الغضاريف.

٣-اختلاف التعريف العلمي للمفاصل، والذي يشمل التقاء عظام أو غضاريف بدون مفاصل عن الفهم اللغوي الذي يشير إلى وجود فاصل بين شيئين.

٤-ضرورة وضع قاعدة للحالات المتكررة بالجسم، والتي قد تتمفصل فيها عظمتان في أكثر من موضع، وهل تحتسب مفصلًا واحدًا، أو بعدد أماكن الالتقاء.

٥-حل التناقض الظاهري بضبط التعريف العلمي للمفاصل، ثم تطبيق ذلك بحصر مفاصل الجسم البشري:

أولًا: وضع التعريف المنضبط للمفاصل:

تم وضع عدد من الضوابط العلمية التفصيلية قبل بدء العَدِّ، ثم القيام بعملية الحصر بدقة؛ حيث أن أيَّ خلل في وضع الضوابط، أو في دقَّة تطبيقها سيؤدي إلى الخلل في إظهار الحقيقة الكونية، الممثلة في العدد الفعلي لمفاصل الجسم المشار إليها في الحديث الشريف، وبالتالي عدم القدرة على إظهار مناط الإعجاز.

كما أن عدم التقيد بضوابط صحيحة ودقيقة علميًّا من الأساس سيفتح

(١) أصل هذا البحث للأستاذ الدكتور شريف أحمد جلال، والأستاذ الدكتور أحمد عبد المنعم العياط، والأستاذ الدكتور مصطفى عبد المنعم، وقد هذبته وزدته حقائق علمية بما يناسب المقام المذكور.

باب الطعن على مجال الإعجاز بكامله، على أساس أن المتصدرين له يلوون أعناق النصوص الشرعية أو الحقائق العلمية؛ لتتوافق حسب أهوائهم.

والذي نعتمده في هذا البحث هو أن:

المفصل: هو الالتقاء بين أي عظمتين أو عظمة وغضروف أو غضروفين في أي موضع بجسم الإنسان ما دام بينهما فاصل.

وهذا التعريف لا يتعارض مع علوم اللغة، ولكن يضبط مدلول كلمة (مفصل) بالضابط العلمي الذي يشمل المفاصل التي تشارك فيها الغضاريف، كما لا يتعارض مع المراجع العلمية الحديثة، ولكن يضبطها حسب المدلول اللغوي لكلمة (مفصل)، والذي يعني وجود (فاصل) بين شيئين.

كما تم اعتبار التقاء عظمتين مفصلًا واحدًا حتى لو التقيا في أكثر من موضع، وبذلك تكون الضوابط المصاحبة للتعريف هي:

١-لا يدرج في هذا الإحصاء المفاصل الغضروفية الأولية، والتي تتكون من عظام يحيط بها غضروف، حيث يتعظم هذا الغضروف في سن مبكر بحيث تلتحم هذه العظام تمامًا بغير فاصل بينها:

مثال:

أ- التقاء نهايات عظام الأطراف مع سيقانها.

ب- التحام عظمة الوتد في الجمجمة مع العظمة القفوية.

٢-لم يدرج في هذ الإحصاء اتصال بالعظم عندما لا يكون بينهما فاصل، ولكن يتصلان فقط بالتئام غشاء الغضروف مع غشاء العظم.

مثال:

اتصال غضاريف الضلوع مع الضلوع.

٣-تم اعتبار الاتصال بين العظمتين كمفصل واحد حتى لو تم الاتصال في أكثر من موقع.

مثال:

أ- اتصال عظمة الجبهة في الجمجمة مع عظمة الوتد.

ب- اتصال عظمة الوتد مع عظمة الميكعة.

ثانيًا: حصر مفاصل الجسم البشري تطبيقًا للقاعدة الموضوعية:

العدد الكلي للمفاصل حسب القواعد الموضوعة:

أولًا: بالعمود الفقري ١٤٧ مفصلًا منها:

٢٥ مفصلًا بين الفقرات.

٧٢ مفصلًا بين الفقرات والضلوع.

٥٠ مفصلًا بين الفقرات عن طيق اللقيمات الجانبية.

ثانيًا: بالصدر ٢٤ مفصلًا منها:

مفصلان بين عظمتي القَصِّ والقفص الصدري.

١٨ مفصلًا بين القَصِّ والضلوع.

مفصلان بين الترقوة ولوحي الكتف.

مفصلان بين لوحي الكتف والصدر.

ثالثًا: بالطرف العلوي ٨٦ مفصلًا منها:

مفصلان بين عظام الكتفين.

٦ مفاصل بين عظام الكوعين.

٨ مفاصل بين عظام الرسغين.

٧٠ مفصلًا بين عظام اليدين.

رابعًا: بالطرف السفلي ٨٨ مفصلًا منها:

مفصلان الفخذين.

٦ مفاصل بين عظام الركبتين.

٦ مفاصل بين عظام الكاحلين.

٧٤ مفصلًا بين عظام القدمين.

خامسًا: بالحوض ١٥ مفضلًا منها:

٤ مفاصل بين عظام الركبة.

٤ مفاصل بين فقرات العصعص.

٦ مفاصل بين عظام الحق.

مفصل واحد الإرفاق العاني.

المجموع: ٣٦٠ مفصلًا.

وهكذا تتضح آية جديدة من آيات إعجاز السنة النبوية المطهرة ما كان لبشر أن يحيط بها في زمن النبوة.

والسؤال الذي يفرض نفسه ضرورة: مَنْ غير الله عز وجل الخالق أَعْلَم خاتم النبيين ﷺ بهذه الحقائق العلمية المتخصصة؟ والتي كان كبار أساتذة الطبِّ حتى نهايات القرن العشرين لا يعرفون بالضبط عدد المفاصل في جسم الإنسان، حتى أن عددًا كبيرًا من الدوائر العلمية المتخصصة كانت

تبتعد عن تحديد عدد مفاصل جسم الإنسان؛ كما فعلت (دائرة المعارف البريطانية) التي جمعت عظام ومفاصل هيكل الإنسان في مجموعات رئيسية دون تحديد؛ وهي:

١-الهيكل المحوري، يشمل: العمود الفقري، ومعظم الجمجمة.

٢-الهيكل الأحشائي؛ ويشمل: القفص الصدري، والفك السفلي، وبعض أجزاء الفك العلوي.

٣-الهيكل الطرفي؛ يشمل: عظام الحوض وأحزمة الأكتاف، وعظام وغضاريف الأطراف.

وأما ضبطها بالتفصيل؛ فلم يصل إليه علم الإنسان إلا في أواخر القرن العشرين؛ كما في كتاب «رحلة الإيمان في جسم الإنسان» للدكتور حامد أحمد حامد.

وقد ذكرت نشرة (المؤسسة الطبية الأسترالية) بأن عدد مفاصل جسم الإنسان (٣٦٠) مفصلًا، وعدد العظام (٢١٣) عظمًا.

ولماذا يخبر الرسول ﷺ عن أمر غيبي؟ لولا أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علَّمه هذا الأمر، وجاء العلم موافقًا لما أخبر به رسول الله ﷺ من باب قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت:٥٣].

وقد تبيَّن الحق في هذه القضية لبعض علماء الغرب؛ فأسلم.

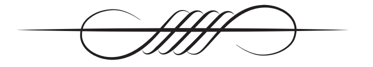
١-يؤكد الدكتور عبد الباسط السيد -رئيس قسم الكيمياء الحيوية بالمركز القومي للبحوث في مصر- وعضو هيئة الإعجاز العلمي للقرآن

والسـنة: أن عـالم التشريـح في مجال الأنـف والأذن والحنجرة الألماني (شـن) اكتشـف أن عدد مفاصل جسـم الإنسـان (٣٦٠) مفصلًا.

وعندما أُخبر بقوله ﷺ: «**خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل، فمن كبَّر الله، وحمد الله، وهلَّل الله، وسبَّح الله، واستغفر الله، وعزل حجرًا، أو شوكة أو عظمًا من طريق الناس، وأمر بمعروف، أو نهى عن منكر، عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى؛ فإنه يمسي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار**»[١].

قال العالم الألماني: أثبتوا لي هذا الحديث، وعندما قرأه في كتب السنة نطق بالشهادتين وأسلم، وجاء إلى هيئة الإعجاز، وأعلن إسلامه.

٢-ويقول الدكتور عبد الله المصلح في محاضرة له أمام حشد كبير من المتسابقين خلال فعاليات النشاط الثقافي لجائزة الأمير سلطان الدولية لحفظ القرآن الكريم للعسكريين: عندما زار المحاضر عيادة العالم الألماني الذي يدعى (بريدل) لمعالجته من مرض ألمَّ به في مفاصله، أحبَّ المحاضر أن يدعو الطبيب الألماني إلى الإسلام، ودار بينهما حديث فحواه: أن العلماء وبالتحديد علماء المفاصل ظلوا وقتًا كبيرًا يبحثون عن العدد الحقيقي لمفاصل الإنسان؛ بينما المسلمون يعلمون عدد المفاصل في جسم الإنسان منذ (١٥) قرنًا، فبهت العالم الألماني لمّا علم ذلك، وأعلن إسلامه.



(١) أخرجه مسلم (١٠٠٧).

الحديث السابع والعشرون

أ- عَن النَّوَّاسِ بنِ سَمعَانَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ؛ عَن النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «**البِرُّ: حُسنُ الخُلُقِ، وَالإِثمُ: مَا حَاكَ فِي نَفسِكَ، وَكَرِهت أَن يَطَّلِعَ عَلَيهِ النَّاسُ**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (٢٥٥٣).

***منزلة الحديث:**

هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، وعليه مدار الإسلام؛ لأنه يبحث في أمرين عظيمين:

الأول: عن الخلق الحسن.

والثاني: عن الخلق السيئ[١].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، بل من أوجزها؛ إذ البر كلمة جامعة لجميع أفعال الخير، وخصال المعروف، والإثم كلمة جامعة لجميع أفعال الشر والقبائح: كبيرها وصغيرها»[٢].

(١) «الإلمام» (ص٣٥٧).

(٢) «فتح المبين» (ص١٩١).

قال المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وذا من جوامع الكلم؛ لأن البر كلمة جامعة لكل خير، والإثم جامع للشَّرِّ»(1).

*** راوي الحديث:**

هو النواس بن سمعان بن خالد بن عبد الله الكلابي العامري، له صحبة ورواية، روى له مسلم والأربعة، معدود في الشاميين؛ لأنه سكن الشام، توفي سنة (٥٠هـ) تقريبًا.

*** غريب الحديث:**

البر: كلمة جامعة لجميع أفعال الخير وخصال المعروف، ودالَّة على كثرتها.

حسن الخلق: التخلق بآداب الشريعة بالرضا والتسليم، والتأدب بآداب الله التي أدَّب بها عباده، وكمَّلها في رسول الله ﷺ بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

الإثم: كلمة جامعة لجميع أفعال الشرِّ والقبائح.

حاك: تردَّد فيه.

*** موضوع الحديث:**

ميزان البر والإثم.

*** الشرح الإجمالي:**

البر كلمة جامعة تدل على الخير وكثرته، وحسن الخلق ووفرته،

(1) «فيض القدير» (٣/ ٢٨٤).

وهـذا يعنـي: أن يكـون الإنسـان واسـع البـال، منـشرح الصـدر مطمئـن القلـب، حسـن المعاملـة.

ثم بَيَّن رسول الله ﷺ الإثم، وأنه ما حاك في نفس المؤمن وتردَّد فيه، ولم تأمنه النفس.

وهذا خاص بأهل الإيمان.

أما أهل الفجور؛ فإن الآثام لا تحيك بنفوسهم، ولا تكرهها طبائعهم، بل قد يجاهرون بها، ويتفاخرون بفعلها، ويعدون ذلك رجولة وفتوة.

فهذا الميزان الذي ذكره رسول الله ﷺ هو مع أهل الخير والصلاح.

*** فقه الحديث:**

١- الحث على حسن الخلق؛ لمنزلته العظيمة في الإسلام، وأنه ينجي من الإثم والمعصية.

٢- للإثم علامتان:

- أن يتردد في النفس ويتحرك.

- وأن يكره اطِّلاع الناس عليه؛ لأنه عورة يهرب ذوو الحياء من كشفها.

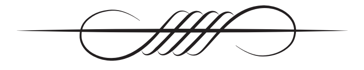
٣- وفي الحديـث دليـل عـلى أن للنفـس شـعورًا مـن أصـل الفطـرة بما تحمـد وتـذم عليه؛ فهـي قادرة عـلى تمييز الإثم مـن الـبرِّ؛ لأن الله فطر عباده عـلى معرفـة الحـقِّ، والسـكون إليـه وقبولـه، ورَكَـزَ في الطبـاع: محبـة ذلك، والنفـور عـن ضده.

٤- البرُّ عليه نور أبلج، والإثم مظلم لجلج.

٥- البرَّ يشمل حقوق الله، وحقوق العباد، وحقوق النفس.

٦- المؤمن حيي ستِّير يستحي، لا يحب أن يطلع الناس على قبائحه أو يرون عيوبه بخلاف الفاجر الذي لا يبالي.

٧- أن النبيَّ ﷺ أعطي جوامع الكلم: كلامه يسير، ومعانيه كثيرة، ودلالاته عميقة.



ب- وعن وابصةَ بن معبدٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ؛ فقال: «**جِئتَ تَسأَلُ عَنِ البِرِّ؟**».

قُلتُ: نَعَم.

فَقَالَ: «**استَفتِ قَلبَكَ.**

البِرُّ: مَا اطمَأَنَّت إِلَيهِ النَّفسُ، وَاطمَأَنَّ إِلَيهِ القَلبُ.

وَالإِثمُ: مَا حَاكَ فِي النَّفسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدرِ، وَإِن أَفتَاكَ النَّاسُ وَأَفتَوكَ».

حديث حسن - رويناه في مسند الإمامين أحمد بن حنبل، والدارمي بإسناد جيد.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٨)، والدارمي (٢/ ٢٤٥-٢٤٦) من طريق حماد بن سلمة، عن الزبير -وتحرفت عند الدارمي إلى: «الزهراني»- أبي عبد السلام، عن أيوب بن عبد الله بن مكرز عنه به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف فيه علتان:

الأولى: الزبير أبو عبد السلام؛ لم يوثقه غير ابن حبان.

الثانية: شيخه أيوب بن عبد الله بن مكرز؛ مستور.

وله طريق آخر عند أحمد (٤/ ٢٢٧): ثنا عبد الرحمن بن مهدي؛ عن معاوية بن صالح، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: سمعت وابصة بن معبد -صاحب رسول الله- قال: (وذكره).

وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير معاوية بن صالح، وهو صدوق.

ويشهد له -أيضًا- حديث النواس بن سمعان االمتقدم.

وفي الباب عن أبي ثعلبة الخشني رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عند أحمد بإسناد صحيح.

***راوي الحديث:**

هو وابصة بن مالك بن عبيد الأسدي، ويكنَّى: أبا سالم، له صحبة وكان من البكائين لا يملك دمعته، سكن الكوفة؛ ثم تحول إلى الرِّقة، وتوفي بها، وقبره عند منارة المسجد الجامع فيها.

***غريب الحديث:**

جئت تسأل عن البر: أجئت تسأل عن البر: فالجملة خبرية بمعنى الاستفهام.

استفت قلبك: اطلب الفتوى من قلبك.

تردّد في الصدر: ما تردَّد في النفس واختلج فيها، فلم تنشرح إليه أو تطمئن به.

***موضوع الحديث:**

ميزان البر والإثم.

***الشرح الإجمالي:**

جاء وابصة بن معبد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يسأل رسول الله ﷺ عن البر والإثم، لكن رسول الله ﷺ بما علَّمه الله جَلَّجَلَالُهُ أخبره بما جاء به قبل أن يتحدث؛ فَصَدَّق وابصة رسولَ الله ﷺ.

ثم أخبره رسول الله ﷺ عن ميزان البر، وأنه: ما استراحت إليه النفس،

وانشرح له الصدر، واطمأن إليه القلب، والإثم عكسه.

ثم بيَّن له معيارًا واضحًا؛ وهو: أنه يستفتي قلبه، وإن أفتاه الناس؛ أي: إذا أفتاك الناس بأنه ليس فيه إثم وأفتوك مرَّة بعد مرَّة، وهذا يقع كثيرًا حيث يتردَّد الإنسان في الشيء، ولا يطمئن له.

ولو قال له الناس: هذا الحلال ولا بأس به، فإذا كان الحال كما وصفت، فيقال: مثل هذا إثم؛ فاجتنبه، ولا يكون هذا إلا لصاحب النفس المطمئنة التي تحب الخير، وتكره الشَّرَّ.

***فقه الحديث:**

١-من معجزات رسول الله ﷺ إخبار السائل بما يريد سؤاله عنه قبل أن يسأل، وهذا من الغيب الذي أطلعه الله عليه.

٢-الحقُّ والباطل لا يلتبس أمرهما على المؤمن البصير، بل يعرف الحق بالنور الذي عليه؛ فيقبله قلبه، وينفر عن الباطل؛ فينكره ولا يعرفه.

٣-هذا الحديث لا يَدُلُّ على زعم بعض المتصوفة: أن الإلهام والكشف من الأدلة إلى معرفة الأحكام؛ فقد ورد عن السلف ذمُّ المتكلمين في الوساوس والخطرات؛ حيث لا يستند كلامهم إلى أصل معتمد، بل إلى رأي وذوق ووجد ينبع من الهوى؛ ولا يتبع الهدى.

٤-المعاصي والذنوب تجلب الشقاء للإنسان، وتوقعه في الضيق والحرج والقلق والكآبة.

٥-الطاعات والإكثار منها: يزيد النفس طمأنينة، والصدر انشراحًا،

والقلب ثباتًا، والعقل نورًا وهداية.

٦-من بذل وسعه في تحرِّي الحق، ولم يوفق للصواب، لا يحكم بتأثيمه أو انتقاصه، بل له أجر واحد.

٧-المؤمن يتحرَّى الحق، ويحتاط لنفسه، ويبذل وسعه في السداد أو المقاربة.

٨-يجوز حذف الهمزة الاستفهام إذا دلّ عليها الدليل، وهذه فائدة لغوية.

٩-أن (نعم) جواب لإثبات ما سئل عنه.

١٠- المسلم الذي يخاف الله ربه لا يغتر بفتاوى الناس لا سيما إذا وجد في نفسه نفورًا وضيقًا من ذلك.

١١- مدار الشرع على الدليل الصحيح من الكتاب والسنة لا على ما اشتهر بين الناس؛ لأن الناس قد يشتهر عندهم ما ليس بحقٍّ؛ فيفتون به، وينشرونه.

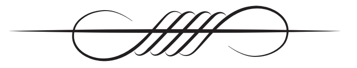
*** تكميل:**

أورد الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ حديث وابصة بن معبد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هذا مقرونًا مع الحديث النواس بن سمعان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في موضع واحد؛ لاشتراكهما في الموضوع، ولكنهما في الحقيقة حديثان.

قال الفشني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث من جوامع الكلم التي أوتيها ﷺ، وهو في الحقيقة حديثان؛ لكنهما لما توارد على أمر واحد كان

كالحديث الواحد؛ فجعل الثاني كالشاهد للأول»[1].

قال أبو أسامة الهلالي -غفر الله له ولوالديه-: لكن بينهما فروق لطيفة، ولذلك فرَّقت بينهما في الشرح.



(١) انظر «المجالس السنية» (ص١٧٥).

الحديث
الثامن والعشرون

عَن أَبِي نَجِيحٍ العِربَاضِ بنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ الله ﷺ مَوعِظَةً: وَجِلَت مِنهَا القُلُوبُ، وَذَرَفَت مِنهَا العُيُونُ؛ فَقُلنَا: يَا رَسُولَ الله! كَأَنَّهَا مَوعِظَةُ مُوَدِّعٍ؛ فَأَوْصِنَا.

قَالَ: «**أُوصِيكُم بِتَقوَى الله تَعَالَى، وَالسَّمعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِن تَأَمَّرَ عَلَيكُم عَبدٌ؛ فَأَطِيعُوه؛ فَإِنَّهُ مَن يَعِش مِنكُم؛ فَسَيَرَى اختِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهدِيينَ مِن بَعدِي وَتَمَسَّكُوا بِهَا، عَضُّوا عَلَيهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُم وَمُحدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ، وَالتِّرمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

النواجذ: بالذَّال المعجمة؛ وهي: الأنياب، وقيل: الأضراس.

***توثيق الحديث:**

صحيح لغيره: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣و٤٤) من طريق عبد الرحمن عن عمرو السلمي عنه به.

قلت: هو تابعي روى عنه جمع من الثقات، ووثقه ابن حبان.

وتابعه حجر بن حجر الكلاعي عند أبي داود وابن حبان في «صحيحه» (٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢و٥٧).قلت: وهو تابعي لم يرو عنه غير

خالد بن معدان، ووثقه ابن حبان.

وللحديث طريق آخر عن يحيى بن أبي المطاع؛ قال: سمعت العرباض بن سارية، وذكر نحوه:

أخرجه ابن ماجه (٤٢)، والحاكم (١/ ٩٧).

ورجاله ثقات؛ إلا أن دحيمًا أشار أن رواية يحيى بن أبي المطاع عن العرباض مرسلة.

قلت: وقد صرح بالسماع من العرباض، والسند إليه صحيح، والله أعلم.

وله طرق أخرى؛ فالحديث صحيح ثابت، وقد اتفق أهل العلم على تصحيحه والاحتجاج به، ولم يشذ إلا ابن القطان الفاسي، وللرد عليه وعلى مقلديه موضع آخر إن شاء الله[1].

*** فائدة:**

لم أر في طرق الحديث التي وقفت عليها اللفظ الذي أوده المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإن تأمر»، بل كلها: «وإن عبدًا حبشيًّا».

لكن هذا اللفظ يشهد له حديث أم الحصين الأحمسية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا؛ قالت حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، فرأيته حين رمى جمرة العقبة، وانصرف وهو على راحلته .. قالت: فقال رسول الله ﷺ قولًا كثيرًا، ثم سمعته يقول: «**يا أيها الناس! اتقوا الله، واسمعوا وأطيعوا، و] إن أُمِّر عليكم**

---

(١) وانظر -تفضلًا- كتابي: «بصائر ذوي الشرف» (ص٦٦-٦٩)، و«السنة» لابن نصر المروزي (٦٠-بتحقيقي).

وأفردت هذا الحديث رواية ودراية ورعاية بكتاب مفرد؛ هو: «نسيم الرياض في شرح حديث العرباض، والدفاع عنه رواية ودراية ورعاية».

عبد [حبشي] مجدع أسود يقودكم بكتاب الله تعالى؛ فاسمعوا وأطيعوا»[1].

***منزلة الحديث:**

هذا الحديث حديث جليل، يحتوي على علوم فيها الحث على التقوى، والسمع والطاعة في غير معصية، والإخبار عن اختلاف الناس في المستقبل، فيلزم من ذلك التمسك بسنة الرسول ﷺ، وسنة الخلفاء الراشدين، وترك البدع المضلة[2].

وقد اشتمل على وصية أوصاها الرسول ﷺ لأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وللمسلمين عامة من بعده، وجمع فيها التقوى لله عز وجل، والسمع والطاعة لأئمة المسلمين، وفي هذا تحصيل سعادة الدنيا والآخرة، كما أوصى الأمة بما يكفل لها النجاة والهدى إذا اعتصمت بالسنة، ولزمت الجادة، وتباعدت عن الضلالات والبدع[3].

قال ابن العطار رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث معجزةٌ وعَلَمٌ من أعلام النبوة»[4].

***راوي الحديث:**

هو العرباض بن سارية السلمي؛ يكنى: بأبي نجيح، كان إسلامه قديمًا، من أعيان أهل الصفة، وهو أحد البكائين الذين نزل فيهم

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٨ و١٨٣٨) -واللفظ له-، وأحمد (٢/ ٤٠٢) والزيادات بين المعقوفين له.

(٢) «الإلمام» (ص٣٩٠).

(٣) «الوافي» (ص٢١٠).

(٤) «شرح الأربعين النووية» (ص٢١٠).

قول الله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢].

سكن حمص، توفي بعد سنة (٧٥هـ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

***غريب الحديث:**

موعظة: هي النصح والتذكير بالعواقب بما يلين القلب سواء أكانت ترهيبًا أم ترغيبًا.

وجلت: خافت.

ذرفت: سالت بالدموع، وهو كناية عن البكاء.

موعظة مودع: موعظة بالغة نافعة قوية.

السمع والطاعة: لولاة الأمور؛ أي: اسمعوا ما يقولونه وما يأمرون به، واجتنبوا ما ينهون عنه، وأطيعوهم إذا أمروكم بطاعة الله ورسوله.

وإن تأمر عليكم عبد: وإن كان الأمير عبدًا؛ فاسمعوا له وأطيعوا.

فإنه من يعش منكم: أي من تطول حياته؛ فسيرى اختلافًا كثيرًا.

المهديين: صفة كاشفة؛ لأن كلَّ راشد؛ فهو مهدي؛ والمراد: الذين هداهم الله إلى طريق الحق.

عضوا عليها: تمسَّكوا بها.

بالنواجذ: أقصى الأضراس، وقيل: الأنياب.

وإياكم: احذروا.

محدثات الأمور: الأمور هنا المراد بها شؤون الدين، وعليه؛ فالمقصود:

البدع المحدثة في الدين، لا المحدثات في أمور الدنيا.

كل بدعة ضلالة: أي كل بدعة في الدين؛ فهي ضلالة.

***موضوع الحديث:**

وصايا جامعة في المنهج.

***الشرح الإجمالي:**

يخبر الصحابي الجليل: العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ وعظ أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على عادته في غير الخطب الراتبة، وكان ذلك بعد صلاة الصبح.

فلما رأى الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أنها موعظة بليغة شعروا أنها موعظة مودع؛ فرغبوا أن يستغلوا هذه الفرصة؛ ليوصيهم النبي ﷺ بما فيه خير، فطلبوا ذلك منه، فلما وجد رسول الله ﷺ أنهم مهيئون لذلك أوصاهم بوصايا منهجية جامعة:

١-أوصاهم بتقوى الله؛ وهي: وصية الله للأولين والآخرين، وهذا حقُّ الله.

٢-وأوصاهم بالسمع والطاعة لمن ولَّاه الله أمرهم وإن كان عبدًا حبشيًا، ومعلوم: أن الطاعة لولاة الأمر لا تكون إلا في المعروف، فإن أمروا بمعصية أو بدعة؛ فلا طاعة لهم، ولكن لا ننزع يدًا من طاعة، ولا نخرج عليهم بالكلمة أو السيف أو التحريض، وإنما نناصحهم سرًّا ما استطعنا إلى ذلك سبيلًا.

٣-ثم أخبرهم بوقوع الاختلاف والتفرق في هذه الأمة؛ اتِّباعًا لسنن

الأمم السابقة من أهل الكتاب، وهذا التفرق؛ لأن مناهج هذه الفرق مبتدعة؛ يقودها الهوى وليس الهدى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

وهذا من دلائل نبوة الرسول ﷺ حيث وقع ما أخبر به ﷺ كما وصف؛ حيث حصل الاختلاف الكثير والتفرق الكبير، وأدرك ذلك من طال عمره من الصحابة رضي الله عنهم.

ولكن الرسول ﷺ الرؤوف الرحيم بالمؤمنين وصف لهم الدواء الشافي من هذا الداء العضال، فأمرهم بالتزام سنته بفهم الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وبَيَّن لهم أن هذا هو العصمة من الضلال، والأمن من الزيغ والانحراف، والهادي إلى سبيل المؤمنين.

٤-ثم حذَّرهم من البدع؛ لأنها كلها ضلالة، وكل ضلالة في النار.

***فقه الحديث:**

١-مشروعية الموعظة في موضعها.

٢-ينبغي على الواعظ أن يجمل ويفصح في الإجمال.

٣-لقد أوتي رسول الله ﷺ جوامع الكلم؛ فما ترك من خير إلا وأمر أصحابه به، وما ترك من شرٍّ إلا وقد نهى عنه، فقد جمع في وصيته كلَّ ما يحتاجه المرء في دنياه وآخرته.

٤- القلب إذا خاف دمعت العين، وإن كان قاسيًّا؛ فلا قلب يحزن ولا عين تبكي!

٥- استحباب طلب التلاميذ من شيخهم أن يوصيهم، ويعظهم بكلام

جامع موجز بليغ.

٦- لزوم تقوى الله تعالى وهي وصية الله للأولين والآخرين، وهي امتثال أوامره، واجتناب نواهيه.

٧- لزوم طاعة الأمراء ما داموا يأمرون بطاعة الله، مع عدم الالتفات إلى أشكالهم وألوانهم.

١-إخبار الرسول ﷺ باختلاف أمته وتفرقها إلى فرق كبيرة.

٢-صلاح الأمة وسلامتها بوجود إمام يسوسها بشرع الله؛ فتطيعه ما أطاع الله، وحكم بشرعه.

٣-التحذير من الابتداع في دين الله؛ لأنه كلّه ضلال وشرٌّ، ويجلب كلَّ فسادٍ وضرٍّ على الأمة.

٤-النجاة في وقت الغربة وزمن الاختلاف هو بالتزام كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بفهم أصحاب رسول الله ﷺ.

٥-الحديث أصل كبير في حجية المنهج السلفي:

وقد بسطت دلالته على ذلك في كتابي: «لماذا اخترت المنهج السلفي؟».

وأما فوائده المنهجية؛ فذكرتها في: «نسيم الرياض في شرح حديث العرباض».

فصل
في فقه الحاكم المتغلب

دلَّ هذا الحديث الجليل على ثبوت إمرة العبد؛ لقوله ﷺ: «**وإن تأمر عليكم عبد**»، وطاعة الأمير المتغلب إن استقر له الأمر، ودانت له الرعية؛ لأن الغالب أن العبد لا يختار اختيارًا، وإنما تأتي إمرته بالتغلب على الغالب، وقد أجمع السلف الصالح رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ على طاعته بالمعروف بلا مثنوية، وإليك أقوالهم:

١- قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين، وقد كانوا اجتمعوا عليه، وأقروا له بالخلافة، بأي وجه كان بالرضا أو **بالغلبة؛** فقد شقّ هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية»[1].

٢- قال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وأجمعوا على السمع والطاعة لأئمة المسلمين، وعلى أن كلَّ من ولي شيئًا من أمورهم عن رضًا أو **غلبة**، وامتدت طاعته من بَرٍّ وفاجر، لا يلزم الخروج عليهم بالسيف جار أو عدل، وعلى أن يغزوا معهم العدو، ويحج معهم البيت،

(١) «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل» (ص٨٠).

وتدفع إليهم الصدقات إذا طلبوها، ويصلى خلفهم الجمع والأعياد»[(١)].

٣- قال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وجملة الأمر أن من اتفق المسلمون على إمامته وبيعته، ثبتت إمامته، ووجبت معونته؛ لما ذكرنا من الحديث والإجماع، وفي معناه من ثبتت إمامته بعهد النَّبي ﷺ أو بعهد إمام قبله إليه، فإن أبا بكر ثبتت إمامته بإجماع الصحابة على بيعته، وعمر ثبتت إمامته بعهد أبي بكر إليه، وأجمع الصحابة على قبوله، ولو خرج رجل على الإمام: **فقهره وغلب الناس بسيفه**؛ حتَّى أقروا له، وأذعنوا بطاعته، وتابعوه؛ صار إمامًا يحرم قتاله، والخروج عليه، فإن عبد الملك بن مروان خرج على ابن الزبير، فقتله واستولى على البلاد وأهلها حتَّى بايعوه طوعًا وكرهًا، فصار إمامًا يحرم الخروج عليه، وذلك لما في الخروج عليه من شقِّ عصا المسلمين، وإراقة دمائهم، وذهاب أموالهم ... فمن خرج على من ثبتت إمامته بأحد هذه الوجوه باغيًا وجب قتاله»[(٢)].

٤- قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة **السلطان المتغلب** والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء، وتسكين الدهماء»[(٣)].

٥- قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

---

(١) «رسالة إلى أهل الثغر» (ص٢٩٦).

(٢) «المغني» (٩/ ٥).

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ٧).

«الأئمة مجمعون من كل مذهب على أن من **تغلب على بلد أو بلدان**؛ له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا؛ لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحدًا من العلماء من الأحكام إلا بالإمام الأعظم»[1].

٦-قال عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ:

«وأهل العلم متفقون على طاعة من **تغلب عليهم** في المعروف، يرون نفوذ أحكامه، وصحة إمامته، لا يختلف في ذلك اثنان، ويرون المنع من الخروج عليهم بالسيف وتفريق الأمة، وإن كان الأئمة فسقة ما لم يروا كفرًا بواحًا، ونصوصهم في ذلك موجودة عن الأئمة الأربعة وغيرهم وأمثالهم ونظرائهم»[2].

٧-قال شيخنا الإمام محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«يشبه هذه المسألة تماماً التي قامت على قاعدة ملاحظة المصلحة والمفسدة، وترجيح الغالب منهما على الأخرى، يشبه هذه المسألة: **طاعة الحاكم الباغي: الذي بغى واعتدى وتغلب على الحاكم الشرعي**، -أيضًا- هذا أمر عارض، وينبغي أن يبقى له حكمه.

فهؤلاء البغاة إذا ما سيطروا على البلاد، وقضوا على الحاكم المبايع من المسلمين، لا نقول: نحن نخرج -أيضًا- عليهم ونقاتلهم، وإنما نطيعهم -أيضًا- من باب دفع المفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى.

(١) «الدرر السنية» (٧/ ٩٣٢).

(٢) «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٣/ ١٦٨).

هكذا تعلمنا من الفقهاء: من تأصيلهم، ومن تفريعهم»[1].

٨- قال شيخنا الإمام عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«البيعة لا تكون إلا لولي الأمر:

إما بالقهر والغلبة: إذا تولى على المسلمين، وقهرهم بسيفه، بايعوه كما بايع المسلمون عبد الملك بن مروان، وبايعوا الآخرين.

أو باتفاق أهل الحل والعقد على بيعة إنسان يتولى عليهم في كونه أهلاً لذلك.

أما بيعة أفراد الناس هذا شيء لا أصل له، أو بيعة رؤساء الجمعيات هذا شيء لا أصل له، البيعة لا تكون إلا من جهة أهل الحل والعقد في البلاد التي فيها دولة ليس فيها سلطان، ليس فيها أمير؛ فيجتمع أهل الحل والعقد على بيعة إنسان أهلاً لذلك؛ لأن سلطانهم أو رئيس جمهوريتهم قد مات، فيتفقون على بيعة إنسان بدلاً من الميت.

أو يبايع إنسان استولى عليهم بالقوة والغلبة، حتى صار أميرًا عليهم بقوته وغلبته؛ فإنه يبايع حينئذٍ»[2].

٩- قال شيخنا فقيه الزمان محمد بن العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«الأمر الثالث: **القهر**:

يعني: لو خرج رجل **واستولى على الحكم**؛ وجب على الناس أن يدينوا له، حتى وإن كان **قهرًا بلا رضا منهم؛ لأنه استولى على السلطة**.

(١) شريط صوتي: «وجوب السمع والطاعة للحاكم والمتغلب».

(٢) «الموقع الرسمي للشيخ ابن باز».

ووجـه ذلـك: أنـه لو نـوزع هذا الـذي وصل إلى سـدة الحكـم؛ لحصل بذلـك شرٌ كثير.

وهـذا كـما جـرى في دولـة بنـي أميـة؛ فـإن منهـم مـن اسـتولى بالقهـر والغلبـة، وصـار خليفـة ينـادى باسـم الخليفـة، ويُـدان لـه بالطاعـة امتثالاً لأمـر الله عـز وجـل»[1].

١٠- قال صالح الفوزان -حفظه الله-:

«الخلافة أو الولاية أو الإمامة فى الإسلام تنعقد بأحد ثلاثة أمور:

الأول: اختيار أهل الحل والعقد له؛ كما حصل لأبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ فإن بيعته تمت بإجماع أهل الحل والعقد.

الثاني: إذا عهد ولي الأمر إلى أحد من بعده؛ فإنه يلزم طاعته فى ذلك؛ كما عهد أبو بكر إلى عمر.

الثالث: إذا تغلب على المسلمين بسيفه وأخضعهم لطاعته كما حصل لعبد الملك بن مروان وغيره من ملوك المسلمين الذين يخضعون الناس بالسيف حتى ينقادوا لهم، يلزم المسلمين طاعتهم فى ذلك؛ لأجل جمع الكلمة، وتجنيب المسلمين سفك الدماء واختلاف الكلمة.

وبهذه الأمور الثلاثة تنعقد الولاية لولى الأمر»[2].

وسرُّ هذه المسألة ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(١) «شرح العقيدة السفارينية» (ص٦٤٨).

(٢) «شرح لمعة الإعتقاد» (ص٢٦٤).

«وكثير ممن خرج على ولاة الأمور أو أكثرهم؛ إنما خرج لينازعهم معاستئثارهم عليه، ولم يصبروا على الاستئثار، ثم إنه يكون لولي الأمر ذنوب أخرى، فيبقى بغضه؛ لاستئثاره يعظم تلك السيئات، ويبقى المقاتل له ظانًّا: أنه يقاتله؛ لئلا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله، ومن أعظم ما حرَّكه عليه طلب غرضه: إما ولاية، وإما مال.

كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَاهُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨].

وعن النبي ﷺ: أنه قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء يمنعه من ابن السبيل، يقول الله له يوم القيامة: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك.**

ورجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا لِدُنْيا: إن أعطاه منها رضي، وإن منعه سخط.

ورجل حلف على سلعة بعد العصر كاذبًا: لقد أعطى بها أكثر مما أعطي»[1].

فإذا اتفق من هذه الجهة شبهة وشهوة، ومن هذه الجهة شهوة وشبهة: قامت الفتنة، والشارع أمر كلَّ إنسان بما هو المصلحة له وللمسلمين، فأمر الولاة بالعدل والنصح لرعيتهم؛ حتى قال: «**ما من راع يسترعيه الله رعية**

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥٨)، مسلم (١٠٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته؛ إلا حرم الله عليه رائحة الجنة»[١].

وأمر الرعية بالطاعة والنصح؛ كما ثبت في الحديث الصحيح: «**الدين النصيحة -ثلاثًا-**» قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[٢].

وأمر بالصبر على استئثارهم، ونهى عن مقاتلتهم، ومنازعتهم الأمر مع ظلمهم؛ لأن الفساد الناشيء من القتال في الفتنة أعظم من فساد ظلم ولاة الأمر، فلا يزال أخفُّ الفسادين بأعظمهما»[٣].

(١) أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢) من حديث معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «**ما من عبد ..**».

(٢) سبق تخريجه (ص٥٥).

(٣) «منهاج السنة» (٤/ ٥٤٠-٥٤١).

فصل
في تفنيد الشبهات

١- زعم المعترض: أن قوله ﷺ: «**وإن عبدًا حبشيًا**» يروج للعنصرية، ويحتقر العبيد!

الجواب: إن هذا الكلام النبوي يصور قمة المساواة في حقوق والواجبات، ويعد -بحق- سبق قانوني في ميدان حقوق الإنسان دون تفريق بجنس أو لون أو عرق؛ فجميع الأجناس والأعراق والألوان متساوية أمام الإسلام: لا فضل لعربي على أعجمي، ولا أبيض على أسود إلا بالتقوى... بينما لا زالت الأنظمة المعاصرة ترزح تحت نير العنصرية الهمجية ضد الأجناس والأعراق والألوان على الرغم من إعلانها حقوق الإنسان، وتغنيها بالنظام الديمقراطي صباحًا ومساءًا.

إن هذا الحديث لا يستقيم فهمه إلا في هذا السياق القانوني في المساواة المطلقة بين البشر، وأنه لا تفاضل بينهم إلا بالدينونة لهذا الدين، والعبودية لرب العالمين.

فمن تولى أمر رعاية الأمة بما يحفظها، وسياسة شؤونها بما يصلحها؛ فله الحق على رعيته بالسمع والطاعة.

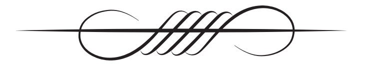
وعليه؛ فالحديث ورد في سياق الامتنان لا الامتهان، ولم يرد العيب بل دفع العيب حتى لا يجعل ذلك أهل العصبيات مسوِّغًا للخروج على العبد الأسود لو تولى الحكم، وأخذ مقاليد الأمور، واستتب له انقياد الأمة.

٢- قال المعترض: كيف نؤمر بالسمع والطاعة للعبد مع أن شرط الخليفة أن يكون حرًّا، قرشيًّا، سليم الأطراف؟

الجواب: ذكر العلماء وجوهًا معتبرة في بيان ذلك؛ أرجحها -في نظري ونقدي-:

أن هذه الشروط وغيرها إنما تشترط فيمن تعتقد له الإمامة باختيار أهل الحل والعقد، وأما من قهر الناس لشوكته وقوة بأسه وأعوانه، واستولى عليهم، وانتصب إمامًا، واستتب له الأمن، ودانت الرعية؛ فإن أحكامه تنفذ، وتجب طاعته، وتحرم مخالفته في غير معصية؛ بشرط كونه مسلمًا.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا كله إنما هو فيما يكون بطريقة الاختيار، وأما لو تغلب عبد حقيقة بطريقة الشوكة؛ فإن طاعته تجب؛ إخمادًا للفتنة، ما لم يؤمر بمعصية»[١].



(١) «فتح الباري» (١٣/ ١٣١).

الحديث التاسع والعشرون

عَن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: قُلت يَا رَسُولَ الله! أَخبِرنِي بِعَمَلٍ يُدخِلُنِي الجَنَّةَ، وَيُبَاعِدنِي مِن النَّارِ؟

قَالَ: «**لَقَد سَأَلْت عَن عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَن يَسَّرَهُ الله تَعَالَى عَلَيهِ: تَعْبُدُ الله لَا تُشرِك بِهِ شَيئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيتَ**».

ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أَدُلُّك عَلَى أَبوَابِ الخَيرِ؟ الصَّومُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوفِ اللَّيلِ**».

ثُمَّ تَلَا: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:١٦-١٧].

ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أُخبِرُك بِرَأسِ الأَمرِ، وَعَمُودِهِ، وَذُروَةِ سَنَامِهِ؟**».

قُلت: بَلَى يَا رَسُولَ الله!.

قَالَ: «**رَأسُ الأَمرِ: الإِسلَامُ، وَعَمُودُهُ: الصَّلَاةُ، وَذُروَةُ سَنَامِهِ: الجِهَادُ**».

ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أُخبِرُك بِمَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟**».

فقُلت: بَلَى يَا رَسُولَ الله!.

فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «**كُفَّ عَلَيك هَذَا**».قُلت: يَا رَسُولَ الله! وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟.

فَقَالَ: «**ثَكِلَتك أُمُّك! وَهَل يَكُبُّ النَّاسَ عَلَى وُجُوهِهِم -أَو عَلَى مَنَاخِرِهِم- إِلَّا حَصَائِدُ أَلسِنَتِهِم؟!**».

رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

*** توثيق الحديث:**

صحيح لغيره - أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، وأحمد (٥/ ٢٣١) من طريق معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عنه به.

وأخرجه أحمد (٥/ ٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٤٥-٢٤٦) من طرق عن شهر: ثنا ابن غنم عن معاذ به مطولًا ومختصرًا.

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن شهر بن حوشب سيئ الحفظ.

وأخرجه أحمد (٥/ ٢٣٤): ثنا أبو المغيرة ثنا أبو بكر حدثني عطية بن قيس عن معاذ بن جبل (وذكروه مختصرًا، وجعل: «عمود الإسلام» وصفًا للجهاد، بينما هو وصف للصلاة).

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن أبا بكر -وهو عبد الله بن أبي مريم الشامي- مختلط، وباقي رجاله ثقات.

وهذه الطرق تقوي بعضها بعضًا -إن شاء الله-.

وللحديث طرق أخرى؛ لكنها متحدة في العلة؛ وهي: سقوط تابعيها،

ويجوز أن يكون واحدًا، وهي -عندئذٍ- في حكم الطريق الواحد، ويجوز أن يكون التابعي مجهولًا، والله أعلم.

ولفقراته منفردة شواهد؛ انظرها في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٠٠).

وبالجملة؛ فالحديث صحيح لغيره، والله أعلم.

***منزلة الحديث:**

هذا الحديث أصل عظيم متين، وقاعدة من قواعد الدين[1].

وقد تضمن الأعمال الصالحة التي تدخل الجنة وتبعد عن النار، وهذا أمر عظيم جدًّا؛ لأنه من أجل دخول الجنة والنجاة من النار أرسل الله الرسل، وأنزل الكتب[2].

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة معاذ بن جبل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الحديث الثامن عشر.

*** غريب الحديث:**

تعبد الله: تتذلل له بالعبادة حبًّا وتعظيمًا.

لا تشرك به شيئًا: أي شيء يكون حتى لو كان ملكًا مقربًا؛ أو نبيًا مرسلًا.

ألا أدلك على أبواب الخير: مسائل الخير وأعماله.

تطفئ الخطيئة: معاصي بني آدم.

جُنَّة: وقاية وستر من النار.

(١) «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص٢٨٢).

(٢) «الوافي» (ص٢١٨).

جوف الليل: وسطه.

تتجافى: تتباعد.

المضاجع: المفارش والمراقد.

رأس الأمر الإسلام: أي: أمر الإنسان الذي من أجله خلق، رأسه التوحيد.

ذروة: أعلى الشيء.

السنام: ما ارتفع من ظهر الجمل.

ملاك: إحكام الشيء.

كُفَّ: امتنع.

ثكلتك أمك: فقدتك، وهو دعاء عليه بالموت، وظاهره لا يراد وقوعه؛ لأنه من الألفاظ التي تجري على ألسنتهم، ولا يقصدون بها حقيقة الدعاء، مثل: تربت يداك، ولا أبا لك، وقاتلك الله.

يكبُّ: يصرعه على وجهه.

*** موضوع الحديث:**

أبواب الخير وصنائع المعروف.

*** الشرح الإجمالي:**

يخبر معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه طلب من رسول الله ﷺ أن يدلَّه على عمل يدخله الجنة ويباعده عن النار؛ لأن ذلك أهم شيء عنده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكذلك ينبغي أن يكون جميع المؤمنين؛ لأن ذلك غاية الفوز؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُّ

نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوۡنَ أُجُورَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحۡزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدۡخِلَ ٱلۡجَنَّةَ فَقَدۡ فَازَۗ وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلۡغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

فأخبره رسول الله ﷺ مُقِرًّا ومشجعًا هذه الهمة العالية؛ لأنها سألت عن أمر عظيم؛ أي: ذي عظمة ومنزلة عالية، ولكن هذا الأمر سهل على من سهَّله الله عليه، وهداه لاتباع الصراط المستقيم، ولزوم غرز سبيل المؤمنين الذي يهدي من اتبع رضوانه سبل السلام.

ثم فَصَّل هذا اليسر؛ وإن: مفتاحه مباني الإسلام الخمس: الشهادتان، والصلاة، والصوم، والزكاة، والحج.

ثم زاده لما رأى حرصه على الخير؛ بقوله: «**ألا أدلك على أبواب الخير**»؛ فكأن معاذًا قال: نعم؛ فشرع الرسول ﷺ بذكرها: الصوم، والمقصود هنا: صوم التطوع؛ بدلالة السباق والسياق، والصدقة التي تطفئ غضب الرب كما يطفى الماء النار، وصلاة التطوع في الليل وخاصة ثلثه الأخير، ثم بين رسول الله ﷺ أن صلاة التهجد من سنن المتقين، وذلك بقراءته قوله تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ يَدۡعُونَ رَبَّهُمۡ خَوۡفٗا وَطَمَعٗا وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ١٦ فَلَا تَعۡلَمُ نَفۡسٞ مَّآ أُخۡفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٧﴾ [السجدة: ١٦و١٧].

ثم زاده رسول الله ﷺ بصيرة بمعالم الهدى لهذا الدين؛ وهي:

١-رأس الأمر؛ وهو: التوحيد؛ لأنه غاية الخلق، وحقُّ ربِّ العباد، وبه

الفوز في الدنيا والآخرة.

٢-عموده؛ وهي: الصلاة؛ لأن الأعمال العبد لا تستقيم إلا بالصلاة؛ فإن صلحت؛ صلح سائر عمله؛ وإن فسدت؛ فسد سائر عمله.

٣-ذروة سنامه؛ وهو: الجهاد في سبيل الله؛ لأنه به يعلو المسلمون على أعدائهم، وما تركه قوم إلا ذَلُّوا وَغُزُوا في عقر دارهم.

ثم ختم له هذه الوصية بضابط ذلك كله وملاك الأمر جميعه؛ فأمره بأن يمسك عليه لسانه، ولا يطلقه إلا في خير، وإلا؛ فليصمت؛ فإن الصمت منجاة من فضول الكلام؛ لأن من كثر كلامه؛ كثر سقطه، ومن كثر سقطه؛ كثر خطؤه، ومن كثر خطؤه؛ كثرت معصيته، ومن كثرت معاصيه؛ كُبَّ على وجهه في نار جهنم؛ ولذلك قال له رسول الله ﷺ: «**ثكلتك أمك يا معاذ! وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم؟**».

فاحذر أيها الإنسان من لسانك لا يلدغنك؛ فإنه ثعبان، أو كما قيل في الأمثال السائرة والحِكَم الدارجة: لسانك حصانك: إن صُنْتَهُ؛ صانك، وإن هِنْتَهُ؛ هانك.

* **فقه الحديث:**

١-علو همة معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ حيث لم يسأل عن أمور الدنيا بل عن أمور الآخرة.

٢-إثبات الجنة والنار، وأنهما موجودتان، لا تفنيان، وأن الإيمان بها

أحـد أركان الإيـمان الستة؛ لأنهـما من فـروع الإيمان باليـوم الآخر.

٣-استحباب سؤال المتعلم شيخه عن أفضل الأعمال وأعلاها درجة، من أجل الفوز بالجنة والهروب من النار، والسؤال يكون من متعلم إلى عالم أعلم منه.

٤-بيان شدة اهتمام العالم بسؤال تلميذه، وأن يردَّ عليه بجواب شاف كافٍ؛ بأسلوب سهل، وكلمات يسيرة، والطريق التي يسلكها هذا التلميذ للوصول إلى ما يسأل عنه.

٥-قـول معاذ: أخبرني عن عمـل يدخلني الجنة؛ فيـه دليل على الأعمال سـبب لدخـول الجنـة؛ كـما قـال تعـالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

وأما قوله ﷺ: «**لن يدخل الجنة أحد بعمله**».

قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟.

قال: «**ولا أنا...**»(١).

ففيه أقوال:

الأول: أن المراد نفي أصل الدخول.

الثاني: أن العمل بنفسه لا يستحق به أحد الجنة؛ لولا فضل الله جَلَّ جَلَالُهُ ورحمته؛ حيث جعله سببًا لذلك؛ والعمل بنفسه من فضل الله ورحمته على عبده؛ فالجنة وأسبابها كلٌّ من فضل الله ورحمته.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٦٨١٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الثالث: أن الأعمال سبب في تفاوت الدرجات، وليس سببًا في الدخول.

الرابع: وهو أحسنها؛ لأنه يجمع شتاتها: أن يقال: الباء المقتضية للدخول غير الباء التي نفي معها الدخول.

فالمقتضية هي باء السببية الدالة على أن الأعمال سبب للدخول مقتضية له؛ كاقتضاء سائر الأسباب لمسبباتها.

والباء التي نفى بها الدخول هي باء المعاوضة والمقابلة والبدل، التي في نحو قولهم: اشتريت هذا بهذا.

فأخبر النبي ﷺ أن دخول الجنة ليس في مقابله عمل واحد، وأنه لولا تغمُّد الله سبحانه لعبد برحمته لما أدخله الجنة؛ فليس عمل العبد، وإن تناهى موجبًا بمجرده لدخول الجنة، ولا عوضًا لها، فإن أعماله وإن وقعت منه على الوجه الذي يحبه الله ويرضاه؛ فهي لا تقاوم نعمة الله التي أنعمها عليه في الدار الدنيا، ولا تعادلها؛ بل لو حاسبه لوقعت أعماله كلها في مقابلة اليسير من نعم الله، وتبقى بقية النعم مقتضية لشكرها؛ فلو عذبه في هذه الحالة لعذبه وهو غير ظالم له، ولو رحمه لكانت رحمته خيرًا له من عمله.

كما في حديث عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وحذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من طريق عن ابن الديلمي؛ قال: أتيت أُبيَّ بن كعب؛ فقلت له: وقع في نفسي شيء من القدر؛ فحدِّثني بشيء لعل الله يذهبه من قلبي.

فقال: «**لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيرًا لهم، ولو أنفقت مثل أُحدٍ ذهبًا في سبيل**

الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مُتَّ على غير هذا دخلت النار».

قال: ثم أتيت عبد الله بن مسعود؛ فقال مثل ذلك.

ثم أتيت حذيفة بن اليمان؛ فقال مثل ذلك.

وأتيت زيد بن ثابت؛ فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك[1].

٦-بيَّن رسول الله ﷺ أن سؤاله عظيم؛ لأن دخول الجنة والنجاة من النار أمر عظيم جدًّا، ولأجله أُنزلت الكتب، وأُرسلت الرسل عليهم الصلاة والسلام.

٧-الأمر مهما كان عظيمًا وشديدًا وثقيلًا على الإنسان؛ فإذا وفقه الله إليه ويسَّره له -ولذلك بطلب من رب العالمين- فإنه يصبح يسيرًا وسهلًا.

ولذلك؛ قال رسول الله ﷺ: «**أنه يسير على من يسره الله عليه**»؛ فإن التوفيق كلَّه بيد الله، فمن يسَّر الله عليه الهداية؛ اهتدى، ومن لم ييسر عليه لم ييسر له ذلك.

٨-أفضل الأعمال وأعلاها: عبادة الله وحده، وعدم الإشراك به، وهذا هو أول باب يدخل به العبد في الإيمان.

٩-الصلاة عمود الدين؛ كما بينه في آخر هذا الحديث، ولذلك جعلها بعد توحيد الله في عبادته؛ لأهميتها في صلاح العبد.

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٩٩)، وابن ماجه (٧٧)، وأحمد (٢١٠٧٨و٢١١٠٠و٢١١٤٣)، وابن حبان (٧٢٧)، والبيهقي (١٠/ ٢٠٤) وغيهم وهو صحيح.
وهذا الحديث وإن كان موقوفًا من حديث أُبيِّ بن كعب، وابن مسعود، وحذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ فهو له حكم المرفوع، وخاصة أن له أصلًا مرفوعًا من حديث زيد بن ثابت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

١٠- والأعمال التي تُقَرب من الجنة وتباعد من النار على التوالي: الزكاة، ثم الصوم، ثم الحج؛ لأنها مع الصلاة الأركان التي يقوم عليه بناء إسلام العبد.

١١- جواز زيادة المعلم في الإجابة لتلميذه إن علم أن فيها فائدة وإن لم يسأل عنها، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «**ألا أدلك على أبواب الخير؟**».

١٢- أبواب الخير كثيرة، ولذلك أطلقها في الحديث ولم يحصرها، ولكنه دلَّه على أسباب ذلك، وهي:

أ- أسباب وقائية، كالصوم؛ فإنه يكسر الشهوة، ولذلك تضعف النفس عن طلب المعاصي في الدنيا، وإذا كان جُنَّة في الدنيا من المعاصي؛ فهو حجاب في الآخرة من النار.

وهذا الكلام ثابت من وجوه كثير عن النبي ﷺ.

ب- أسباب علاجية: فإن وقع العبد في الخطيئة؛ فعليه المسارعة إلى علاج ذلك؛ فدَّله على الصدقة وقيام الليل؛ فإنها تطفئ الخطيئة؛ كما يطفئ الماء النار.

وهما حلية الأولياء وبلغة الأتقياء؛ كما في آيات السجدة التي تلاها رسول الله ﷺ.

١٣- الخوف والرجاء مقرونان مع بعضهما بعضًا؛ فلا ينفصلان عن بعضهما، ولا يكفي أحدهما دون الآخر.

١٤- استحباب ترك الفراش للقيام للصلاة مع ما فيها من المشقة على

النفس.

١٥- استحباب الإنفاق مما رزق الله عباده.

١٦- لا أحد يعلم ما أُخفيَ له من جزاء ونعيم من رب العالمين مقابل ما عمل من طاعات وعبادات.

١٧- العباد تقرُّ أعينهم بما جزاهم الله على أعمالهم من ثواب عظيم في مقعد صدق عند مليك مقتدر.

١٨- استحباب تمثيل المعلم لتلميذه الأمور التي يريد أن يُعلِّمها إياه بأشياء محسوسة له حتى يسهل فهمها بسهوله.

١٩- أصل كل الحقائق والفضائل هو الإسلام؛ فهو قاعدة البناء.

٢٠- بما أن الإسلام هو البناء؛ فلا بد لهذا البناء من عمود يقوم عليه، وهو: الصلاة، وبه يقوى البناء، ويزداد قوة وكمالًا، وبدونه يضعف وينهدم.

٢١- الجهاد في سبيل الله يجعل لهذا البناء رفعة وعُلوًّا، ولذلك؛ فهو من أفضل الأعمال وأعلاها مرتبة بعد أركان الإسلام.

٢٢- جواز الإشارة أو الأخذ بالكف للأمر الذي يريد أن ينبه عليه زيادة في التوكيد على بيانه، وتنبيهًا على صعوبة أمره.

٢٣- كثرة الكلام لها مفاسد لا تحصى.

٢٤- استحباب أن يترك المرء ما لا يعنيه من الكلام؛ فإن كثرة الكلام تؤدي إلى السقط، ومن كثر سقطه؛ كثرت ذنوبه.

٢٥- بيان أن العبد يؤاخذ بجميع ما يقول سواء أكان جادًّا فيه أو لاعبًا.

٢٦- جواز تأديب وتأنيب التلميذ بالدعاء عليه بأمر مشروع؛ لغفلته.

٢٧- الذي يكبُّ الناس في النار، ويوردهم المهالك؛ هو: ما يخرج عن هذا اللسان.

٢٨- امتهان من يُكبُّ في النار بإلقائه على وجهه أو منخره؛ حيث إن هذا الوجه هو موضع التكريم من الجسم.

٢٩- تشبيه نبويٌّ يدل على البلاغة النبوية؛ حيث شبَّه ما يتكلم به الإنسان بالزرع المحصود، فكما أن المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والرديء؛ فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام حسنًا وقبيحًا، ولذلك من زرع شرًّا من قول أو عمل؛ حصد غدًا الندامة؛ نسأل الله السلامة يوم القيامة: يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

٣٠- استدلال الرسول ﷺ بالقرآن، مع أن القرآن نزل عليه، ولكن القرآن هو أصل الاستدلال؛ لأنه كلام الله عز وجل مقنع لكل أحد.

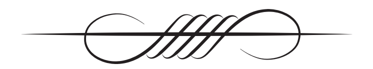
٣١- التعليم يكون بالقول والفعل؛ لقوله: «أخذ بلسانه، وقال: كُفَّ عليك هذا»:

ولذلك أن المسموع قد ينسى، لكن إذا حصل الفعل رأت العين، وانطبعت الصورة في القلب بحيث لا ينسى.

٣٢- الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لا يبقون في أنفسهم شكًّا ولا إشكالًا ولا قلقًا، بل يسألون حتى تنكشف الحقيقة ويتجلى الأمر، ولذلك قال معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟».

ويستفاد من هذا المنهج السلفي فائدة تضرب لها أكباد المطي؛ وهي: أن ما لم يسأل عنه الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ولم يفعلوه مع وجود مقتضاه في زمانهم سواء في مسائل الاعتقاد أو أبواب العبادة.. فقل لمن سأل عنه أو أحدثه: هذا بدعة ضلاله؛ إذ لو كان خيرًا لسبقونا إليه: لأنهم أحرص منا على العلم والعمل، وأشد خشية لله تعالى منا.

٣٣- ينبغي على من نقل الحديث أن يتحرى أقوال رسول الله ﷺ؛ حيث قال: «**على وجوههم -أو: مناخرهم-**»، وهذا يدل على الأمانة العلمية التامة في نقل الأحاديث، وحرصهم على روايتها كما سمعوها من رسول الله ﷺ.



الحديث الثلاثون

عَن أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ جُرثُومِ بن نَاشِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عَن رَسُولِ الله ﷺ؛ قَال: «**إنَّ الله تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ؛ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا؛ فَلَا تعتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشيَاءَ؛ فَلَا تَنتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَن أَشيَاءَ؛ رَحمَةً لَكُم غَيرَ نِسيَانٍ؛ فَلَا تَبحَثُوا عَنهَا**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ - رَوَاهُ الدَّارَقُطنِيُّ، وَغَيرُهُ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه الدارقطني (٤/ ١٨)، والبيهقي (١٠/ ١٢-١٣) من طريق داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (وذكره).

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: أن مكحولًا لم يصحَّ له سماع من أبي ثعلبة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

والثانية: اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء؛ لكنه واه بمرة لا يصلح للمتابعة، ولكن نذكره للمعرفة، وله عنه طريقان:

الأولى: من طريق أصرم بن حوشب: حدثنا قرة بن خالد، عن الضحاك بن مزاحم، عن طاوس، قال: سمعت أبا الدرداء؛ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (وذكره).

قلت: أصرم بن حوشب كذاب.

الثانية: من طريق نهشل الخراساني بسنده إلى أبي الدرداء.

قلت: نهشل الخراساني كذاب -أيضًا-.

ويغني عن حديث أبي ثعلبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حديث أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، بلفظ: «**ما أحلَّ الله في كتابه؛ فهو حلال، وما حرَّم؛ فهو حرام، وما سكت عنه؛ فهو عافية، فاقبلوا من الله العافية، فإن الله لم يكن نسيًّا**»، ثم تلا هذه الآية ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

أخرجه الحاكم (٢/ ٣٧٥)، وقال: صحيح الإسناد.

ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

***منزلة الحديث:**

هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، وهو يحوي أصول الدين، وليس في الأحاديث حديث واحد أجمع بانفراده لأصول الدين وفروعه منه[1].

قال عبيد بن عمير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن الله عز وجل أحلَّ حلالًا، وحرَّم حرامًا، وما أحلَّ فهو حلال، وما حرَّم؛ فهو حرام، وما سكت عنه فهو

(١) انظر «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٧٠) و«الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص٢٨٩)، و«الإلمام» (ص٣٧٥).

عَفْوٌ؛ فحديث أبي ثعلبة قسم فيه أحكام الله أربعة أقسام: فرائض، ومحارم، وحدود، ومسكوت عنه، وذلك يجمع أحكام الدين كلها»[١].

قال أبو بكر ابن السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من عمل بهذا الحديث، فقد حاز الثواب، وأمن من العقاب؛ لأن من أدى الفرائض واجتنب المحارم ووقف عند الحدود، وترك البحث عما غاب عنه، فقد استوفى أقسام الفضل، وأوفى حقوق الدين؛ لأن الشرائع لا تخرج عن هذه الأنواع المذكورة في هذا الحديث».

وقال -أيضًا-: «هذا الحديث أصل كبير من أصول الدين وفروعه»[٢].

قال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ الوجيزة البليغة؛ وذلك لتضمُّنه جميع قواعد الشرع وأحكامه وآدابه؛ إذ الحكم الشرعي إما مسكوت عنه أو متكلم به، وهو إما مأمور به وجوبًا أو ندبًا، أو منهي عنه تحريمًا أو كراهة، أو مباح، فالواجب: حقُّه ألا يضيع، والحرام: حقُّه ألا يقارب، والحدود - وهي الزواجر الشرعية؛ كحد الرِّدَّة والزنا والسرقة والشرب -: حقها أن تقام على أهلها من غير محاباة ولا عدوان»[٣].

وحكي عن أبي واثلة المزني أنه قال: «جمع رسول الله ﷺ الدين في أربع كلمات، ثم ذكر حديث أبي ثعلبة»[٤].

(١) انظر: «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٧٠)، و«الحلية لأبي نعيم» (٣/ ٢٦٨).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٧٠).

(٣) «فتح المبين» (ص٢٠٥).

(٤) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٧٠).

***راوي الحديث:**

اختلف في اسمه واسم أبيه، والأشهر: أنه جرثوم بن ناشر، شهد بيعة الرضوان، وضرب له سهمه في خيبر، وغزا مع رسول الله ﷺ، ونزل الشام بداريا غربي دمشق، روى عن رسول الله ﷺ وجماعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وروى عنه جَمْع من التابعين، وأخرج له الجماعة، توفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو ساجد سنة (٧٥هـ).

*** غريب الحديث:**

إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها: أوجب إيجابًا حتميًّا على عباده فرائض معلومة، كالصلوت الخمس، والزكاة، والصيام، والحج إلى غير ذلك ما لا يحصى.

فلا تضيعوها: لا تهملوها: إما بترك أو بتهاون أو ببخسها أو نقصها؛ فتضيع.

حدَّ حدودًا: أوجب واجبات ونهى عن محظورات، وحدَّدها بشروط وقيود.

فلا تعتدوها: لا تتجاوزوها؛ فالواجبات لا تتعدى، والمحرمات لا تقترب.

وحرَّم أشياء: جعل أشياء حرامًا؛ مثل: الشرك، والسحر، وقول الزور، والربا، والزنا، وأكل مال اليتيم إلى غير ذلك.

فلا تنتهكوها: فلا تقعوا فيها.

وسكت عن أشياء: لم يفرضها ولم يوجبها ولم يحرمها.

رحمة بكم: من أجل التخفيف عليكم.

من غير نسيان: فإن الله لا ينسى؛ كما قال تعالى على لسان موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه:٥٢]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم:٦٤].

فهو تركها جَلَّ جَلَالُهُ رحمة بالخلق، وليس نسيانًا لها.

فلا تسألو عنها: لا تبحثوا عنها.

*** موضوع الحديث:**

الفرائض والمحرمات والمسكوت عنه.

*** الشرح الإجمالي:**

يخبر رسول الله ﷺ أن الله عز وجل فرض على العباد فرائض؛ فينبغي أن يحافظوا عليها صفة وزمانًا ومكانًا؛ إيمانًا واحتسابًا.

وحدَّ حدودًا هي زواجر وجوابر وكفارات؛ فلا يتجاوزوها.

وحرم أمورًا؛ كالشرك والموبقات صيانة للأمة؛ فلا يجوز أن يقترب منها العبد أو أن يقع فيها، فمن فعل ذلك؛ فقد انتهك حرمات الله.

وسكت عن أشياء؛ فلم يفرضها ولم يوجبها ولم يحرمها رحمة بالعباد، ورفعًا للحرج عنهم، وهذا الترك من غير نسيان: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم:٦٤].

ولذلك لا يجوز تكلف السؤال عنها والتنقير؛ فإن ذلك قد يوجب مشقة

على العباد من حيث لا يعلمون.

* **فقه الحديث:**

١-حسن بيان رسول الله ﷺ حيث ساق هذا التقسيم البين الواضح كالشمس.

٢-هذا الحديث يدل على كمال الشريعة من جميع النواحي التي تناسب الأجيال على مَرِّ السنين ومختلف العصور.

٣-سهولة الإسلام ويسره؛ وأنه خال من المشقة والحرج وما لا يطاق، بل هو فرائض تؤدي، ومحرمات تترك، وعفو من الله؛ فاقبلوا من الله عفوه.

٤-لا يجوز للمسلم أن يتعدى حدود الله، ولا الغلو في الشرع.

٥-التشريع حقٌّ لله؛ فهو الذي يُحَلِّل ويحرِّم، والحكم لله وحده، وهو أحكم الحاكمين.

٦-لا يجوز السؤال إلا إذا دعت إليه الحاجة.

٧-بيان رحمة الله بعباده؛ حيث سكت عن أشياء رحمة بالخلق.

٨-النهي عن تتبع الدقائق، والتنقير عن الأغلوطات: التي لم يكلف الله بها عباده، ولم يشرعها لهم.

٩-تنزيه الله تعالى عن النسيان وكل صفة نقص، وهذا يدل على أن له صفات الكمال ونعوت الجلال.

١٠- يدل على كمال علم الله، وأنه قد أحاط بكل شيء علمًا، فلا ينسى ما علم، ولم يُسبق علمه جهل، بل هو بكل شيء عليم أزلًا وأبدًا.

فصل
في بعض صفات الله عزوجل

في الحديث ذكر صفتين لله عز وجل:

انتقاء النسيان عن الله.

السكوت.

وهما مما ينبغي تحرير القول فيهما:

١- انتقاء النسيان عن الله جَلَّ جَلَالُهُ.

قال شيخنا فقيه الزمان ابن العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في: «شرحه»:

«انتقاء النسيان عن الله عز وجل؛ لقوله «**غير نسيان**»، وقد جاء ذلك في القرآن الكريم؛ فقال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وقال موسى عليه عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لفرعون لما سأله ما بال القرون الأولى: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢].

فإن قال قائل: ما الجواب عن قوله الله تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]؛ فأثبت لنفسه النسيان؟

فالجواب: أن المراد: النسيان هنا نسيان الترك؛ يعني: تركوا الله؛ فتركهم.

فهؤلاء تعمدوا الشرك وترك الواجب، ولم يفعلوا ذلك نسيانًا؛ إذًا: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ٦٧]؛ أي: تركوا دين الله ﴿فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]؛

أي: فتركهم.

أما النسيان الذي هو الذهول عن شيء معلوم؛ فهذا لا يمكن أن يوصف الله عز وجل به، بل يوصف به الإنسان؛ لأن الإنسان ينسى، ومع ذلك لا يؤاخذ بالنسيان؛ لأنه يقع بغير اختيار».

٢-صفة السكوت:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في: «في حديث سلمان عن النبي ﷺ: «**الحلال ما أحلَّ الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه؛ فهو مما عفا عنه**» رواه أبو داود.

وفي حديث أبي ثعلبة عن النبي ﷺ: «**إن الله فرض فرائض؛ فلا تضيعوها، وحدد حدودًا؛ فلا تعتدوها، وحرم محارم؛ فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان؛ فلا تسالوا عنها**».

ويقول الفقهاء في دلالة والسكوت، وهو ما نطق به الشارع وهو الله ورسوله، وما سكت عنه تارة تكون دلالة السكوت أولى بالحكم من المنطوق؛ وهو مفهوم الموافقة، وتارة تخالفه وهو مفهوم المخالفة، وتارة تشبهه وهو القياس المحض.

فثبت بالسنة والاجماع: أن الله يوصف بالسكوت؛ لكن السكوت يكون تارة عن الكلام، وتارة إظهار الكلام وإعلامه؛ كما في الصحيحين عن أبي هريرة: يا رسول الله! أرأيتك سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ قال أقول: «**اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين**

المشرق والمغرب» إلى آخر الحديث.

فقد أخبر أنه ساكت وسأله: ماذا تقول؟ فأخبره: أنه يقول في حال سكوته؛ أي سكوته عن الجهر والإعلان، لكن هذان المعنيان المعروفان في السكوت لا تصح على قول من يقول: أنه متكلم كما أنه عالم؛ لا يتكلم عند خطاب عباده شيء؛ وإنما يخلق لهم إدراكًا ليسمعوا كلامه القديم، سواء قيل هو معنى مجرد، أو معنى وحروف؛ كما هو قول ابن كلاب والإشعري، ومن قال بذلك من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية والحنبلية وغيرهم.

فهؤلاء إما أن يمنعوا السكوت وهو المشهور من قولهم، أو يطلقوا لفظه ويفسروه بعدم خلق إدراك للخلق يسمعون به الكلام القديم، والنصوص تبهرهم؛ مثل: قوله: «**إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماء كجر السلسلة على الصفا**»[(١)].

وقول النبي ﷺ لما صلى بهم صلاة الصبح بالحديبية: «**أتدرون ماذا قال ربكم الليلة؟**»[(٢)]، وتكليمه لموسى ونداؤه له كما دل عليه الكتاب والسنة، وعلى قولهم يجوز: أن يسمع كل أحد الكلام الذي سمعه موسى.

ثم من تفلسف منهم؛ كالغزالي في «مشكاة الأنوار» وَجَدَهُ يجوز مثل ذلك لأهل الصفاء، والرياضة؛ وهو ما يتنزل على قلوبهم من الإلهامات،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٣٨) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١) من حديث زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كقول النبي ﷺ: «**أنه قد كان في الأمم قبلكم محدثون**»[(١)]، وقول أبي الدرداء وعبادة بن الصامت: «رؤيا المؤمن كلام تكلم به الرب عنده في منامه»[(٢)].

فيجعلون «الإيحاء» و«والإلهام» الذي يحصل في اليقظة والمنام، مثل سماع موسى كلام الله سواء لا فرق بينهما؛ إلا أن موسى قصد بذلك الخطاب وغيره سمع ما خوطب به غيره.

ثم عند «التحقيق» يرجعون إلى محض الفلسفة؛ في انه لا فرق بين موسى وغيره بحال كما أن هؤلاء المتأولة المتفلسفة يجعلون خلع «النعلين» إشارة إلى ترك العالمين، و«الطور» عبارة عن العقل الفعال، ونحو ذلك من تأويلات الفلاسفة الصائبة، ومن حذا حذوهم من القرامطة والباطنية، وأصحاب «رسائل إخوان الصفا» ونحوهم»[(٣)].

وسئل شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فضيلة الشيخ، جاء في الحديث: «**وسكت عن أشياء رحمة بكم**» فهل يوصف الله بالسكوت؟

الجواب: من الذي قال هذا الكلام؟

السائل: قال النبي ﷺ.

الشيخ: فإذا كان الرسول؛ قال: «**وسكت عن أشياء**» فهل يمكن أن

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ومسلم (٢٣٩٨) من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه أبي عاصم في «السنة» (٤٨٦و٤٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٧/ ١٧٤-مجمع الزوائد)، والضياء المقدسي في «المختارة» (ق٦٦/ ١) وهو حديث ضعيف؛ كما فصَّل ذلك شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «ظلال الجنة» (١/ ٢١٣-٢١٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٦/ ١٧٨-١٨١)

أحدًا يسأل: هل يجوز أن نقول: إن الله يسكت؟

لا يجوز يا أخي.

السائل: إذًا لا يوصف بالسكوت.

الشيخ: يوصف.

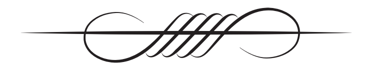
السائل: يوصف يا شيخ؟

الشيخ: نعم على ظاهره: «**سكت عن أشياء رحمة بكم**».

وبالمناسبة هذه أود من إخواني طلبة العلم ألا يتعمقوا فيما يتعلق بالصفات: يأخذ الأحاديث والقرآن على ظاهره ولا يسأل؛ لأن ما يتعلق بصفة الله من دين الله، فإذا كان الصحابة لم يسألوا عنها؛ فليسعنا من وسعهم»[1] أ.هـ.

قال أبو أسامة الهلالي -كان الله له-:

وصفة السكوت من الصفات الاختيارية المتعلقة بالمشيئة، وإثباتها في حقِّ الله عز وجل على قاعدة أهل السنة والجماعة في ذلك: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].



(١) «لقاء الباب المفتوح» (٢٩/ ١٣٢)

الحديث
الحادي والثلاثون

عَـن أَبِي العَبَّاسِ سَـهلِ بنِ سَـعدٍ السَّـاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: جَـاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِـيِّ ﷺ فَقَـالَ: يَـا رَسُـولَ اللهِ! دُلَّنِـي عَـلَى عَمَـلٍ إِذَا عَمِلتُـهُ؛ أَحَبَّنِـي اللهُ، وَأَحَبَّنِـي النَّـاسُ؛ فَقَـالَ: «**ازهَـد فِي الدُّنيَـا: يُحِبُّـك اللهُ، وَازهَد فِيـمَا عِندَ النَّـاسِ: يُحِبُّـك النَّاسُ**».

حديث حسن - رَوَاهُ ابنُ مَاجَه، وَغَيرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

*** توثيق الحديث:**

ضعيف - أخرجه ابن ماجه (٤١٠٢)، والحاكم (٤/ ٣١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٢-٧، ٢٥٣/ ١٣٦)، و«أخبار أصبهان» (٢/ ٢٤٤-٢٤٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/ ٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٧٢)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٥٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٠)، وابن حبان في «روضة العقلاء» (ص١٤١)، من طرق عن خالد بن عمرو القرشي، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم عنه به.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد».

وردَّه الذهبي بقوله: «خالد وضاع».

وقال العقيلي: «وليس له في حديث الثوري أصل، وقد تابعه محمد بن كثير الصنعاني، ولعله أخذه عنه ودلَّسه؛ لأن المشهور به خالد هذا».

قلت: وهذه المتابعة أخرجها: الخلعي في «الفوائد» (١٨/ ٦٧/ ١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤/ ٢٣٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٩٠٢).

قال ابن عدي: «ولا أدري ما أقول في رواية ابن كثير عن الثوري لهذا الحديث، فإن ابن كثير ثقة، وهذا الحديث عن الثوري منكر».

قلت: وقول ابن عدي في ابن كثير: «ثقة»؛ فيه نظر؛ لأنه الصنعاني -كما ذكره العقيلي والخطيب-، وهو ضعيف مدلس.

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ١٠٧): «سألت أبي عن حديث رواه علي بن ميمون الرقي، عن محمد بن كثير، عن سفيان (فذكره)؟ فقال أبي: هذا حديث باطل؛ يعني: بهذا الإسناد».

وتابعه -أيضًا- أبو قتادة، قال: ثنا سفيان به.

أخرجه محمد بن عبد الواحد المقدسي في «المنتقى من حديث أبي علي الأوقي» (٣/ ٢).

قلت: أبو قتادة -وهو عبد الله بن واقد الحراني- متروك، وكان يدلس، فلا تفيد هذه المتابعة شيئًا، ولعله تلقاه من خالد بن عمرو، ثم دلَّسه؛ كما قال العقيلي في متابعة ابن كثير.

فتبين بهذا أن مدار الحديث على خالد بن عمرو، وهو وضاع -كما سبق في كلام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، ومثله لا يقبل حديثه إلا على

جهـة التحذيـر والتعجـب.

ثم قال ابن عدي: «وقد روي عن زافر، عن محمد بن عيينة، أخو سفيان بن عيينة، عن أبي حازم، عن سهل.

وروي -أيضًـا- مـن حديـث زافـر عـن محمـد بـن عيينـة، عـن أبي حـازم، عـن ابـن عمـر».

قلت: هكذا ذكره معلقًا، وفيه علل:

الأولى: زافـر -وهـو ابـن سـليمان-؛ فإنـه صـدوق كثـير الأوهـام، ونحـوه محمـد بـن عيينـة، فإنـه صـدوق لـه أوهـام.

الثانيـة: الاضطـراب؛ فقـد جعلـه أحدهمـا مـن مسـند سـهل تـارة؛ وأخـرى مـن مسـند ابـن عمـر.

وأخرجـه ابـن عسـاكر في «تاريـخ دمشـق» (٣/ ١٦٢/ ٢)، من حديث ابـن عمـر، ولكـن إسـناده سـاقط بمـرة؛ لأن فيـه أحمـد بـن المغلـس، وهو مـتروك؛ كـما في «لسـان الميـزان» (١/ ٢٨)، وذكـر هـذا الحديـث في ترجمته (١/ ٢٧٢)؛ فقـال: «ومـن مناكـيره: روايتـه عن بـشر الحافي، عن إسـماعيل بـن أبي أويـس، عـن مالـك، عـن نافـع، عـن ابـن عمـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رفعـه: «**ازهـد في الدنيـا يحبـك الله...**» الحديـث.

رواه ابـن عسـاكر في «تاريخـه» عـن الدينـوري عـن القزوينـي: حدثنـا يوسـف بـن عمـر القـواس، عـن محمـد بـن أحمـد الحسـن: ثنـا أحمـد بـن المغلـس: (فذكـر قصـة هـذا فيهـا)، وهـذا الحديـث بهـذا الإسـناد باطـل؛

وإنما يعرف من حديث سهل بن سعد الساعدي بإسناد ضعيفذكرته في غير هذا المكان».

قلت: وقد خفي أمر أمر ابن المغلس على شيخنا؛ كما في «الصحيحة» (٢/ ٦٦٣).

وللحديث شاهد مرسل بلفظ: «**ازهد في الدنيا يحبك الله، وأما الناس؛ فانبذ إليهم هذا؛ فيحبوك**».

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٤١): حدثنا أبو القاسم زيد بن علي بن أبي بلال القمري: ثنا أبو أحمد بن محمد بن أحمد الهمداني بالكوفة: ثنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المستملي: ثنا أبو عبيدة بن أبي السفر: ثنا الحسن بن الربيع: ثنا المفضل بن يونس: ثنا إبراهيم بن أدهم، عن منصور، عن مجاهد عن أنس: أن رجلًا أتى النبي ﷺ؛ فقال: دلَّني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله وأحبني الناس؟ فقال له ﷺ: (وذكره).

وقال: «ذكر أنس في هذا الحديث وهم من عمر أو أبي أحمد، فقد رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع، فلم يجاوز فيه مجاهد»، ثم ساقه بإسناد إلى مجاهد.

وقال: «قال الحسن: قال المؤمل: لم يسند لنا إبراهيم بن أدهم حديثًا غير هذا».

ورواه طالوت عن إبراهيم، فلم يجاوز به إبراهيم، وقال: «**فانظر ما كان**

في يديك من هذا الحطام؛ فانبذه إليهم؛ فإنهم سيحبونك».

وهو من حديث منصور ومجاهد عزيز، مشهوره ما رواه سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد.

وقال ابن رجب في «جامع العوم والحكم» (ص٢٥٣): «وقد روى هذا الحديث من وجه آخر مرسلًا: أخرجه أبو سليمان بن الزبير الدمشقي في «مسند إبراهيم بن أدهم» قد جمعه من رواية معاوية بن حفص، عن إبراهيم بن أدهم، عن منصور، عن ربعي بن خراش: (وذكره) ».

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «ذم الدنيا» من رواية علي بن بكار، عن إبراهيم (وذكره)، ولم يذكر في إسناده منصورًا ولا ربعيًّا.

قلت: بهذا يتبين أن هذا المرسل ضعيف؛ لأن فيه اضطرابًا واضحًا.

والخلاصة:أن طرق هذا الحديث وشواهده لا ترقى إلى تحسين الحديث، فضلًا عن أن يصحح؛ لأنها شديدة الضعف.

ولهذا ضعفه ابن حجر وغيره من أهل العلم، والله أعلم.

*** منزلة الحديث:**

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قد اشتمل هذا الحديث على وصيتين:

إحداهما: الزهد في الدنيا؛ وأنه مقتضى لمحبة الله عز وجل.

والثانية: الزهد فيما في أيدي الناس؛ فإنه مقتضى لمحبة الناس»[1].

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٩٠).

*** رواي الحديث:**

هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد الساعدي الأنصاري، صحابي جليل ابن صحابي، ومن مشاهير الصحابة رضي الله عنهم، غيَّر النبي ﷺ اسمه، وكان حزنًا؛ فسماه: سهلًا.

روى له الجماعة.

وهو آخر من مات من الصحابة رضي الله عنهما في المدينة النبوية (٩١هـ).

*** غريب الحديث:**

دلَّني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبني الناس: أرشدني إلى عمل صالح ثمرته: حبُّ الله جَلَّ جَلَالُهُ وحبُّ الناس.

ازهد في الدنيا: اترك من الدنيا ما لا ينفعك في الآخرة.

ازهد فيما عند الناس: لا تطلب من الناس شيئًا، ولا تتشوَّق إليه، ولا تستشرف له، وكن أبعد الناس عن ذلك.

*** موضوع الحديث:**

الزهد في الدنيا.

*** الشرح الإجمالي:**

جاء رجل إلى النبي ﷺ صاحب هِمَّة عالية ونفس أبيَّة وطلب من رسول الله ﷺ: أن يرشده إلى عمل صالح؛ إذا عمله أحبَّه الله وأحبَّه الناس.

فأرشده رسول الله ﷺ إلى ترك فضول الدنيا، وعدم التنافس على زهرتها، بل يأخذ منها ما احتاج إليه في دينه ودنياه؛ فإذا فعل ذلك أحبَّه الله.

وأرشده -أيضًا- إلى ترك النظر إلى ما في أيدي الناس، وعدم حسدهم على فضل آتاهم الله إياه؛ لأن الناس إذا سألهم الإنسان ما في أيديهم غضبوا واستثقلوه وكرهوه، فإذا كان بعيدًا عن ذلك؛ فإنهم يحبونه، ويطلبونه، ويتقربون إليه.

* فقه الحديث:

١-حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على معرفة ما يقربهم من الله، وينفعهم في الناس؛ لتستقيم حياتهم معهم، وهو باب جمع خيري الدنيا والآخرة.

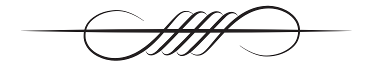
٢- من تقلَّل من الدنيا، وتطلع إلى ما عند الله، واشتاق إلى لقائه؛أحبه الله؛ لأن من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه.

٣-عدم التطلع إلى ما في أيدي الناس مدعاة لمحبة الناس للداعي؛ ولذلك كان الرسل عليهم الصلاة والسلام جميعًا لا يسألون الناس أجرًا.

٤-الإنسان بفطرته يرغب أن يحبَّه الله، ويحبَّه الناس.

٥-الطمع في الدنيا والتعلُّق بها سبب لمقت الله للعبد، والطمع فيما عند الناس والترقب له يوجب بغض الناس للإنسان.

٦-الحديث في ترغيب في الدار الآخرة؛ لأن الدنيا والآخرة ضرتان؛ فمن ترك الدنيا: رغب في الآخرة.



الحديث
الثاني والثلاثون

عَن أَبِي سَعِيدٍ سَعدِ بنِ مَالِكِ بنِ سِنَانٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ قَالَ: «**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ - رَوَاهُ ابنُ مَاجَه، وَالدَّارَقُطنِيّ، وَغَيرُهُمَا مُسنَدًا.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي «المُوَطَّأ» مُرسَلًا، عَن عَمرِو بنِ يَحيَى، عَن أَبِيهِ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسقطَ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعضُهَا بَعضًا.

* **توثيق الحديث:**

صحيح لغيره - أخرجه مالك (٢/ ٧٤٥) عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه مرسلًا.

قلت: وهذا سند صحيح مرسل.

وروي موصولًا عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه الحاكم (٢/ ٥٧-٥٨)، والبيهقي (٦/ ٦٩-٧٠)، والدارقطني (٤/ ٢٢٨) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد به.

والدراوردي -وإن كان ثقة من رجال مسلم-؛ فإن فيه كلامًا يسيرًا من قبل حفظه، فلا تقبل مخالفته لمالك، وهو جبل في الحفظ.

ولذلك؛ فالصواب الإرسال.

والحديث حسنه الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»، وشيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٣/ ٢٦٢).

واحتج به الإمام مالك، وجزم بنسبته إلى رسول الله ﷺ في «الموطأ» (٢/ ٨٠٥).

وله شواهد عن جماعة من الصحابة؛ منهم: عبادة بن الصامت، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وثعلبة بن أبي مالك القرظي، وأبي لبابة، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وقد أوعب شيخنا حافظ الوقت وشامة الشام وحسنة الأيام الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في تخريجها، وبيان درجاتها في «إرواء الغليل» (٨٩٦)، و«السلسلة الصحيحة» (٢٥٠).

وانظر تعليقي على «الموطأ» (٣/ ٥٧٢-٥٧٣).

***منزلة الحديث:**

هذا الحديث عدَّه أبو داود من الأحاديث التي عليها مدار الفقه؛ إذ يحتوي على تحريم سائر أنواع الضرر: ماقلَّ منها، وما كثر بلفظ وجيز بليغ [١].

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣/ ١٦٨)، و«البداية والنهاية» (٩/ ٤)، و«الإصابة» (٢/ ٣٥)، و«الإلمام» (ص٣١٤).

*** راوي الحديث:**

هو أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، مشهور بكنيته.

هو وأبوه صحابيان، وكان مفتي المدينة من فقهاء الصحابة، وعلمائهم، ونجبائهم، وفضلائهم.

قُتِلَ أبوه يوم أحد ولم يشهدها؛ لأنه كان صغيرًا، وأول المشاهد التي حضرها الخندق، وبيعة الرضوان، وغزا مع رسول الله ﷺ اثنى عشر غزوة.

وَأَكْثَرَ من الرواية عن رسول الله ﷺ؛ فقد روى (١١٧٠) حديثًا.

روى عنه الخلفاء، وكبار الصحابة، وخلق كثير من التابعين.

وأخرج له الشيخان، وأصحاب السنن.

وفي سنة وفاته اختلاف، والأشهر: أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ توفي سنة (٧٤هـ)، ودفن بالبقيع.

*** غريب الحديث:**

لا ضرر: الضرر منفي شرعًا.

ولا ضرار: ولا مضارة.

*** موضوع الحديث:**

تحريم الضرر والضرار.

*** الشرح الإجمالي:**

يخبر الرسول ﷺ أن الشرع المبين نفى الضرر والضرار، وقد فرق العلماء

بينهما من وجوه:

١-أن الضرر يحصل بلا قصد.

وأن الضرار يحصل بقصد.

٢-أن الضرار أشد من الضرر.

٣-الضرر: أن يدخل على غيره ضررًا بما ينتفع هو به.

والضرار يدخل على غيره ضررًا بلا منفعة له.

٤-الضرر: أن يضرَّ به من لا يضرُّه.

والضرار: أن يضرَّ بمن قد أضرَّ به على وجه غير جائز.

وبكل حال؛ فالنبي ﷺ إنما نفى الضرر والضرار بغير حقٍّ، فأما إدخال الضرر على أحد يستحقه:

إما لكونه تعدَّى حدود الله؛ فيعاقب بقدر جريمته.

أو كونه ظلم نفسه وغيره؛ فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل.

فهذا غير مراد قطعًا، وإنما المراد: إلحاق الضرر بغير حقٍّ، وهذا على نوعين:

أحدهما: ألا يكون في ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير، فهذا لا ريب في قبحه وتحرمه.

النوع الثاني: أن يكون له غرض آخر صحيح؛ مثل: أن يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له، فيتعدى ذلك إلى ضرر غير، أو يمنع غيره من الانتفاع بملكه توفيرًا، فيتضرر الممنوع بذلك.

* **فقه الحديث:**

١-الشريعة الإسلامية رفعت الحرج بكل وجوه وأقسامه.

٢-الإضرار بالآخرين حرام بجميع صوره وأشكاله، ويدل على ذلك: أن النهي عن الضرر أُطلق ولم يقيَّد.

٣-من مقاصد الحديث: منع الضرر والإضرار قبل وقوعه، ورفعه إذا وقع.

٤-يحرر العبد من الأثرة، والتي تكون غالبًا على حساب غيره من الناس.

٥-ينبغي على العبد مراعاة غيره من الخلق، واعتبار شئونهم واحترامها.

٦-يزرع المودة والرحمة والمحبة بين المسلمين، ويُعزِّز روابط الأخوة الإيمانية؛ لأنه يلغي الضرر والضرار.

٧-الحديث قاعدة كلية في رفع الحرج وتحريم الضرر؛ فكل ما فيه ضرر أو إضرار؛ فهو حرام شرعًا.

٨-الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لم يكلف عباده فعل ما يضرهم ألبتة؛ لأن ما يأمرهم به عين صلاح دينهم ودنياهم، وما نهاهم عنه عين فساد دينهم ودنياهم.

٩-إذا كانت الشعائر تلحق الضرر بالعبد؛ فإنها تسقط عنه بحسب حاله؛ مثل إسقاط الطهارة عن المريض: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦].

وإسقاط الصيام عن المريض والمسافر؛ فقال: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥].

وهذا يمكن مراجعته في باب الرخص.

١٠- ويدخل في هذا الباب: أن من عليه دَين لا يطالب مع إعسار، بل ينظر إلى حال يساره؛ قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة:٢٨٠].

١١- من القواعد الفقهية المستنبطة من هذا الحديث:

أ- الضرر والضرار يجب رفعهما وعقوبة قاصد الضرار.

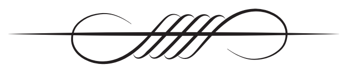
ب- الضرر يزال.

ت- الضرر يدفع بقدر الإمكان.

ث- الضرر يزال بالضرر الأخف.

ج- الضرر لا يزال بمثله.

ح- يتحمل الضرر الخاص الضرر العام.



الحديث
الثالث والثلاثون

عَن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ؛ قَالَ: «**لَو يُعطَى النَّاسُ بِدَعوَاهُم؛ لَادَّعَى رِجَالٌ أَموَالَ قَومٍ وَدِمَاءَهُم، لَكِنَّ البَيِّنَةَ عَلَى المُدَّعِي، وَاليَمِينَ عَلَى مَن أَنكَرَ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ - رَوَاهُ البَيهَقِيُّ وَغَيرُهُ هَكَذَا.

وَبَعضُهُ فِي «الصَّحِيحَينِ».

* **توثيق الحديث:**

صحيح - أخرجه البيهقي (١٠/ ٢٥٢) بهذا اللفظ من طريق ابن جريج وعثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة؛ قال: كنت قاضيًا لابن الزبير على الطائف، (فذكر قصة المرأتين)؛ فكتب إليَّ ابن عباس: أن رسول الله ﷺ؛ قال: (فذكره بتمامه).

أخرجه النسائي (٨/ ٢٤٨)، وأحمد (١/ ٣٤٢، ٣٦٣، ٣٥١، ٣٤٣)، والبيهقي (١٠/ ٢٥٢) من طرق عن نافع به.

قلت: وإسنادهما صحيح على شرط الشيخين.

وأصله عند البخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١) من حديث ابن

عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ ﷺ؛ قال: «**لَو يُعطَى النَّاسُ بِدَعوَاهُم لَادَّعَى نَاسٌ وَدِمَاءَ رِجَالٍ وأَموَالَهم، ولَكِنَّ اليَمِينَ عَلَى المُدَّعِي عَلَيه**».

*** منزلة الحديث:**

وهذا الحديث من أجل الأحاديث وأرفعها، وأقوى الحجج وأنفعها، وقاعدة عظيمة من القواعد الشريفة المطهرة، وأصل أحكام الإسلام المحررة، وأعظم مرجع عند الخصام، وأكرم مستمسك لقضاء الإسلام، وقيل: إنه فصل الخطاب الذي أوتيه داود عليه السلام[1].

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع؛ ففيه أنه لا يقبل قول إنسان فيما يدعيه بمجرد دعواه، بل يحتاج إلى بينة، أو تصديق المدَّعي عليه؛ فإن طلب يمين المدعي عليه؛ فله ذلك»[2].

وقال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الحديث أصل من أصول الأحكام، وأعظم مرجع عن التنازع والخصام، ويقتضي أن لا يحكم لأحد بدعواه»[3].

وقال -أيضًا-: «هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الدين الذي ينبني أحكامه على الحقائق، وإذا فقد الدليل فلا بد من اليمين، وهو فصل الخطاب»[4].

---

(١) « الفتوحات الربانية» (٧/ ٣٤٩).

(٢) «شرح مسلم» (٤/ ١٢).

(٣) «شرح الأربعين » (ص٩٩)، وانظر «المفهم شرح مسلم» (٥/ ١٤٨).

(٤) «الإلمام» (ص٣٥١).

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الحديث التاسع عشر.

*** غريب الحديث:**

لو يعطى الناس بدعواهم: أي: بما يدعونه على غيرهم: إثباتًا أو نفيًا.

لادعى رِجال أموال قومٍ ودماءهم: لولا اليمين والشهود والبينة؛ لقام رجال لا يخافون الله واستباحوا أموال قوم ودماءهم وأعراضهم بالكذب والزور.

البينة على المدعي: أي: يستحق بها ما ادعاه؛ لأنها واجبة يؤخذ بها.

اليمين على المدعي عليه: يبرأ بها؛ لأنها واجبة عليه يؤخذ بها على كل حال.

*** موضوع الحديث:**

ميزان القضاء بين الناس في الأموال والدماء.

*** الشرح الإجمالي:**

يخبر الرسول ﷺ عن أحوال كثير من الناس، وأنهم لو تُركوا على مرادهم؛ لاستباحوا أموال العباد ودماءهم.

لكن الشرع حسم هذه القضية وردع ذوي الشرور والأهواء، فأوجب على المُدَّعي أمرًا على أخيه المسلم: أن يأتي بالبينة الظاهرة، والدليل الواضح، والبرهان الجلي، فإن جاء بها؛ فقد استحق ما ادَّعاه، وإن قصَّر؛ فوجب اليمين على المدعى عليه؛ ليدرأ عن ماله ودمه وعرضه الشبهة، وبه يعصم ماله ودمه وعرضه.

قال ابن المنذر في «الإجماع»: «أجمع أهل العلم على أن البينة على

المدعـي، واليمـين عـلى المدعـى عليه».

❊ فقه الحديث:

١-حرص الشريعة الغراء على حفظ أموال الناس ودمائهم.

٢-مـن وجـب عليـه اليمـين، وقـال: لا أحلـف؛ فإنـه يقـضى عليـه بالنكـول؛ فيحكـم عليـه بـما ادعـاه خصمـه.

٣-أحـكام الشريعـة الإسـلاميةمعلَّلة؛ فالبينـة قررتهـا الشريعة حتى لا يدعـي رجالٌ دمـاء رجـال وأموالهم.

٤-الله حكيـم بعبـاده خبـير بهـم؛ شرع لهـم من الأحـكام ما يناسـبهم، ويتناسـب مـع أحوالهم.

٥-يوجد بين الناس من لا تقوى عنده؛ فيدعي دماء أناس وأموالهم.

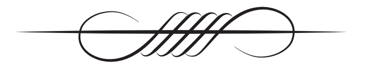
٦-يربي الحديث العبد على وجوب التثبت في كل شئونه.

٧-كل دعوى لا دليل عليها لا تقبل.

٨-الأصـل في الإنسـان المسـلم الـبراءة مـن كل تهمـة ونقيصـة حتـى تثبـت بالبينـة والدليـل، وهـذا بعكس مـا تقـرره القوانين الوضعيـة في كثير مـن أحكامهـا: أن المدعـى عليـه متهـم حتـى تثبـت براءته.

٩-الـشرع يـربي العبـاد عـلى تعظيـم الله ومراقبتـه؛ ولذلـك اكتفى من المدَّعـى عليـه بمجـرد اليمين؛ فالأصل في المسـلم أن يعظـم الله والحلف به.

١٠- الحديث أصل في باب القضاء.



الحديث الرابع والثلاثون

عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: سَمِعت رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَن رَأَى مِنكُم مُنكَرًا؛ فَليُغَيِّرهُ بِيَدِهِ، فَإِن لَم يَستَطِع؛ فَبِلِسَانِهِ، فَإِن لَم يَستَطِع؛ فَبِقَلبِهِ، وَذَلِكَ أَضعَفُ الإِيمَانِ**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (٤٩).

*** منزلة الحديث:**

هذ الحديث أصل في تغيير المنكر، ولذلك عدَّه أهل العلم من الأحاديث التي عليها مدار الدين؛ حتى قيل: أنه شطر الشريعة، بل قيل: إنه الإسلام كلُّه؛ لأن الإسلام: إما معروف يجب الأمر به، أو منكر يجب النهي عنه.

قال النووي: «هو من أعظم قواعد الإسلام»[١].

وقال القاضي عياض: «هذا الحديث أصل في صفة التغير»[٢].

---

(١) «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٢٤).

(٢) «فيض القدير» (٦/ ١٦٩).

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الحديث الثاني والثلاثين.

*** غريب الحديث:**

رأى: علم.

منكم: من المسلمين المكلفين القادرين.

منكرًا: شيئًا حرمه الله؛ فعلًا أو قولًا، ولو كان صغيرًا، سواء كانت رؤيته بصرية أم علمية.

فليغيره: يحوله إلى معروف أو يقلله.

فإن لم يستطع: بأن خاف على نفسه أو كان أخرس.

أضعف الإيمان: أقلُّه ثمرة.

*** موضوع الحديث:**

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبيان مراتبه.

*** الشرح الإجمالي:**

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصائص هذه الأمة الإسلامية المختارة، وهو صمام أمان الحياة، وضمان سعادة للفرد والمجتمع، به يهيَّأ المجتمع الصالح الذي تنمو فيه الفضائل، وتختفي المنكرات والرذائل، وتتربى في كنفه أجيال مسلمة.

وهو سرُّ أفضلية هذه الأمة المرحومة؛ كما في قوله تعالى: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ﴾ [آل عمران: ١١٠].

ولذلك أوجب الشرع على كلِّ من رأى منكرًا بعينه أو علم به: أن ينكره، ولكن هذا الوجوب بحسب القدرة والوسع والطاقة.

المرتبة الأولى: التغيير باليد، وهذا خاص بمن كان له قدرة اليد؛ كالإمام أو نوابه أو الرجل في بيته، ومن له ولاية شرعية عليهم، وذلك بمنعه مطلقًا، أو بتحويله إلى مباح، أو تقليله وتحجيمه، ودفع ضرره وشرِّه.

المرتبة الثانية: التغيير باللسان، وذلك بأن يُبيِّن للفاعل أنَّ ما يقوم به حرام ومنكر يغضب الله، وأن يذكِّره بقوله: اتق الله أو اتركه أو ما شابه ذاك، ويدخل في ذلك بيان مضار المعاصي وآثار الذنوب؛ لإن ذلك تغييرٌ للمنكر باللسان.

المرتبة الثالثة: التغيير بالقلب؛ فهو فرض على كلِّ مسلم في كلِّ حال؛ وهو: أن يعلم الله من قلبه أنه كاره للمنكر سواء شهده أو علمه، فإن من شهد خطيئة؛ فكرهها بقلبه، كان كمن لم يشهدها إذا عجز عن إنكارها بيده أو بلسانه.

وهذه المرتبة أضعف الإيمان كونه لا يستطيع أن يغير المنكر إلا بقلبه.

*** فقه الحديث:**

١-وجوب تغيير المنكر بكل وسيلة ممكنة، وهو على درجات.

٢-الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولية كلِّ فرد من الأمة الإسلامية، وكل بحسبه.

٣-فيه بيان مراتب تغيير المنكر؛ وهي:

أ- الإنكار باليد واللسان؛ فإنها يجب بحسب القدرة والطاقة.

ب- الإنكار بالقلب فرض على كلِّ مسلم في كلِّ حال، فإنه إن لم ينكر قلبه المنكر؛ دلَّ على ذهاب الإيمان منه.

٤-فيه دليل على أن أعمال القلوب واللسان والجوارح تدخل في الإيمان.

٥-فيه تعريف شامل للإيمان؛ وأنه: إقرار بالجنان، ونطق باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمن، وينقص بطاعة الشيطان.

٦-يسر الشريعة الإسلامية حيث رتبت هذه الواجبات حسب القدرة.

٧-المؤمنون منهم القوي ومنهم الضعيف؛ والقوي أحبُّ إلى الله من الضعيف، وفي كلٍّ خير.

٨-فيه حض على الدعوة إلى الله في المساجد والأماكن العامة؛ فيبين للناس الخير، ويحذرهم من الشرِّ، ويأمرهم وينهاهم، ويرغبهم ويرهبهم.

٩-يربي المسلم على تحمل المسؤولية، فهو يعنيه أمر غيره، ويحرضه على سلامة مجتمعه من الذنوب والمعاصي، ولذلك قال: «**من رأى منكم منكرًا؛ فليغيره**».

١٠- يربي المسلم على المبادرة الفاعلة؛ فيصلح الأخطاء، ويصحح العيوب، ويغير المنكر، ولا يقف حائرًا مكتوف اليدين كأن الأمر لا يعنيه.

١١- من لم يستطيع أمرًا؛ فليجاوزه إلى ما يستطيع.

١٢- المنكر الذي يغير هو المنكر الظاهر، أما ما كان مستورًا أو خفيًّا؛ فلا يبحث عنه، ولذلك لا يجوز التنصت على المكالمات الهاتفية، أو التتبع للعورات، فمن تتبع عورة امرئ مسلم تتبع الله عورته، وفضحه في عقر داره.

١٣- لا يجوز إنكار المنكر؛ حتى تتيقن من أمور:

أ- أنه منكر بيقين.

ب- أنه منكر في حقِّ فاعله؛ لأنه الأمر قد يكون منكرًا في حدِّ ذاته، لكنه ليس بمنكر بالنسبة للفاعل؛ مثاله: الأكل والشرب في رمضان:

الأصل أنه منكر؛ لكن قد لا يكون منكرًا في حقٍّ رجل بعينه: كأن يكون مريضًا أو مسافرًا.

ت- أن يكون منكرًا عند الجميع؛ فإن كان من الأمور الاجتهادية الخلافية؛ فإنه لا ينكر على فاعله الذي لا يراه منكرًا؛ إلا إذا كان قولًا ضعيفًا، أو من تتبع رخص المذاهب التي لا دليل عليها؛ فإنه ينكر على الفاعل، وقد قيل:

وليس كل خلاف جاء معتبرًا ... إلا خلافًا له حظ من النظر

١٤- ليس في الدين من حرج؛ لأن الوجوب مشروط بالاستطاعة؛ لقوله ﷺ: «**فإن لم يستطع....**».

وهذه قاعدة عامة شريفة:

قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن: ١٦].

وقال عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقال ﷺ: «**... وما أمرتكم به؛ فأتوا منه ما استطعتم**»(١).

*** تكميل لكل نبيل:**

قال شيخنا فقيه الزمان ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرحه» -بعد أن بيَّن أن الحديث يتضمن الإيمان.

(١) تقدم تخريجه (ص٦٨).

« .. فالإيمان يشمل جميع الأعمال وليس خاصًّا بالعقيدة... ولا حاجة أن نقول ما يدور الآن بين الشباب وطلبة العلم: هل الأعمال من كمال الإيمان أو من صحة الإيمان، فهذا السؤال لا داعي له، أي إنسان يسألك ويقول: هل الأعمال شرط لكمال الإيمان أو شرط لصحة الإيمان؟

نقول له: الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أشرف منك وأعلم منك وأحرص منك على الخير، ولم يسألوا الرسول ﷺ هذا السؤال؛ إذًا يسعك ما وسعهم.

إذا دلَّ الدليل على أن هذا العمل يخرج به الإنسان من الإسلام صار شرطًا لصحة الإيمان، وإذا دلّ على أنه لا يخرج صار شرطًا لكمال الإيمان وانتهى الموضوع، أما أن تحاول الأخذ والرد والنزاع:

ثم مَنْ خالفك؛ قلت: هذا مرجئ.

ومن وافقك: رضيت عنه.

وإن زاد قلت: هذا من الخوارج.

وهذا غير صحيح.

فلذلك مشورتي للشباب ولطلاب العلم: أن يَدَعُوا البحث في هذا الموضوع، وأن نقول: ما جعله الله تعالى ورسوله ﷺ شرطًا لصحة الإيمان وبقائه، فهو شرط، وما لا فلا، ونحسم الموضوع».

فصل
في فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

١- درجات إنكار المنكر:

دلَّ الحديث على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنه درجات متفاوتة.

قال القاضي عياض -ونقله عنه النووي-: «الحديث: أصل في صفة تغيير المنكر، وعَلَمٌ على العِلم في عَمِلِه.

فمن حق المغيِّر أولًا أن يكون عالمًا بما يُغيِّره، عارفًا بالمنكر من غيره، فقيهًا بصفة التغيير ودرجاته، فيغيِّره بكل وجه أمكنه زواله به، وغلبت على ظنه منفعة تغييره بمنزعه في ذلك من فعل أو قول.

فيكسر آلات الباطل، ويريق ظروف المسكر بنفسه، أو يأمر بقوله مَن يتولى ذلك، وينزع المغصوب من أيدي المعتدين بيده، أو يأمر بأخذها منهم، ويُمكِّن منها أربابها.

كل هذا إذا أمكنه.

ويرفق في التغيير -جهده- بالجاهل، أو ذي العزَّة الظالم المخوفِ شرُّه؛ إذ ذلك أدعى إلى قَبول قوله وامتثال أمره، وأسمعَ لوعظِه وتخويفه.

كما يستحب أن يكون متولي ذلك من أهل الفضل والصلاح؛ لهذا المعنى.

ويُغلِظُ على المُعْنِق منهم في غَيِّه، والمسرِف في بطالته؛ إذا أمن أن يُؤْثِر إغلاظُه منكرًا أشدَّ مما غَيَّره، أو كان جانبُه مَحميًا عن سطوة الظالم.

فإن غَلَب على ظنِّه؛ أن تغييره بيده يسبب منكرًا أشد منه -من قتله أو قتل غيره بسببه-؛ كفَّ يده، واقتصر على القول باللسان، والوعظ والتخويف.

فإن خاف -أيضًا-: أن يُسبِّبَ قولُه مثلَ ذلك؛ غَيَّر بقلبه، وكان في سَعَة.

وهذا هو المراد بالحديث -إن شاء الله-.

وإن وَجد مَن يستعين به على ذلك استعان؛ ما لم يُؤَدِّ ذلك إلى إظهار سلاح وحرب، وليرفع ذلك إلى من له الأمر؛ إن كان المنكر من غيره، أو يقتصر على تغييره بقلبه.

هذا هو فقه المسألة، وصواب العمل فيها عند العلماء والمحققين. خلافًا لمن رأى الإنكار بالتصريح بكل حالٍ -وإن قُتِلَ ونيل منه كل أذى-»[1] أ.هـ.

قال أبو العباس القرطبي: «ولوجوبه شرطان:

أحدهما: العلمُ بكون ذلك الفعل مُنْكَرًا أو معروفًا.

والثاني: القدرة على التغيير.

فإذا كان ذلك؛ تعيَّن التغيير باليد؛ إن كان ذلك المنكر مما يحتاج في تغييره إليها؛ مثل: كسر أواني الخمر، وآلات اللهو كالمزامير والأوتار، وكمنع الظالم من الضَّرب والقتل وغير ذلك، فإن لم يَقدِر بنفسه؛ استعان بغيره.

فإن خاف من ذلك ثَوَرَانَ فتنةٍ، وإشهارَ سلاح؛ تعيَّن رفعُ ذلك إلى الإمام.

(١) «إكمال المعلم» للقاضي عياض (١/ ٢٩٠)، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٢١٢) مختصرًا.

فإن لم يَقدِر على ذلك؛ غيَّر بالقول المرتجى نفعُهُ، من لين أو إغلاظ حسبَ ما يكونُ أنفع، وقد يبلغ بالرِّفقِ والسياسة إلى ما لا يبلغ بالسيف والرياسة.

فإن خاف من القول القتل أو الأذى؛ غيَّر بقلبه.

ومعناه: أن يكره ذلك الفعل بقلبه، ويعزم على أن لو قدَرَ على التغيير لغيَّر.

وهذه آخر خَصلَةٍ من الخصال المتعيِّنة على المؤمن في تغيير المنكر، وهي المعبَّرُ عنها في الحديث بأنَّها: «**أضعفُ الإيمان**»؛ أي: خصال الإيمان، ولم يبق بعدها للمؤمن مرتبة أخرى في تغيير المنكر؛ ولذلك قال في الرواية الأخرى: «**ليس وراء ذلك مِن الإيمان حبة خردلٍ**»؛ أي: لم يبق وراء هذه الرتبة رتبة أخرى»[1]. أ.هـ.

٢- ترتب قيام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الاستطاعة:

رَتَّب في الحديث الإنكار على الاستطاعة، وكذا الانتقال من جزئيةٍ إلى أخرى.

قال ابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وعلى القادر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بيده ولسانه ما ليس على العاجز عنهما.

وتَكلَّم يحيى بن معاذ الرازي يومًا في الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فقالت له امرأة: هذا واجب قد وُضِع عنَّا.

فقال: هبي أنه قد وضع عنكن سلاح اليد واللسان؛ فلم يوضع عنكن

(١) «المفهم» (١/ ٢٣٣- ٢٣٤).

سلاح القلب.

فقالت: صدقت -جزاك الله خيرا-»[1].

وقال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فدلَّت هذه الأحاديث كلُّها على وجوب إنكار المنكر بحسب القدرة عليه، وأنَّ إنكاره بالقلب لابدَّ منه، فمن لم يُنكِر قلبه المنكر؛ دلَّ على ذهاب الإيمان من قلبه»[2].

وقد تنوع كلام أهل العلم في حدِّ الاستطاعة، وأقرب ما يقال في ذلك: أنه يختلف باختلاف نوع الأذى ومدى احتماله، ونوع المنكر، ومدى خطورته، والأثر الحسن أو القبيح في ذلك المترتب على هذا الإنكار كما قال القاضي عياض -فيما سبق نقله-.

وقال الغزالي: «واعلم أنه: لا يقف سقوط الوجوب على العجز الحِسِّي، بل يلتحق به: ما يخاف عليه مكروهًا يناله؛ فذلك في معنى العجز...»[3].

٣- هل يجوز البحث والتفتيش عن المنكرات غير الظاهرة:

قوله في الحديث: «**من رأى منكم منكرا**»: يدل على أنه لا ينكر المنكر إلا إذا كان ظاهرًا معلومًا.

ولكن ما حكم البحث عن المنكرات المستترة والتفتيش عنها؟

قال الماوردي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما ما لم يظهر من المحظورات؛ فليس للمحتسب أن يتجسس عنها، ولا أن يهتك الأستار؛ حذرًا من الاستتار بها...

(١) «إعلام الموقعين» (٢/ ١٥٧).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٤٥).

(٣) «إحياء علوم الدين» (٢/ ١٢٠٨).

فإن غلب على الظن استسرار قوم بها لأمارات دلت، وآثار ظهرت؛ فذلك ضربان:

أحدهما: أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها.

مثل: أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلًا خلا بامرأة؛ ليزني بها، أو برجل؛ ليقتله؛ فيجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسَّس ويُقدم على الكشف والبحث؛ حذرًا من فوات ما لا يُستدرك من انتهاك المحارم، وارتكاب المحظورات.

وهكذا لو عرف ذلك قوم من المتطوعة؛ جاز لهم الإقدام على الكشف والبحث في ذلك والإنكار...

والضرب الثاني: ما خرج عن هذا الحدِّ وقصر عن حدِّ هذه الرتبة، فلا يجوز التجسس عليه ولا كشف الأستار عنه...»[1] أ.هـ.

وقال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقوله ﷺ: «**من رأى منكم منكرًا**» يدلُّ على أنَّ الإنكار متعلِّقٌ بالرُّؤية.

فلو كان مستورًا فلم يره، ولكن علم به:

فالمنصوص عن أحمد في أكثر الروايات أنَّه لا يعرض له، وأنه لا يفتِّشعلى ما استراب به.

وعنه رواية أخرى: أنَّه يكشف المغطَّى إذا تحقَّقه، ولو سمع صوت غناءٍ محرَّمٍ أو آلات الملاهي، وعلم المكان التي هي فيه؛ فإنَّه ينكرها؛ لأنه قد تحقَّق المنكر وعلم موضعه؛ فهو كما رآه، نصَّ عليه أحمد، وقال: إذا لم يعلم مكانه،

(١) «الأحكام السلطانية» (ص٣٣٠-٣٣١).

فلا شيء عليه.

وأما تسوُّرُ الجدران على من عُلم اجتماعهم على منكرٍ؛ فقد أنكره الأئمَّة مثل سفيان الثَّوري وغيره، وهو داخل في التجسُّس المنهيِّ عنه، وقد قيل لابن مسعود: إنَّ فلانًا تقطر لحيتُه خمرًا! فقال: «نهانا الله عن التَّجسُّس»[1]»[2].

٤- هل يسوغ الإنكار مع غلبة الظن بعدم القبول؟

في الحديث: «**من رأى منكم منكراً؛ فليُغيِّره بيده**»، وهذا يَدُلُّ كما سبق على وجوب الإنكار والتغيير، ولكن هل هذا الوجوب قائم في حال علم المنكر أو المحتسب عدم نفع ذلك؟.

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قد حكى القاضي أبو يعلى روايتين عن أحمد في وجوب إنكار المنكر على من يعلم أنَّه لا يقبل منه، وصحح القول بوجوبه، وهو قول أكثر العلماء.

وقد قيل لبعض السَّلف في هذا؟

فقال: يكون لك معذرة.

وهذا كما أخبر الله تعالى عن الذين أنكروا على المعتدين في السَّبت أنَّهم قالوا لمن قال لهم: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [الأعراف: ١٦٤]»[3].

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٨٩٤٥) وأبو داود (٤٨٩٠) والطبراني في الكبير (٩٧٤١) والبيهقي (٨/ ٣٣٤)، وإسناده صحيح.

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٥٤).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٥١).

٥- متطلبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قال فقيه الزمان شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحتاج إلى أمور:

الأمر الأول: أن يكون الإنسان عالمًا بالمعروف والمنكر.

فإن لم يكن عالمًا بالمعروف؛ فإنه لا يجوز أن يأمر به؛ لأنه يأمر بماذا؟ قد يأمر بأمر يظنُّه معروفًا وهو منكر ولا يدري!

فلابدَّ أن يكون عالمًا أن هذا من المعروف الذي شرعه الله ورسوله، ولابد أن يكون عالمًا بالمنكر؛ أي: عالمًا بأن هذا منكر؛ فإن لم يكن عالمًا بذلك؛ فلا ينه عنه؛ لأنه قد ينهى عن شيء هو معروف؛ فيترك المعروف بسببه، أو يَنهى عن شيء وهو مباح؛ فيضيِّق على عباد الله بمنعهم مما أباح الله لهم.

فلابدَّ أن يكون عالمًا بأن هذا منكر وقد يتسرع كثير من إخواننا الغيورين، فينهون عن أمور مباحة يظنونها منكرًا فيضيِّقون على عباد الله.

فالواجب: أن لا تأمر بشيء إلا وأنت تدري أنه معروف، وألَّا تنه عن شيء إلا وأنت تدري أنه منكر.

الأمر الثاني: أن تعلم بأن هذا الرجل تارك للمعروف أو فاعل للمنكر، ولا تأخذ الناس بالتهمة أو بالظن؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ [الحجرات: ١٢].

فإذا رأيت شخصًا لا يصلي معك في المسجد؛ فلا يلزم من ذلك أنه لا يصلي في مسجد آخر، بل قد يصلِّي في مسجد آخر، وقد يكون معذورًا، فلا تذهب من أجل أن تنكر عليه حتى تعلم أنه يتخلف بلا عذر.

نعم لا بأس أن تذهب وتسأله، وتقول: يا فلان، نحن نفقدك في المسجد، لا بأس عليك.

أما أن تنكر، أو أشد من ذلك: أن تتكلم فيه في المجالس؛ فهذا لا يجوز؛ لأنك لا تدري؟ ربما أنه يصلي في مسجد آخر، أو يكون معذورًا.

ولهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام يستفهم أولًا قبل أن يأمر، فإنه ثبت أن رجلًا دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب، فجلس ولم يصل تحية المسجد، فقال النبي ﷺ: «**أصليت؟**» قال: لا، قال: «**قم فصل ركعتين**»[1]، ولم يأمره أن يصلي ركعتين حتى سأله: هل صلى أم لا؟ مع أن ظاهر الحال: أنه رجل دخل وجلس ولم يصل، ولكن الرسول ﷺ خاف أن يكون قد صلى وهو لم يشعر به ؛فقال: «**أصليت؟**»، فقال: لا، قال: «**قم فصل ركعتين**».

كذلك في المنكر لا يجوز أن تنكر على شخص إلا إذا علمت أنه وقع في المنكر.

فإذا رأيت امرأة مع شخص في سيارة مثلًا؛ فإنه لا يجوز أن تتكلم عليه أو على المرأة؛ لأنه ربما تكون هذه المرأة من محارمه: زوجة، أو أم، أو أخت، أو ما أشبه ذلك... حتى تعلم أنه قد أركب معه امرأة ليست من محارمه، أو وجدت شبهة قوية.. وأمثال هذا كثير.

المهم: أنه لابدَّ من علم الإنسان بأن هذا معروف؛ ليأمر به، أو منكر؛ لينهى عنه.

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣٠)، ومسلم (٥٥).

ولا بدَّ أن يعلم -أيضًا- أن الذي وجَّه إليه الأمر أو النهي قد وقع في أمر يحتاج إلى أمرٍ فيه أو نهيٍ عنه.

ثم أن الذي ينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر: أن يكون رفيقًا بأمره في نهيه؛ لأنه إذا كان رفيقًا أعطاه الله سبحانه وتعالى ما لا يعطي على العنف؛ كما قال النبي ﷺ: «**إن الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف**»(١).

فأنت إذا عَنَّفت على من تنصح ربما ينفر وتأخذه العزة بالإثم، ولا ينقاد لك، ولكن إذا جِئته بالتي هي أحسن؛ فإنه ينتفع.

الشرط الثالث: أن لا يزول المنكر إلى ما هو أعظم منه.

فإن كان هذا المنكر لو نهينا عنه زال إلى ما هو أعظم منه؛ فإنه لا يجوز أن ننهى عنه؛ درءًا لكبرى المفسدتين بصغريهما؛ لأنه إذا تعارض عندنا مفسدتان وكان إحداهما أكبر من الأخرى؛ فإننا نتَّقي الكبرى بالصغرى.

مثال ذلك: لو أن رجلًا يشرب الدخان أمامك، فأردت أن تنهاه وتقيمه من المجلس، ولكنك تعرف أنك لو فعلت لذهب يجلس مع السكارى، ومعلوم أن شرب الخمر أعظم من شرب الدخان، فهنا لا ننهاه؛ بل نعالجه بالتي هي أحسن؛ لئلَّا يؤول الأمر إلى ما هو أنكر وأعظم.

ويذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ مَرَّ بقوم في الشام من التتار ووجدهم يشربون الخمر، وكان معه صاحب له، فمرَّ بهم شيخ الإسلام ولم ينههُم.

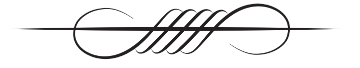
---

(١) أخرجه مسلم (٧٧).

فقال له صاحبه: لماذا لم تنههم؟

قال: لو نهيناهم؛ لذهبوا يهتكون أعراض المسلمين، وينهبون أموالهم، وهذا أعظم من شربهم الخمر.

فتركهم مخافة: أن يفعلوا ما هو أنكر وأعظم، وهذا لا شك أنه من فقهه رَحِمَهُ ٱللَّهُ»[1] أ.هـ.



(١) «شرح رياض الصالحين» (٢/ ٤٠٣ - ٤٠٨).

الحديث الخامس والثلاثون

عَـن أَبِي هُرَيـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَـالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «**لَا تَحَاسَـدُوا، وَلَا تَنَاجَشُـوا، وَلَا تَبَاغَضُـوا، وَلَا تَدَابَـرُوا، وَلَا يَبِـع بَعضُكُـم عَـلَى بَيـعِ بَعضٍ، وَكُونُـوا عِبَـادَ الله إخوَانًـا، المُسلِمُ أَخُـو المُسـلِمِ:، لَا يَظلِمُـهُ، وَلَا يَكذِبُـهُ، وَلَا يَخذُلُـهُ، وَلَا يَحقِـرُهُ، التَّقـوَى هَاهُنَـا -وَيُشِـيرُ إِلَى صَـدرِهِ ثَـلَاثَ مَرَّاتٍ- بِحَسـبِ امـرِئٍ مِـن الـشَّرِّ: أَن يَحقِـرَ أَخَـاهُ المُسـلِمَ، كُلُّ المُسـلِمِ عَلَى المُسـلِمِ حَـرَامٌ: دَمُـهُ، وَمَالُـهُ، وَعِرضُهُ**».

رَوَاهُ مُسلِمٌ.

❊ توثيق الحديث:

رواه مسلم (٢٥٦٤).

❊ منزلة الحديث:

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما أعظم نفع هذا الحديث، وأكثر فوائده»[١].

وقـال ابـن حجـر الهيتمـي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هـو حديث كثـير الفوائد، مشـير إلى جـلِّ المبـادئ والمقاصـد، بـل هو عند مـن تأمل معنـاه وفهم مغـزاه حاوٍ

(١) «الأذكار» (٢/ ٧٥١/ ١٠٤٢ -بتحقيقي).

لجميع أحكام الإسلام منطوقًا ومفهومًا، ومشتمل على جميع الآداب -أيضًا- إيماءً وتحقيقًا»[1].

* **راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحديث التاسع.

* **غريب الحديث:**

لا تحاسدوا: لا يحسد بعضكم بعضًا.

والحسد: تمني زوال النعمة عن الغير؛ سواء كانت مالًا أو علمًا أو جاهًا.

لا تناجشوا: أن يزيد في ثمن السلعة ينادي عليها في السوق، ولا رغبة له في شرائها بل يقصد أن يَغُرَّ غيره أو ينفع البائع بما ليس له حقٌّ فيه.

لا تباغضوا: لا يبغض بعضكم بعضًا في غير الله.

لا تدابروا: أن يُعرض عن الإنسان، ويهجره، ويجعله كالشيء وراء ظهره.

ولا يبيع بعضكم على بيع بعض: أن يقول لمن اشترى سلعة في زمن خيار المجلس أو خيار الشرط لأبيعك خيرًا منها أو بأقل ثمنًا، وكذلك الشراء على الشراء؛ كأن يقول للبائع: افسخ لأشتري منك بأكثر ثمنًا.

لا يظلمه: لا ينقصه حقَّه بالعدوان عليه، أو جحده.

لا يكذبه: لا يخبره بكذب قولي أو فعلي.

لا يخذله: لا يترك نصرته.

لا يحقره: لا يستصغره، ويرى أنه أكبر من أخيه المسلم، وأن أخاه لا

---

(١) «الفتح المبين» (ص٢٢٧).

يساوي شيئًا.

التقوى هاهنا: أي: تقوى الله في القلب تصدقها الأعمال وليس دعوى اللسان أو رياء الجوارح.

بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم: كافية من الشر احتقار المسلمين.

عرضه: حسبه ومكارمه بأن ينتهك بالسَّبِّ والغيبة والافتراء والقذف.

*** موضوع الحديث:**

من حقوق المسلم على أخيه المسلم.

*** الشرح الإجمالي:**

الإسلام ليس عقيدة وعبادة فحسب، بل هو أخلاق ومعاملات -أيضًا-.

وفي الحديث هذا الجليل ينهى رسول الله ﷺ عن الأخلاق السيئة: من الحسد والتدابر والتباغض؛ لأنها تُمزق المجتمع المسلم، وتذهب ريحه، وتمكن للأعداء من التسلل إليه وإفساده.

وكذلك ينهى عن معاملات محرمة وخاصة في البيوع؛ فلا يجوز للمسلم أن يبيع على بيع أخيه.

ثم بَيَّن رسول الله ﷺ: أن المسلم أخو المسلم ينصره، ويذب عن عرضه، ولا يتَّهمه بالكذب دون بينة وبرهان، ولا يحتقره ويقلِّل من شأنه؛ فإن هذا يكفيه من الإثم إن فعله.

ثم بيَّن رسول الله ﷺ: أن الدافع وراء كل خير هو تقوى القلوب، وأنها إذا ضعفت أو ذهبت دبَّ إلى القلب داء الأمم.

ثم بيَّن رسول الله ﷺ: أن دماء المسلمين معصومة: لا يجوز أن تسفك، أو تهدر.

وأعراضهم مصونة: لا يجوز أن تنتهك.

وأموالهم محفوظة: لا يجوز أن تسلب أو تغتصب.

ولا يحل شيء من ذلك إلا بحق الإسلام.

*** فقه الحديث:**

١-ينبغي تنمية الأخوة الإيمانية ورعايتها بالأخلاق الكريمة والتعامل الحسن؛ لتوحيد الكلمة على منهج الله؛ لقوله ﷺ: «**وكونوا عباد الله إخوانًا**».

وهذا باب من أعظم مقاصد الشريعة الغراء.

٢-تحريم الحسد وهو ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

وقد كان ذنب إبليس -عليه لعنة الله-؛ حيث حسد آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ لما رآه قد فاق على الملائكة بأن خلقه الله بيده، وأسجد له الملائكة، وعلَّمه أسماء كلِّ شيء، وأسكنه في جواره، فما زال يسعى في إخراجه من الجنة؛ حتى أُخرج منها.

وهو وصف مركوز في نفوس اليهود؛ فقد قال سبحانه: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة:١٠٩].

وهو داء الأمم الذي إذا فشا في أمة أو قوم أهلكهم.

٣-تحريم بيع النجش؛ لأنه يقوم على الغش والخداع والغرر والضرر.

٤-الهجر بين المسلمين الذي يؤدي إلى التدابر والتقاطع حرام؛ فإن المسلمين جعلهم الله إخوة، والأخوة: يتحابون، ولا يتباغضون.

وقد حرَّم الله على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضاء؛ كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة:٩١].

وامتنَّ على عباده بالتأليف ين قلوبهم؛ كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران:١٠٣].

٥-البيع على البيع حرام، وقد تكاثر النهي عن ذلك حتى بلغ حدَّ التواتر، وعليه إجماع أهل العلم.

٦-كَرَمُ الخلق عند الله بالتقوى، فربَّ من يحقره الناس؛ لضعفه، وقلَّة حظِّه في الدنيا، وهو أعظم قَدْرًا عند الله ممن له قَدْرٌ في الدنيا.

٧-احتقار المؤمنين يؤدي إلى الكبر، والكبر من أعظم خصال الشَّرِّ.

٨-لا يحقُّ إيصال الأذى إلى المسلم بوجه من الوجوه من قول أو فعل أو إيماء بغير حقٍّ.

٩-المعاملات الدنيوية من بيع وشراء ونكاح يجب أن يُراعى فيها جانب الأخوة الإيمانية.

١٠- النصح لكل مسلم واجب، وصفاء القلب له فرض: ﴿وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [الحشر: ١٠].

١١- التفاضل في الدنيا لا يدلُّ على حبِّ الله؛ لأن ميزان الكرم عند الله هو التقوى: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات:١٣].

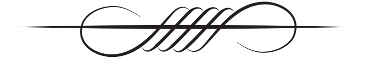
١٢- تكرار الكلمة المهمة لبيان موضع الاعتناء بها، وموطن العبرة وفهمها، ولذلك قال: «**التقوى هاهنا...**»، وأشار إلى صدره ثلاث مرات.

١٣- هذا الحديث أصل في الآداب والأخلاق الإسلامية.

*** تنبيه لكل نبيه:**

بعض المجادلين بالباطل إذا فعلوا فاحشة بالجوارح، ونهوا عن ذلك؛ قالوا: التقوى في القلب؛ مستغلين هذا الحديث.

والجواب: لو اتقى هؤلاء الله وخافوه؛ لا تقت جوارحهم وخشعت قلوبهم؛ فرسولنا ﷺ يقول: «**ألا وأن في الجسد مضغة إذا صلحت؛ صلح الجسد كله، وإذا فسدت؛ فسد الجسد كله؛ ألا: وهي القلب**»[1].



(١) سبق تخريجه (ص٤٩).

الحديث السادس والثلاثون

عَن أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ عَن النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «مَن نَفَّسَ عَن مُؤمِنٍ كُربَةً مِن كُرَبِ الدُّنيَا؛ نَفَّسَ الله عَنهُ كُربَةً مِن كُرَبِ يوم القِيَامَةِ، وَمَن يَسَّرَ عَلَى مُعسِرٍ، يَسَّرَ الله عَلَيهِ فِي الدُّنيَا وَالآخِرَةِ، وَمَن سَتَرَ مُسلِمًا سَتَرَهُ الله فِي الدُّنيَا وَالآخِرَةِ، وَالله فِي عَونِ العَبدِ مَا كَانَ العَبدُ فِي عَونِ أَخِيهِ.

وَمَن سَلَكَ طَرِيقًا يَلتَمِسُ فِيهِ عِلمًا؛ سَهَّلَ الله لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ.

وَمَا اجتَمَعَ قَومٌ فِي بَيتٍ مِن بُيُوتِ الله: يَتلُونَ كِتَابَ الله، وَيَتَدَارَسُونَهُ فِيمَا بَينَهُم؛ إِلَّا نَزَلَت عَلَيهِم السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتهُم الرَّحمَةُ وَحَفَتهُم المَلَائِكَة، وَذَكَرَهُم الله فِيمَن عِندَهُ، وَمَن أَبطَأَ بِهِ عَمَلُهُ؛ لَم يُسرِع بِهِ نَسَبُهُ».

رَوَاهُ مُسلِمٌ بِهَذَا اللفظ.

* **توثيق الحديث:**

أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

* **منزلة الحديث:**

هذا الحديث عظيم؛ لما فيه من البشارة والنذارة التي تدفع المؤمن للعمل في سبيل نفع المسلمين ومجالسة أهل العلم وحملة القرآن، وذم من يتكلمون

على الأنساب، ويهملون الأعمال[1].

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث عظيم، جامع لأنواع من العلوم والقواعد والآداب: فيه قضاء حوائج المسلمين ونفعهم بما تيسر: من علم، أو مال، ومعاونة، أو إشارة بمصلحة، أو نصيحة، أو غير ذلك»[2].

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الحديث التاسع.

*** غريب الحديث:**

نفَّس: أزال وفرَّج ووسَّع.

كربة: الشِّدَّة والضيق والضنك، وكل شيء يغتم منه الإنسان، ويتضايق منه.

من كرب الدنيا: أي: التي تكون في الدنيا.

يسَّر على معسر: بالإبراء أن تصدق عليه، أو بالإنظار إلى ميسرة.

ستر مسلمًا: ستر عيبه سواء أكان خُلُقِيًا أو دينيًّا أو دنيويًّا؛ بأن غطاه حتى لا يظهر للناس.

ستره الله في الدنيا والآخرة: حجب عيوبه عن الناس في الدنيا والآخرة.

الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه: الله يعين العبد على قدر معونته لأخيه المسلم: كمًّا، وكيفًا، وزمانًا.

سلك طريقًا: دخل طريقًا وسار فيه.

---

(١) انظر «الإلمام» (ص٤٤٣).

(٢) «شرح الأربعين» (ص١٠٨)، وانظر «شرح مسلم» (١٧/ ١٨).

يلتمس فيه علمًا: يطلب العلم الشرعي.

سهل الله له به طريقًا إلى الجنة: سهل له هداية التوفيق بالطريق إلى الجنة.

وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله: المراد: المساجد؛ لأنها بيوت الله؛ كما قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور:٣٦].

يتلون كتاب الله ويتدارسونه: يقرءونه ويُعَلِّم بعضهم بعضًا.

نزلت عليهم السكينة: نزلت الطمأنينة في قلوبهم.

غشيتهم الرحمة: غطتهم وشملتهم في رحمة الله.

حفتهم الملائكة: صارت حولهم.

ذكرهم الله فيمن عنده: من الملائكة الكرام.

بطأ به عمله: تأخر من أجل عمله السيئ.

لم يسرع به نسبه: نسبه -ولو كان شريفًا-: لا يغنيه، ولا يرفعه، ولا يقدمه.

*** موضوع الحديث:**

معاملات إيمانية ومواقف ربانية.

*** الشرح الإجمالي:**

يخبر رسول الله ﷺ عن مجموع معاملات إيمانية ومواقف إيمانية؛ وهي:

١-تنفيس الكربات على المسلمين.

٢-والتيسير على المعسرين.

٣-والستر على المخطئين.

٤-وتقديم العون للمحتاجين.

٥-طلب العلم.

٦-وتدارس القرآن.

وهذه الشعائر توثق عرى التواصل بين المسلمين، وتُقوِّي روابط الأخوة بين المؤمنين، وتجعل المجتمع المسلم في حفظ رب العالمين، وعونه، ومدده.

❊ فقه الحديث:

١-إغاثة الملهوف والتفريج عن الكروب: قربة إلى الله، وسبب في رحمة الله لعبده يوم القيامة.

٢-يستحب التيسير على المعسر، وفيه فضل القرض الحسن بين المسلمين.

٣-إعانة العبد لأخيه المسلم سبب في عون الله للعبد.

٤-الحرص على طلب العلم الشرعي الذي يوصل إلى مرضاة الله، والتي بها ندخل الجنة -إن شاء الله-.

٥-فضل الرحلة في طلب العلم، وكذلك السفر و الغربة من أجله.

٦-أفضل العلوم: العناية بكتاب الله قراءة وإقراءً، وتعلمًا وتعليمًا، وفقهًا وتدبرًا.

٧-تنال سعادة الأبد بالأعمال الصالحة لا بالأحساب والأنساب.

٨-يوم القيامة فيه كربات وأهوال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡۚ إِنَّ زَلۡزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيۡءٌ عَظِيمٞ ١ يَوۡمَ تَرَوۡنَهَا تَذۡهَلُ كُلُّ مُرۡضِعَةٍ عَمَّآ أَرۡضَعَتۡ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمۡلٍ حَمۡلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٞ ٢﴾ [الحج:١و٢].

٩- الجزاء من جنس العمل، وجزاء الإحسان إحسان.

١٠- ستر المسلم وإخفاء عيوبه والنصح له واجب، وخاصة ذوي الهيئات ما لم يتضمن الستر مفسدة كبرى؛ كالتستر على المجرمين، وأهل البغي، وقُطَّاع الطرق، وتجار المخدرات، ومروجي الفتن، والذين يشيعون الفاحشة بين المسلمين.

١١- الحث على اختيار الجليس الصالح: الذي تتدارس معه كتاب الله.

١٢- تعظيم قدر رسالة المسجد، وأنه ليس للصلاة فقط، بل تعقد فيه مجالس العلم، وحلق القرآن؛ فعلى المسلمين جعل مساجدهم مجالس علم وذكر وتربية.

١٣- من ذَكَرَ الله؛ ذَكَرَهُ في الملأ الأعلى.

١٤- جزاء الله جَلَّجَلَالُهُ أعظم من عمل العبد، وهذا يدل على فضله وإحسانه؛ فالعبد يعمل قليلًا؛ فيتقبله الله، ويجازي عليه كثيرًا.

١٥- لا يجوز التفاخر بالأنساب والتغني بالأحساب؛ فهو غير معتبر شرعًا، بل هو من عُبِّيَّة الجاهلية، وتفاخرها بالآباء.

١٦- فالحديث حث على الاجتماع على كتاب الله، ثم إن الاجتماع له ثلاث حالات:

الأولى: أن يقرؤوا جميعًا بصوت واحد:

وهذا إن كان على سبيل التعليم فلا بأس به، كما يقرأ الشيخ الآية ثم يتبعه المتعلمون بصوت واحد.

وإن كان على سبيل التعبد؛ فبدعة منكرة؛ لأن ذلك لم يؤثر عن السلف الصالح.

قال شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: « الاجتماع على تلاوة القرآن بصوت واحد؛ فليس مما يشمله الحديث؛ لأنه بدعة محدثة لم تكن في عهد السلف؛ كما قرره الإمام الشاطبي في «الاعتصام»، وأنكره الإمام مالك وغير كما في «التبيان» للنووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ».

الثانية: أن يجتمع القوم؛ فيقرأ أحدهم، وينصت الآخرون، ثم يقرأ الناس.. وهلم جرّا، وهذا له وجهان:

أ- أن يكرروا المقروء - فيقرأ الأول مثلًا عشرة آيات، ثم يقرأ الثاني الآيات نفسها والثالث وهكذا، وهذا لا بأس به وخاصة للحفاظ الذين يريدون تثبيت حفظهم ومراجعته.

ب- أن يقرأ الأول حزبًا ثم يقرأ الثاني الحزب الذي يليه وهكذا؛ فهذا لا بأس به.

الثالثة:أن يجتمعوا وكل يقرأ لنفسه دون تشويش على الآخرين وهذا جائز بلا مثنوية؛ أفاده شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

١٧- إثبات عالم الملائكة، وذكر بعض أعمالهم:

أ- تحف مجالس العلم، وتضع اجنحتها لطالب العلم رضًا بما يصنع.

ب- أن الله عز وجل يذكر ذاكريه في ملأ من الملائكة.

فصل

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النسب لا ينفع صاحبه إذا أَخَّرَه عن صالح الأعمال؛ لقوله: «**من بطَّأَ به عمله**» يعني: أخَّره «**لم يسرع به نسبه**».

فإن لم يبطئ به العمل وسارع إلى الخير وسبق إليه، فهل يسرع به النسب؟

فالجواب: لا شك أن النسب له تأثير وله ميزة، ولهذا نقول: جنس العرب خير من غيرهم من الأجناس، وبنو هاشم أفضل من غيرهم من قريش؛ كما جاء في الحديث «**إن الله اصطفى من بني إسماعيل كنانة، واصطفى من كنانة قريشًا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**»[1].

وقال: «**خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام؛ إذا فقهوا**»[2].

فالنسب له تأثير؛ لذلك تجد طبائع العرب غير طبائع غيرهم؛ فهم:

خير في الفهم.

وخير في الجلادة.

وخير في الشجاعة.

وخير في العلم.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٧٦).

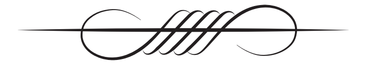
(٢) أخرجه البخاري (٣٣٧٤)، ومسلم (٢٣٧٨).

لكن إذا أبطأ بهم العمل؛ صاروا شرًّا من غيرهم.

انظر إلى أبي لهب عمِّ النبي ﷺ ماذا كانت أحواله؟

كانت أحواله أن الله تعالى أنزل فيه سورة كاملة: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ۝٢ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۝٣ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ۝٤﴾ [المسد: ١-٤].

ولذلك ينبغي للإنسان أن لا يغتر بنسبه، وأن يهتم بعمله الصالح؛ حتى ينال به الدرجات العلا، والله والموفق.



الحديث السابع والثلاثون

عَن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا عَن رَسُولِ الله ﷺ فِيما يَروِيهِ عَن رَبِّهِ -تبَارَكَ وَتعَالَى-؛ قال: «**إِنَّ الله كَتَبَ الحَسنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ:**

فَمَن هَمَّ بِحَسَنَةٍ؛ فَلَم يَعمَلهَا كَتَبَهَا الله تَعَالَى عِندَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً.

وَإِن هَمَّ بِهَا؛ فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا الله عِندَهُ عَشرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبعِمِائَةِ ضِعفٍ إِلَى أَضعَافٍ كَثِيرَةٍ.

وَإِن هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَم يَعمَلهَا كَتَبَهَا الله عِندَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِن هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ في «صحيحيهما» بهذه الحروف.

فَانظُر يَا أَخِي -وَفَّقَنِي الله وَإِيَّاكَ- إِلَى عَظِيمِ لُطفِ الله تَعَالَى، وَتَأَمَّل هَذِهِ الأَلْفَاظِ.

وَقَولُهُ: «**عِندَهُ**»: إِشَارَةٌ إِلَى الاعتِنَاءِ بِهَا.

وَقَوْلُهُ: «**كَامِلَةً**»: فَإِنَّهُ لِلتَّأْكِيدِ، وَشِدَّةِ الاعتِنَاءِ بِهَا.

وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي همَّ بِهَا، ثُمَّ تَركَهَا: «**كَتَبَهَا الله عِندَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً**»؛ فَأَكَّدَهَا بـ: «**كَامِلَة**».

«**وَإِن عَمِلَهَا كَتَبَهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً**»؛ فَأَكَّدَ تَقلِيلَهَا بِـ: «**وَاحِدَةً**»، وَلَمْ يُؤَكِّدهَا بِـ: «**كَامِلَةً**».

فَلله الحَمدُ وَالمِنَّةُ: لَا نُحصِي ثَنَاءً عَلَيهِ، وَبِالله التَّوفِيقُ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١).

*** منزلة الحديث:**

قال ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في هذا الحديث بيان فضل الله العظيم على هذه الأمة؛ لأنه لولا ذلك كاد لا يدخل أحد الجنة؛ لأن عمل العباد للسيئات أكثر من عملهم للحسنات»(١).

قا ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: « هذا حديث شريف عظيم بين فيه النبي ﷺ مقدار تفضل الله عز وجل على خلقه؛ بأن جعل همَّ العبد بالحسنة وإن لم يعملها: حسنة، وجهل همَّه بالسيئة وأن لم يعملها: حسنة، وإن عملها: سيئة واحده، فإن عمل الحسنة كتبها الله عشرًا، وهذا الفضل العظيم بأن ضاعف لهم الحسنات، ولم يضاعف عليهم السيئات»(٢).

وقال المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأعظم بمضمون هذا الحديث من منَّة؛ إذ لولاه لما دخل أحد الجنة؛ لغلبة السيئات على الحسنات»(٣).

وقال ابن حجر الهيثمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث حديث شريف عظيم،

(١) «فتح الباري» (١١/ ٣٣٦).

(٢) «شرح الأربعين» (ص١٠٤).

(٣) «فيض القدير» (٢/ ٣١٣).

جامع لأصناف الخير ومقادير الحسنات والسيئات، بيَّن في ﷺ عن ربه ما تفضل الله به على عبيده»[1].

* **راوي الحديث:**

تقدمت ترجمته عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الحديث التاسع عشر.

* **غريب الحديث:**

فيما يرويه عن ربه: أي: من الأحاديث الإلهية -القدسية-؛ وهو: ما تلقاه ﷺ عن ربه بلا واسطة إلهامًا، أو رؤيا في المنام، أو بواسطة الملك مع إسناده لها عن ربه وإضافتها له، ويختلف عن القرآن بأنه غير متعبد بتلاوته.

إن الله كتب الحسنات والسيئات: كتب وقوعها وثوابها وكتب فعلها:

أما وقوعها: ففي اللوح المحفوظ.

وأما ثوابها: فبما دَّل عليه الشرح حين وقعها.

ثم بَيَّن ذلك: أي فَصَّله.

همَّ: عزم وأراد.

إلى أضعاف كثيرة: يعني أكثر من سبعمائة ضعف.

* **موضوع الحديث:**

كتابة الحسنات والسيئات ومراتب ذلك.

* **الشرح الإجمالي:**

يخبر الرسول ﷺ فيما يرويه عن ربه: أن الله كتب ثواب الحسنات وجزاء السيئات، وكتب فعلها، وهذه هي الكتابة الثانية، والتي هي كتابة جزاء

(١) «فتح المبين» (ص٢٣٨).

ذلك، ثم وضَّح الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ مراتب ذلك:

١-من عزم على فعل حسنة ولم يفعلها؛ كتبها الله حسنة كاملة؛ لصحة عزمه، وصحه نيته.

٢-من فعل الحسنة؛ كتبها الله عشر حسنات كاملات، وضاعفها إلى سمبعمائة ضعف، وهذا من فضل الله على عباده.

٣-من عزم على فعل سيئة، ثم تراجع عن هذا الإرادة؛ أثابه الله على هذا الرجوع حسنة كاملة.

٤-من عمل السيئة كتبها الله سيئة واحدة.

وهو حديث دالٌّ على عظيم لطف الله بعباده، وسعة رحمته، وأن رحمته سبقت غضبه، وأنه خلقهم؛ ليرحمهم، فلا نعدم خيرًا من ربٍّ هذه صفته، وهذا فضله، وهذه رحمته؛ فله الحمد في الأولى والآخرة؛ كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه.

* **فقه الحديث:**

١-كمال علم الله جَلَّجَلَالُهُ الذي لا تعزب عنه مثقال ذرة في السماء أو في الأرض ولا أصغر من ذلك، ولا تخفى عليه خافية.

٢-من أعمال الملائكة كتابة الحسنات والسيئات، فقد وكل الله جَلَّجَلَالُهُ بالعبد حفظة كرامًا كاتبين يعلمون ما يفعل، ويستنسخون ما يعمل: أحصاه الله ونسوه.

٣-سعة رحمة الله وفضله، وعظيم كرمه؛ فقد جعل العدل في السيئة؛ فلم يضاعفها، والعفو في الهمِّ بها، والفضل في الحسنة؛ فضاعفها، والكرم في

الإثابة عليها بمجرد الهمِّ.

٤-التفكير في الحسنات: سبب في عملها.

٥-التذكر قبل السيئات: يردع عنها.

٦-كتب الله للحسنات ثوابًا وللسيئات عقابًا، وهذا من تمام عدله وأحكامه جَلَّجَلَالُهُ للأمور.

٧-رحمة الله سبقت غضبه؛ حيث جعل الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وأما السيئة؛ فواحدة.

٨-التفريق بين الهمِّ بالحسنة والهمِّ بالسيئة:

فالحسنة إذا همَّ بها العبد ولم يعملها؛ كتبها الله حسنة كاملة.

وأما السيئة؛ فمن همَّ بها، ولم يعملها مخافة من الله؛ كتبها الله له حسنة.

وأما من تركها عجزًا؛ كُتب له وزر الفاعل بالنية.

٩-هذا الحديث دليل لمذهب أهل السنة والجماعة على أن الله كتب الحسنات والسيئات وَقَدَّرَهما.

١٠- فيه حضٌّ صريح على النية الصالحة والهمة الصادقة، وقد قيل: نية المؤمن خيرٌ من عمله.

١١- الترغيب في الخير، والترهيب من الشَّرِّ من أساليب الدعوة إلى الله جَلَّجَلَالُهُ.

١٢- إثبات أفعال الله عز وجل؛ لقوله: «**إن الله كتب...**».

وصفات الله عز وجل:

فعلية متعلقة بمشيئه.

وذاتية لازمة لله.

١٣- مضاعفة الحسنات؛ فالأصل: أن الحسنة بعشر أمثالها، ولكن قد يضاعفها الله إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة:

ومضاعفة الحسنات تكون بأمور؛ منها:

الأول: الزمان؛ مثاله: قول النبي ﷺ في العشر الأول من ذي الحجة: «**ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر**».

قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟

قال: «**ولا الجهاد في سبيل الله**»[١].

هذا عظم ثواب العمل ثواب العمل بالزمن.

ومن ذلك القول تعالى: ﴿لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ ٣﴾ [القدر: ٣].

الثاني: باعتبار المكان؛ ثبت عن النبي ﷺ: أنه قال: «**صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام**»[٢].

الثالث: باعتبار العمل؛ فقد قال الله تعالى في الحديث القدسي: «**ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه**»[٣].

فالعمل الواجب أفضل من التطوع.

الرابع: باعتبار العامل؛ قال النبي ﷺ لخالد بن الوليد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ وقد وقع

(١) أخرجه البخاري (٩٦٩) من حديث عبد بن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ.

(٣) سيأتي تخريجه (ص٣٣٣).

بينه وبين عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ما وقع: «**لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدكم ولا نصيفه**»[1].

الخامس: ويتفاضل العمل بالإخلاص؛ ومثاله ثلاثة رجال:

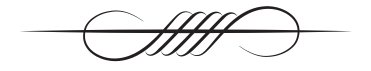
رجل نوى بالعمل امتثال أمر الله جَلَّ جَلَالُهُ والتقرب إليه.

وآخر: نوى بالعمل أنه يؤدي واجبًا، وقد يكون كالعادة.

والثالث: نوى شيئًا من الرياء، أو شيئًا من الدنيا.

فالأكمل فيهم: الأول.

ولهذا ينبغي لنا ونحن نقوم بالعبادة: أن نستحضر أمر الله بها، ثم نستحضر متابعة الرسول ﷺ فيها؛ حتى يتحقق لنا الإخلاص والمتابعة؛ أفاده شيخنا ابن عثيمين.



(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الحديث
الثامن والثلاثون

عَن أَبِي هُرَيرَة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «**إنَّ الله تَعَالَى قَالَ: مَن عَادَى لِي وَلِيًّا فَقد آذَنتهُ بِالحَربِ، وَمَا تَقرَّبَ إليَّ عَبدِي بشَيءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افتَرَضتهُ عَلَيهِ، وَلَا يَزَالُ عَبدِي يَتَقرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحبَبتهُ كُنت سَمعَهُ الَّذِي يَسمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبطِشُ بِهَا، وَرِجلَهُ الَّتِي يَمشِي بِهَا، وَلَئِن سَأَلَنِي لَأُعطِيَنَّهُ، وَلَئِن استَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ**».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٦٥٠٢)، وزاد في آخره: «**وما تردَّدت عن شيء أنا فاعله تردُّدي عن نفس المؤمن: يكره الموت، وأنا أكره مساءته**».

هذا الحديث من الأحاديث القلائل التي انتقدها العلماء على البخاري رَحِمَهُٱللَّهُ كالإمام الذهبي وغيره.

ولكن الحافظ ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ أطال النفس في ذكر شواهده التي تدل بمجموعها أنَّ له أصلًا.

وجاء شيخنا الألباني رَحِمَهُٱللَّهُ وفصَّلها تفصيلًا حسنًا، وبسط القول

فيها تصحيحًا وتضعيفًا، ثم قال في «السلسلة الصحيحة» (٤/ ١٩٠):
«وخلاصة القول: إن أكثر هذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث بها:

إما لشدة ضعف إسناده.

وإما لا ختصارها.

اللهم إلا حديث عائشة، وحديث أنس بطريقيه؛ فإنهما إذا ضُمَّا إلى إسناد حديث أبي هريرة اعتضد الحديث بمجموعهما، وارتقى إلى درجة الصحيح -إن شاء الله تعالى-، وقد صحَّحه من سبق ذكره من العلماء».

قلت: وقع في بعض النسخ الخطية زيادة: «وإذا استنصرني نصرته»، وهي ليست في البخاري قطعًا، وإنما في حديث أبي أمامة، وهو ضعيف لا يصح؛ ضعفه الحافظ وشيخنا -رحمهما الله-.

*** منزلة الحديث:**

قال الوزير ابن هبيرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: « في هذا الحديث من الفقه: أن الله قدَّم الإنذار إلى كل من عادى وليًّا بأنه محاربه بنفس المعاداة»[١].

وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حديث: «**من عادى لي وليًّا**» قد اشتمل فوائد كثيرة النفع، جليلة القدر، لمن فهمها حقَّ فهمها، وتدبرها كما ينبغي»[٢].

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحديث التاسع.

---

(١) انظر «شرح الأربعين» لابن دقيق العيد (ص١٢٠)، و«شرح الأربعين» لابن العطار (ص١٨٢).

(٢) «قطر الولي على حديث الولي» (ص٢٢٩).

* **غريب الحديث:**

عادى: من المعاداة؛ وهي: ضد الموالاة؛ أي: من آذى وأبغض وأغضب بالقول أو الفعل.

الولي: ضد العدو، وأولياء الله هم العلماء المؤمنون المتقون؛ كما في قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ۝٦٣﴾ [يونس: ٦٢و٦٣].

آذنته: أعلمته، وأعلنت الحرب عليه.

مما افترضت عليه: الفرائض؛ كالصلوات الخمس، وصيام رمضان، والزكاة، وحجِّ البيت.

النوافل: عبادة التطوع من صلاة وصيام وصدقة وغير ذلك.

كنت سمعه الذي يسمع به: سددته في كلِّ ما يسمع؛ فلا يسمع إلا الخير.

ويده التي يبطش بها: يسدده الله في عمل يده؛ فلا يعمل إلا ما فيه خير.

ولئن سألني لأعطينه: إذا دعاني بشيء، وطلب مني شيئًا؛ أعطيته.

ولئن استعاذ بي لأعيذنه: إذا التجأ إليَّ، واحتمى بي؛ أعذته مما استعاذ.

* **موضوع الحديث:**

أولياء الله: صفاتهم، وخطورة معاداتهم.

* **الشرح الإجمالي:**

هذا الحديث أشرف حديث في الأولياء؛ حيث يخبر رسول الله ﷺ عن ربه تعالى: أن من عادى أولياءه، فقد صار حربًا لله، ومن كان كذلك؛ فهو

مهزوم مقهور مدحور لا محالة.

ثم ذكر تعالى أسباب الولاية؛ وهي:

١-القيام بالفرائض التي شرعها الله: أمرًا أو نهيًا.

٢-الاستمرار على عمل النوافل من الطاعات؛ فإنها بريد إلى محبة الله لعبده، ثم شرع الله في بيان ما أعده لأوليائه في الحياة الدنيا:

أ- يسددهم في سمعهم وبصرهم وعمل جوارحهم؛ فلا يقولون ولا يعملون إلا ما فيه خير لأنفسهم وأمتهم.

ب- إجابة دعائهم وحفظهم من كلِّ ما يكرهونه.

* **فقه الحديث:**

١-إثبات الولاية لله جَلَّجَلَالُهُ، وهي ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح.

٢-إثبات كرامات الأولياء، وأغلاها وأعلاها؛ هو: الاستقامة على أمر الله جَلَّجَلَالُهُ.

وفي ذلك ردٌّ على الصوفية الذين يزعمون: أن من نال درجة الولاية سقطت عنه التكاليف، فمن تأمل الحديث علم أن الولي يزداد حفاظًا على التكاليف الشرعية؛ فهو يؤدي الفرائض، ويحافظ على النوافل.

٣- معاداة أولياء الله وإيذاؤهم من كبائر الذنوب؛ لأن الله جَلَّجَلَالُهُ جعل ذلك إعلانًا للحرب.

٤-حقيقة الولاية هي القيام بالعبودية لرب العالمين، ولذلك أعاد كلمة:

«**عبدي**» مرتين.

٥-الفريضة أحبُّ إلى الله من النافلة، وكلُّها يحبها الله.

٦-إثبات محبة الله جَلَّجَلَالُهُ لعباده، والمحبة صفة قائمة بذات الله جَلَّجَلَالُهُ.

ومن ثمراتها: الإحسان إلى المحبوب، وثوابه، وقربه من الله جَلَّجَلَالُهُ.

٧-الحديث يدل على أن مراتب الأعمال تتفاوت وتتفاضل.

٨-دليل لأهل السنة والجماعة: أن الإيمان يزيد وينقص.

٩-من ثمار محبة الله جَلَّجَلَالُهُ لعبده:

أن يسدده في كلِّ شئونه.

ويؤيده في كلِّ أحواله.

ويعينه في جميع أموره.

١٠- الحديث يبعث الطمأنينة في نفس المؤمن، ويملأ قلبه بالسكينة؛ لأن الله عز وجل يدافع عنه، وتكفل بالانتقام له من أعدائه، والمطلوب منه رعاية إيمانه والاستقامة على منهج الله؛ فيكون المؤمن إذا ابتلي مشغولًا بحفظ دينه غير ناظر إلى عدوه؛ لأن الله تكفل فيه.

١١- الحديث يربي المؤمن على مكارم الأخلاق الآتية:

أ- المحافظة على العمل الصالح، والاستمرار فيه؛ ليلتمس محبة الله جَلَّجَلَالُهُ.

ب- الافتقار إلى الله جَلَّجَلَالُهُ؛ فإن ما حصل للمؤمن من طاعات وصالحات وخيرات إنما هو بتوفيق الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

ت- يربي المؤمن على محبة الله جَلَّجَلَالُهُ؛ لأن أصل الطاعات وأساسها محبة الله جَلَّجَلَالُهُ في القلب؛ فمن أحب الله جَلَّجَلَالُهُ أطاعه، وكلما قويت المحبة زادت الطاعة.

ث- يربي المؤمن على مخالفة الهوى والابتعاد عن شرور النفس، ويزهد في الدنيا.

١٢- الجزع من الموت وعدم محبته لا إثم فيه؛ لقوله تعالى في هذا الحديث القدسي في وصف المؤمن: «**يكره الموت**».

١٣- قوله تعالى في هذا الحديث القدسي: «**أكره مساءته**»: يدل على شدِّة سكرات الموت وصعوبة غمراته؛ ولذلك سماها الله جَلَّجَلَالُهُ: «**مساءة**»؛ نسأل الله عز وجل أن يهِّون علينا سكرات الموت.

١٤- قال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «فمتى امتلأ القلب بعظمة الله تعالى؛ محا ذلك من القلب كلَّ ما سواه، ولم يبق للعبد شيء من نفسه وهواه، ولا إرادة إلا لما يريد منه مولاه، فحينئذ لا ينطق العبد إلا بذكره، ولا يتحرك إلا بأمره:

فإن نطق؛ نطق بالله.

وإن سمع؛ سمع به.

وإن نظر؛ نظر به.

وإن بطش؛ بطش به.

فهذا هو المراد بقوله: «**كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر**

به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها».

ومن أشار إلى غير هذا؛ فإنما يشير إلى الإلحاد من الحلول والاتحاد، والله ورسوله بريئان منه».

١٥- قال شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثم إن لشيخ الإسلام جوابًا قيِّمًا على سؤال حول التردُّد المذكور في هذا الحديث، أنقله هنا بشيء من الاختصار؛ لعزته وأهميته؛ قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المجموع» (١٨/ ١٢٩-١٣١): هذا حديث شريف، وهو أشرف حديث روي في صفة الأولياء، وقد ردَّ هذا الكلام طائفة، وقالوا: إن الله لا يوصف بالتردد، فإنما يتردد من لا يعلم عواقب الأمور، والله أعلم بالعواقب، وربما قال بعضهم: إن الله يعامل معاملة المتردد!!

والتحقيق: أن كلام رسوله حق وليس أحد أعلم بالله من رسوله، ولا أنصح للأمة، ولا أفصح ولا أحسن بيانًا منه، فإذا كان كذلك كان المتحذلق والمنكر عليه من أضل الناس، وأجهلهم وأسوئهم أدبًا، بل يجب تأديبه وتعزيزه، ويجب أن يصان كلام رسول الله ﷺ عن الظنون الباطلة، والاعتقادات الفاسدة.

ولكن المتردد منا، وإن كان تردده في الأمر لأجل كونه ما يعلم عاقبة الأمور [فإنه] لا يكون ما وصف الله به نفسه بمنزلة ما يوصف به الواحد منا؛ فإن الله ليس كمثله شيء.

ثم هذا باطل [على إطلاقه]؛ فإن الواحد يتردد تارة لعدم العلم

وبالعواقب، وتارة لما في الفعلين من المصالح والمفاسد، فيريد الفعل لما فيه من المصلحة، ويكرهه لما فيه من المفسدة: لا لجهله منه بالشيء الواحد، الذي يُحب من وجه، ويُكره من وجه؛ كما قيل:

الشيب كره وكره أن أفارقه ... فاعجب لشيء على البغضاء محبوب

وهذا مثل إرادة المريض لدوائه الكريه، بل جميع ما يريده العبد من الأعمال الصالحة التي تكرهها النفس هو من هذا الباب، وفي «الصحيح»: «**حُفَّت النار بالشهوات، وحُفَّت الجنة بالمكاره**»، وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقراء:٢١٦].

ومن هذا الباب يظهر معنى التردد المذكور في الحديث؛ فإنه قال: «**لا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه**».

فإن العبد الذي هذا حاله صار محبوبًا للحقِّ محبًّا له، يتقرب إليه أولًا بالفرائض وهو يحبها، ثم اجتهد في النوافل التي يحبها ويحب فاعلها، فأتى بكلِّ ما يقدر عليه من محبوب الحقِّ.

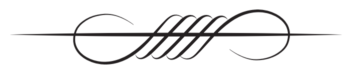
فأحبَّه الحقُّ لفعل محبوبه من الجانبين بقصد اتفاق الإرادة، بحيث يحب ما يحبه محبوبه، ويكره ما يكرهه محبوبه، والرب يكره أن يسوء عبده ومحبوبه؛ فلزم من هذا أن يكره الموت؛ ليزداد من محاب محبوبه.

والله سبحانه وتعالى قد قضى بالموت، فكل ما قضي به؛ فهو يريده ولا بدَّ منه،فالرب مريد لموته لما سبق به قضاؤه، وهو مع ذلك كاره لمساءة عبده، وهي المساءة التي تحصل له بالموت، فصار الموت مرادًا للحقِّ من وجه

مكروهًا له من وجه، وهذا حقيقة التردد؛ وهو أن يكون الشيء الواحد مرادًا من وجه، مكروهًا من وجه، وإن كان لا بدَّ من ترجح أحد الجانبين، كما ترجح إرادة الموت، لكن مع وجود كراهة مساءة عبده.

وليس إرادته لموت المؤمن الذي يحبه ويكره مساءته؛ كإرادته لموت الكافر الذي يبغضه ويريد مساءته».

وقال في مكان آخر (١٠/ ٥٨-٥٩): «فبيَّن سبحانه أنه يتردد؛ لأن التردد تعارض إرادتين، فهو سبحانه يحب ما يحب عبده، ويكره ما يكرهه، وهو يكره الموت، فهو يكرهه؛ كما قال: «**وأنا أكره مساءته**»، وهو سبحانه قد قضى بالموت؛ فهو يريد أن يموت، فسمى ذلك: تردُّدًا، ثم بين أنه لا بدَّ من وقوع ذلك»[1].أ.هـ.



(١) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٤/ ١٩١-١٩٣).

الحديث التاسع والثلاثون

عَن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ؛ قَالَ: «**إِنَّ الله تَجَاوَزَ لِي عَن أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسيَانَ، وَمَا استُكرِهُوا عَلَيهِ**».

حَدِيثٌ حَسَنٌ - رَوَاهُ ابنُ مَاجَه- وَالبَيهَقِيُّ وَغَيرُهُمَا.

* **توثيق الحديث:**

حسن - أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٣٥٦-٣٥٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٤٥) من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ؛ قال: «**إن الله وضع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه**».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وعلته الانقطاع بين عطاء وابن عباس، وقد أشار إلى ذلك البوصيري في «الزوائد»؛ فقال: «إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع، والظاهر: أنه منقطع؛ بدليل زيادة عبيد بن عمير في الطريق الثاني، وليس ببعيد أن يكون السقط من جهة الوليد بن مسلم؛ فإنه كان يدلس».

قلت: يريد تدليس التسوية، وإليه أشار البيهقي، فقال: «ورواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، فلم يذكر في إسناده عبيد بن عمير».

والطريق التي فيها عبيد بن عمير أخرجها: البيهقي (٧/ ٣٥٦)، والدارقطني (٤/ ١٧٠-١٧١)، وابن حزم في «الأحكام في أصول الأحكام» (٥/ ١٤٩)، والحاكم (٢/ ١٩٨)، وابن حبان (٧٢١٩)، من طريق بشر بن بكر وأيوب بن سويد؛ قالا: ثنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

ووافقه الذهبي.

وقال البيهقي: «جوَّد إسناده بشر بن بكر، وهو من الثقات».

وقال العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٤٥): «ويروى من غير هذا الوجه بإسناد جيد».

قلت: يشير إلى هذا الطريق؛ لأنه أخرجه من الطريق الأولى.

وحسنه الحافظ في «التلخيص الحبير» (١/ ٢٨١).

وصححه الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في تعليقه على «الأحكام في أصول الأحكام» (٥/ ١٤٩)، وشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ في «إرواء الغليل» (٨٢).

قلت: وهو صحيح؛ كما قالوا؛ فإن رجاله ثقات، لا معطن فيهم.

وقد أعلَّه أبو حاتم بالانقطاع -أيضًا-؛ فقال ابنه في «علل الحديث» (١/ ٤٣١): «وقال أبي: لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث عن عطاء، إنه سمع من رجل لم يسمه، أتوهم أنه عبد الله بن عامر، أو إسماعيل بن مسلم، ولا يصح هذا الحديث، ولا يثبت إسناده».

قلت: لا يجوز رد حديث الثقة -ولا سيما إذا كان الأوزاعي- بمجرد توهم، ولم يعهد عليه تدليس، ولذلك؛ فنحن على الأصل، وهو صحة حديث الثقة حتى يتبين انقطاعه، ولا سيما أنه ورد من طرق أخرى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وروي -أيضًا- عن جماعة؛ منهم: أبو ذر، وابن عمر، وأبو بكرة، وأبو الدرداء، وأبو هريرة، وعمران بن حصين، وثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ وانظرها في «نصب الراية» للزيلعي (٤/ ٦٤-٦٦)، و«التلخيص الحبير» (١/ ٢٨١-٢٨٣)، وهي لا تخلو من مقال؛ لكن بعضها يقوي بعضها؛ كما قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٣٧١)، ومجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلًا.

وساق له شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «إرواء الغليل» (١/ ١٢٤) شاهدًا من «صحيح مسلم»؛ فانظره.

*** منزلة الحديث:**

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث اشتمل على فوائد وأمور مهمة، جمعت فيها مصنفًا لا يتحمله هذا الكتاب»(١).

وقال الطوفي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث عام النفع، عظيم الموقع، وهو يصلح أن يُسَمّى نصف الشريعة»(٢).

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الحديث التاسع عشر.

---

(١) «شرح متن الأربعين» (ص١٠٧).

(٢) «التعيين في شرح الأربعين» (ص٣٢٢)، وانظر «فتح الباري» (٥/ ١٩١).

*** غريب الحديث:**

تجاوز: عفا أو رفع المؤاخذة.

لي: من أجلي وتعظيمًا لأمري.

الخطأ: فعل الشيء من غير قصد.

النسيان: ذهول القلب عن شيء معلوم.

الاستكاره: إلجاء الإنسان بدون اختيار له بالكلية، ولا قدرة على الامتناع إلى فعل ما لا يريده.

*** موضوع الحديث:**

حكم الخطأ والنسيان والإكراه.

*** الشرح الإجمالي:**

بيَّن رسول الله ﷺ: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ تجاوز عن أمته: الخطأ، والنسيان، والاستكراه.

وقد دلَّ القرآن الكريم على مفرداتها:

فأما الخطأ؛ فقال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب:٥].

وأما النسيان؛ فقال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وأما الاستكراه؛ فقال تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ

﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾ [النحل: ١٠٦].

وهذا دليل على سعة رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وأنه يَعْلَمُ ضَعْفَ عباده؛ فلا يؤاخذهم في هذه الحالات.

*** فقه الحديث:**

١- سعة رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وكرمه وعظيم عفوه؛ حيث تجاوز عن هذه الأمور، ولطف بعباده في هذه الحالات.

٢- أمة الإسلام خير وأكرم أمة عند الله تعالى؛ لقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا﴾[البقرة: ١٤٣].

٣- هذا الأمر من خصائص أمة محمد ﷺ؛ مما يدل على خيريتها وفضلها على العالمين.

٤- الحديث تفسير لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

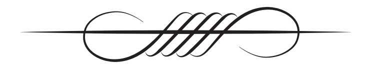
٥- دليل على التفرقة بين الخطأ والنسيان:

الخطأ: أن يعمل شيئًا؛ فيحصل غير ما قصد.

والنسيان: أن يكون ذاكرًا الشيء؛ فينساه عند الفعل.

٦- يسر الشريعة الإسلامية وسماحتها، وأنها جاءت بدفع العسر، ورفع الحرج، ووضع الإصرار والأغلال التي كانت على الأمم السابقة.

٧- علو قدر النبي ﷺ، ومنزلته الكبرى عند ربه عز وجل.



الحديث الأربعون

عَن ابن عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا؛ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِمَنكِبِي؛ وَقَالَ: «**كُن فِي الدُّنيَا كَأَنَّك غَرِيبٌ، أَو عَابِرُ سَبِيلٍ**».

وَكَانَ ابنُ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا؛ يَقُولُ: إِذَا أَمسَيتَ؛ فَلَا تَنتَظِرِ الصَّبَاحَ.

وَإِذَا أَصبَحتَ؛ فَلَا تَنتَظِرِ المَسَاءَ.

وَخُذ مِن صِحَّتِك لِمَرَضِك، وَمِن حَيَاتِك لِمَوتِك.

رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

*** توثيق الحديث:**

أخرجه البخاري (٦٤١٦).

*** منزلة الحديث:**

قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُٱللَّهُ: «فما أجمع هذا الحديث لمعاني الخير وأشرفه»[١].

قال المناوي رَحِمَهُٱللَّهُ: «وهذا الحديث أصل عظيم في قصر الأمل، وألا يتخذ الدنيا وطنًا وسكنًا، بل يكون فيها على جناح سفر مهيأ للرحيل، وقد اتفقت على ذلك وصايا الأمم، وفيه حثٌّ على الزهد،

(١) «شرح الأربعين» (ص١٢٦).

والإعـراض عـن الدنيـا»[1].

وقال ابن حجر الهيتمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث شريف، عظيم القدر، جليل الفوائد، جامع لأنواع الخير، وجوامع المواعظ، فانظر إلى ألفاظه: ما أحسنها وأشرفها وأعظمها بركة، وأجمعها لخصال الخير، والحث على الأعمال الصالحة أيام الصحة والحياة»[2].

وقال الطوفي: «وهذا الحديث أصل في الفراغ في الدنيا، والزهد فيها، والرغبة عنها، والاقتصار لها، والقناعة فيها بالبلغة»[3].

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في الحديث الثاني.

*** غريب الحديث:**

أخذ: أمسك.

بمنكبي: مجتمع رأس العضد والكتف؛ لأنه يعتمد عليه.

عابر سبيل: مسافر.

سبيل: طريق.

إذا أمسيت: دخلت في المساء.

وإذا أصبحت: دخلت في الصباح.

*** موضوع الحديث:**

قصر الأمل في الدنيا.

(١) «فيض القدير» (٥/ ٦٧).

(٢) «فتح المبين» (ص٢٤٨).

(٣) «التعيين شرح الأربعين» (٣٢٩).

*** الشرح الإجمالي:**

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «رياض الصالحين»: «قالوا في شرح هذا الحديث: معناه: لا تركن إلى الدنيا، ولا تتخذها وطنًا، ولا تُحدِّث نفسك بطول البقاء فيها، ولا بالاعتناء بها، ولا تتعلق منها إلا بما يتعلقُ به الغريب في غير وطنه، ولا تشتغل فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله، وبالله التوفيق».

*** فقه الحديث:**

١-أخذ النبي بمنكبي عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ دليل على محبته له، وتنبيهه إلى أهمية ما يقوله له، وفيه جواز مسِّ المعلم أعضاء المتعلم عند التعليم والموعظة، وذلك للتأنيس والتنبيه.

٢-حرص النبي ﷺ على إيصال الخير لأمته.

٣-الحض على الزهد في الدنيا، والاقتصار على ما لا بدَّ منه، ومن أراد ذلك كان كعابر السبيل؛ فإنه لا يتزود إلا بقوته، ويتخفف من الأحمال والأثقال التي تعيق سيره، وتقطع سفره إلى مقصده.

٤-المؤمن في الدنيا غريب؛ لأن الجنة هي موطنه الأول: أخرجه منه عدوه وسباه، فهو يتزود بما يبلغه المحل الأعلى.

ولابن قيم الجوزية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أبيات في هذا المعنى:

وحيِّ على جنات عدن فإنها ... منازلك الأولى وفيها المخيَّمُ
ولكننا سبيُ العدوِّ فهل ترى ... نعود إلى أوطاننا ونسلمُ
وأيُّ اغتراب فوق غربتنا التي ... لها أضحت الأعداء فينا تحكَّمُ

وقـد زعموا أن الغريب إذا نـأى   وشطـت به أوطانه ليس ينــعمُ
فمن أجل ذا لا ينعم العبد ساعة   مــن العـمر إلا بعــدمـا يتــألَّمُ

٥-المبادرة إلى عمل كلِّ شيء في وقته.

٦-الحث على اغتنام الفرص للمزيد من الطاعة، وعدم التباطؤ فيها.

٧-الصحة والحياة فرصة للمؤمن يجب أن يستفيد منهما بأعمال الخير؛ فلا ينبغي له أن يفرط فيهما فيما لا ينفعه في آخرته.

٨-الحديث يضبط تعامل المؤمن مع الدنيا.

٩-الحديث أصل في قصر الأمل في الدنيا.

١٠- الحديث لا يَدُلُّ على ترك طلب المعاش، والتلذذ بالمباحات، فقد فعل ذلك رسول الله ﷺ.

١١- النصيحة تبذل -أحيانًا- بدون سؤال وطلب؛ كما فعل رسول الله ﷺ مع ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١٢- من لوازم الغربة للرجل الغريب ما يلي:

أ- عدم الاستقرار في البلد الذي يمرُّ عليه، وكذلك المؤمن لا يستقر في الدنيا.

ب- رضاؤه بالقليل من المتاع، وهذا هو حال المؤمن التقيِّ مع متاع الدنيا، فيرضى بالقليل منه.

ت- الغريب لا ينافس أهل البلد في دنياهم وبنائهم وأموالهم وشئونهم؛ لأن همَّته متعلقة بما أمامه من طريق؛ وكذلك المؤمن لا ينافس الناس في دنياهم، بل همُّه معلَّق بالآخرة، والاستعداد لما أمامه.

ث- استعداده للسفر في أي لحظة أو ساعة، وكذلك -أيضًا- المؤمن مستعد للقاء ربه متى شاء الله سبحانه.

ج- الغريب لا يأسف ويحزن لفوات شيء من دنيا الناس في ذلك البلد؛ لأنها لا تعنيه ولا تغنيه، وكذلك المؤمن لا يأسف ويحزن لفوات شيء من أمور الدنيا حزنًا يقطعه عن عمله وآخرته.

ح- الغريب لا يطمئن ويرتاح حتى تنقطع غربته بالوصول إلى وطنه، وتحقيق ما يريده، والمؤمن لا يرتاح ولا يطمئن حتى يوصله الله بفضله إلى دار كرامته ورحمته: الجنة.

خ- الغريب يجعل إقامته في ذلك البلد عونًا له على قطع سفره؛ فيتزود فيه من الماء والطعام والراحة؛ ليواصل سيره، وكذلك المؤمن.

١٣- وصف الغربة في الحديث يدل على أمرين:

الأول: ينفي العجب والكبر والبطر والفخر؛ لأن الغريب يجب أن يكون أديبًا.

الثاني: يوحي اللفظ بالمسكنة والتواضع.

وكلا الأمرين يجب أن يتحلى بهما المؤمن، فينفي الكبر، والبطر، والفخر، ويلبس لباس العبودية والفقر والذلة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

١٤- قوله: «**غريب أو عابر سبيل**»، يشتركان في عدم الاستقرار والاستيطان، والاستعداد للرحيل.

١٥- الحديث يربي المؤمن على التطلع للآخرة، والنظر والاستعداد لها.

١٦- يبين الحديث مدة الدنيا بالنسبة للآخرة، وأنها كإقامة غريب في

غربته مقارنة باستيطانه في بلده، أو استراحة عابر سبيل مقارنة بمدة إقامته عند أهله.

وصدق من قال:

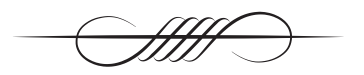
مقامات الغريب بكلِّ أَرضٍ　　　كبنيان أُسِّس على الرِّياحِ

١٧- يدلُّ الحديث بمفهومه على خسارة من باع دنياه بدينه؛ لأنه باع فانيًا زائلًا بباقٍ دائمٍ.

١٨- قول ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «إذا أمسيت؛ فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت، فلا تنتظر المساء» تفسير لحديث الباب، وتطبيق عملي للحديث.

١٩- لا يدلُّ الحديث على ترك طلب الرزق، والسعي في المعاش، وتحريم ملذات الدنيا المباحة؛ بدليل فعل النبي ﷺ وصحابته الكرام.

٢٠- الحرص على اغتنام الأوقات، وإشغاله بالطاعات: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ۝٨﴾ [الشرح: ٧ و ٨].



الحديث
الحادي والأربعون

عَن أَبِي مُحَمَّدٍ عَبدِ الله بن عَمرِو بنِ العَاصِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا يُؤمِنُ أَحَدُكُم حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئتُ بِهِ**».

حَدِيثٌ صَحِيحٌ - رَوَينَاهُ فِي كِتَابِ «**الحُجَّةِ**» بِإِسنَادٍ صَحِيحٍ.

*** توثيق الحديث:**

ضعيف - أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١/ ٢١٢-٢١٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٦٩) وغيرهم.

وهو حديث ضعيف؛ لأن نعيم بن حماد ضعيف؛ لكثرة خطئه، وقد اتهمه بعضهم، وقد ذكر له الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ عللًا كثيرة في «جامع العلوم والحكم»، وقال: «تصحيح هذا الحديث بعيد جدًّا من وجوه» (ثم ذكرها).

وأقره شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «ظلال الجنة في تخريج السنة» (١٥).

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث مع وجازته يصلح أن يقال: إنه كلُّ الإسلام؛ لإفادته أن من

كان هواه تبعًا لجميع ما جاء به النبي ﷺ؛ فهو المؤمن الكامل، ومن أعرض عن جميع ما جاء به، ومنه الإيمان؛ فهو كافر(١).

قال الطوفي: «وهذا الحديث على وجازته واختصاره من الجوامع لهذه الأربعين وغيرها من السنة»(٢).

*** راوي الحديث:**

عبد الله بن عمرو بن العاص الإمام الحبر العابد، قرشي سهمي، صاحب رسول الله ﷺ، وابن صاحبه، وليس أبوه أكبر منه إلا بإحدى عشر سنة، هاجر هو أبوه قبل الفتح، وكان قد أسلم قبل أبيه.

كان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مجتهدًا في العبادة: يصوم النهار، ويقوم الليل.

وهو أكثر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أخذًا عن رسول الله ﷺ، ولكن أبا هريرة أكثر رواية منه؛ لأن أبا هريرة تصدى للرواية، وعبد الله غلبت عليه العبادة.

عمي في آخر عمره، وكان مع أبيه عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى أن توفي في مصر، ثم انتقل إلى الشام، ثم إلى مكة، ثم توفي بها ليالي الحرة آخر ذي الحجة سنة (٦٣هـ) عن (٧٢) سنة.

*** غريب الحديث:**

لا يؤمن: إيمانًا كاملًا.

حتى يكون هواه: ميله وإرادته.

تبعًا لما جئت به: لما جاء به من الشرع: فلا يلتفت إلى غيره.

(١) انظر «الجواهر اللؤلؤية شرح الأربعين النووية» (ص٣٦٧).

(٢) «التعيين في شرح الأربعين» (ص٣٣١).

*** موضوع الحديث:**

وجوب الانقياد لما جاء به محمد ﷺ.

*** الشرح الإجمالي:**

هذا الحديث مع ضعف إسناده؛ فإن معناه صواب؛ لأن أعظم مبادئ الإسلام التي يحرص على ترسيخها في النفوس المطمئنة: الانقياد لأحكام الشرع وتعاليمه، بحيث تصبح أقواله وأفعاله وأصوله صادرة عن الشرع، مرتبطة بأحكامه، وبهذا تتكامل جوانب الإيمان في نفسه ووجدانه.

وفي هذا الحديث يخبر الرسول ﷺ أن العبد لا يكون إيمانه كاملًا حتى يكون ميله وإرادته تابعًا لما جاء به الشرع المبين، ومنقادًا لهدي خير المرسلين.

ولهذا الحديث مدلوله في بيان ضرورة التزام منهج الله جَلَّجَلَالُهُ، والإذعان لأحكامه وشرعه ظاهرًا وباطنًا، والتسليم التام؛ كما في قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء: ٦٥].

ومن هنا ندرك أن مخالفة الهوى تتطلب همَّة عالية، وعزيمة صادقة، ولذلك كان جهاد النفس هو الجهاد الأكبر؛ كما قال رسول الله ﷺ: «**أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل نفسه وهواه**»[1].

*** فقه الحديث:**

١- المؤمن يتخلى عن هواه المخالف لشريعة الله جَلَّجَلَالُهُ.

---

(١) رواه أبو نعيم وابن النجار من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه شيخنا الإمام الألباني رَحِمَهُٱللَّهُ في «صحيح الجامع الصغير» (١٠٩٩).

٢-من جعل هواه يتبع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؛ فقد استكمل الإيمان.

٣-طاعة الهوى تصرف عن الهدى.

٤-دَلَّ هذا الحديث على أن الإيمان يزيد وينقص.

٥-هذا الحديث يربي نفس المؤمن على مايلي:

أ- مجاهدة النفس حتى تتبع الشرع، وتقنع بالدليل.

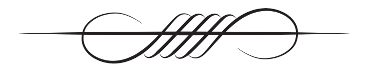
ب- محاسبة النفس ومراقبتها وحملها على طاعة الله جَلَّ جَلَالُهُ ورسوله ﷺ.

ت- الاستسلام لأمر الله جَلَّ جَلَالُهُ ورسوله ﷺ سواء وافق الهوى أم خالفه.

ث- محبة أوامر الله جَلَّ جَلَالُهُ وتعظيم حرماته.

ج- طلب الدليل؛ فإن صحَّ عمل به، ولو كانت نفسه تنازعه، وهواه يمانعه.

٦-يجب نصرة السنة النبوية الصحيحة، ونشرها؛ لأن ذلك من لوازم الإيمان.



الحديث الثاني والأربعون

عَـن أَنَـسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَـمِعت رَسُـولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**قَالَ الله تَعَـالَى: يَـا ابـنَ آدَمَ! إِنَّـكَ مَا دَعَوتنِـي وَرَجَوتنِـي غَفَرتُ لَك عَـلَى مَا كَانَ مِنـك وَلَا أُبَالِي.**

يَـا ابـنَ آدَمَ! لَـو بَلَغَـت ذُنُوبُـك عَنَـانَ السَّـمَاءِ، ثُـمَّ اسـتَغفَرتنِي غَفَرتُ لَـك، وَلَا أُبَـالِي.

يَا ابنَ آدَمَ! إِنَّك لَوْ أَتَيتنِي بِقُرَابِ الأَرضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتنِي لَا تُشرِكُ بِي شَيئًا؛ لَأَتَيتُك بِقُرَابِهَا مَغفِرَةً».

رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* **توثيق الحديث:**

أخرجه الترمذي (٣٥٤٠) من طريق كثير بن فائد: أخبرنا سعيد بن عبيد قال: سمعت بكر بن عبد الله المزني يقول: أخبرنا أنس بن مالك؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (فذكره).

وقال الترمذي: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن كثير بن فائد مقبول؛ أي: عند المتابعة.

وللحديث شاهد من حديث أبي ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أخرجه أحمد (٥/ ١٧٢)، والدارمي (٢/ ٣٢٢)، من طريق غيلان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن معديكرب عنه به.

وخالفه عبد الحميد بن بهرام؛ فقال: ثنا شهر، حدثني ابن غنم: أن أبا ذر حدثه به.

أخرجه أحمد (٥/ ١٥٤).

وشهر بن حوشب؛ فيه ضعف من قِبَلِ حفظه.

والوجه الأول أصح؛ لأن غيلان أوثق من بهرام؛ لأن غيلان توبع عليه؛ فقد تابعه عامر الأحول، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن معديكرب، عن أبي ذر به.

أخرجه أحمد (٥/ ١٧٤).

وعامر الأحول؛ هو: عبد الواحد البصري: صدوق يخطئ.

وله طريق آخر مختصر عن أبي ذر:

أخرجه الحاكم (٤/ ٢٤١)، وأحمد (٥/ ١٠٨) من طريق عاصم، عن المعرور بن سويد: أن أبا ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ قال: حدثنا الصادق المصدوق ﷺ فيما يرويه عن ربه -تبارك وتعالى- أنه قال: «**الحسنة بعشر أمثالها أو أزيد، والسيئة واحدة أو أغفرها، ولو لقيتني بقراب الأرض خطايا ما لم تشرك بي؛ لقيتك بقرابها مغفرة**».

قلت: هذا إسناد رجاله ثقات، غير عاصم؛ وهو: ابن بهدلة، وهو

صدوق؛ فالإسناد حسن.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بشواهده، والله أعلم.

*** منزلة الحديث:**

هذا الحديث عظيم الشأن؛ لأنه على عظم شأن التوحيد، وعظم الأجر الذي أكدَّه الله جَلَّجَلَالُهُ للموحدين.

وهو أرجى حديث في السنة؛ فيه دلالة على سعة رحمة الله؛ لئلا ييئس المذنبون من كثرة الخطايا.

قال ابن دقيق العيد: «هذا الحديث بشارة عظيمة، وحلم وكرم عظيم، وما لا يحصى من أنواع الفضل والإحسان، والرأفة والحمة والامتنان»[1].

*** راوي الحديث:**

تقدمت ترجمة أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الحديث الثالث عشر.

*** غريب الحديث:**

إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك: متى دعوتني ورجوتني غفرت لك.

دعوتني: سألتني أن أغفر لك.

رجوتني: رجوت مغفرتي ولم تيأس.

غفرت لك: سترت ذنبك، وتجاوزت عنك.

على ما كان منك: على ما كان منك من معاصٍ، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [الزمر: ٥٣].

(١) «شرح الأربعين» (ص١٣١)، وانظر «شرح الأربعين» لابن العطار (١٩٢).

لا أبالي: لا يضرني، ولا ينقص في ملكي شيئًا.

لو بلغت ذنوبك عنان السماء: يعني: لو بلغت خطاياك بكثرتها السحاب، أو ما ظهر لك في السماء.

ثم استغفرتني غفرت لك: إذا طلبت المغفرة بصدق وإخلاص وافتقار إلى الله؛ غفر الله لك.

لو أتيتني بقراب الأرض خطايا: لو جئتني بملء الأرض خطايا دون الشرك.

*** موضوع الحديث:**

الحث على التوبة وعدم اليأس من رحمة الله، وفضل التوحيد.

*** الشرح الإجمالي:**

في هذا الحديث القدسي يخاطب الله جَلَّجَلَالُهُ جميع بني آدم، وأنهم:

١-إذا سألوا المغفرة، ورجوا الرحمة، ولم ييأسوا من روح الله عز وجل؛ غفر الله لهم ذنوبهم، وستر عيوبهم، وتجاوز عنهم.

٢-لو بلغت ذنوب الإنسان ما ظهر له من السماء، وملأت الأرض لكن لقي الله لا يشرك به شيئًا؛ غفرها الله جَلَّجَلَالُهُ وتجاوز عنها، وفي هذا تحريض على الإخلاص، وأنه سبب للمغفرة والرحمة والنجاة.

*** فقه الحديث:**

١-بيان سعة رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

٢-بيان أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يحب من عباده: أن يدعوه، ويرجوه، ويطلبوا

منه المغفرة.

٣-بيان الإيمان بالله جَلَّجَلَالُهُ شرط في مغفرة الذنوب؛ فإن الله جَلَّجَلَالُهُ لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك.

٣-إذا تاب العبد توبة نصوحًا؛ غفر الله جَلَّجَلَالُهُ ذنوبه، ولو كانت ملء الأرض أو بلغت السحاب.

٤-بيان فضيلة الإخلاص، وأنه سبب كلِّ خير، وبه يدفع كلَّ شرٍّ ومكروه.

٥-يبين الحديث بعض أسباب المغفرة؛ وهي:

أ- الدعاء؛ لقوله: «**ما دعوتني**».

ب- الرجاء؛ لقوله: «**مارجوتني**».

ت- الاستغفار؛ لقوله: «**ثم استغفرتني؛ غفرت لك**».

ث- التوحيد؛ لقوله: «**ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا**».

٦-الحديث يفتح باب الأمل للمسرف على نفسه بالمعاصي؛ لئلا يقنط من رحمة الله عز وجل.

٧-الإسلام يصلح المخطئ، ويعالج المذنب، ويفتح باب التوبة.

٨-ينبغي على العبد أن يتعلق بالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ في جميع أحواله وأحيانه؛ لأنه لا غنى له عن مولاه طرفة عين، ولا أقلَّ من ذلك.

١٠- الحديث يبين أن الإنسان خُلِقَ ضعيفًا؛ وأنه خطَّاء، ولكن باب الرحمة مفتوح.

١١- الحديث يربي في نفس المسلم مكارم الأخلاق الآتية:

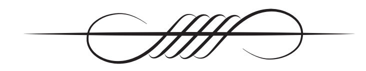
أ- جانب الحياء من الله جَلَّجَلَالُهُ؛ فالله سبحانه ينادي على المسرفين والمخطئين: تعالوا إلى رحمتي التي وسعت كلَّ شيء، وعمَّت كلَّ حيٍّ، وهم مع ذلك يذنبون ويخطئون، وهو سبحانه لا يغلق بابه في وجوههم، ولا يردهم إذا حلُّوا نادمين في رحابه، ولا شك أن هذا يورث العبد الحياء من الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

ب- حسن الظن بالله جَلَّجَلَالُهُ، والله عند ظن العبد به.

ت- يقوي جانب الرجاء بالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ؛ فلا يقنط من رحمته، ولا ييأس من روحه.

١٢- بيان فضل التوحيد، وأنه سبب لمغفرة الذنوب؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾ [النساء: ١١٦].

١٣- الحديث بين ضعف الإنسان، وكثرة ذنوبه، وعظم حاجته إلى رحمة الله عز وجل.



خاتمة رزقنا الله الحسنى وزيادة

ختم المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الكتاب المفيد بهذا الحديث العظيم الذي يحض على الاستغفار والتوبة؛ لأن الله جَلَّ جَلَالُهُ أمر نبيه ﷺ في آخر حياته؛ فقال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ۝٣﴾ [النصر: ١ - ٣].

ولذلك ينبغي للإنسان أن يلتزم الاستغفار؛ لأن من لزم الاستغفار، وداوم عليه وأكثر منه؛ فإنه:

يفرج عنه الكروب.

وتوسع له الضيقات.

ويرزقه الله عز وجل من حيث لا يحتسب.

اللهم اجعلنا من التوّابين المستغفرين، واستعملنا بطاعتك، ولا تستبدلنا بظلمنا لأنفسنا، واجعلنا هداه مهديين، لا ضالين ولا مضلين، ولا تخزنا يوم يبعثون: يوم لا ينفع مال ولا بنون؛ إلا من أتى الله بقلب سليم.

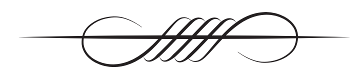
سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت

استغفرك واتوب اليك.

الفـــهـارس

* فهرس الآيات القرآنية
* فهرس الأحاديث النبوية
* فهرس الآثار السلفية
* فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية



فهرس الأحاديث النبوية

حرف الألف

حرف الباء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حرف السين

حرف الصاد

حرف الطاء

حرف الفاء

حرف القاف

حرف الكاف

حرف اللام

حرف الميم

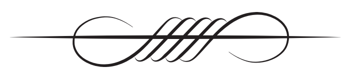
حرف النون

حرف الهاء

حرف الواو

حرف (لا)

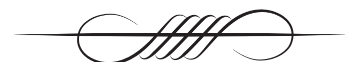
حرف الياء



فهرس الآثار السلفية

مالك بن أنس

محمد بن سيرين



فهرس الموضوعات

